حاشية السيد
على المطول

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ❊ والصلوة والسلام على سيد المرسلين ❊ محمد وعلى آله وصحبه اجمعين (وبعد فهذه حواش على الشرح المشهور لتلخيص المفتاح كنت قد قيدتها عليه مجملة حال ماقرأه على بعض احبتي فسألوني بعد امد ان افصلها وانقدها ففعلت ذلك مستعينا بالله ومتوكلا عليه فجاءت بحمد الله تعالى مشتملة على فوائد منها ماهو توضيح لمقاصده وتنقيح لدلائله ومنها ماهو تنبيه على مزالله وتبيين لوجوه اختلاله ومنها ماهو نكتة متعلقة بذلك المقام وان لم يكن مما يساق اليه الكلام وعساك اذا تأملت فيها متمسكا بذيل الانصاف ومتجنبا عن مسلك الاعتساف ظفرت بما تستعين به على تحقيق اصول فن البلاغة فى مواضع شتى وتتسلق به الى فروعها كما تحب وترضى وانكشفت لك مطالب جليلة من عبارات القوم قد زل عنها اذهان اقوام تاهوا فيها خصوصا فى مباحث التعريفات وتحقيق اقسام الوضع ومعنى الحرف وانواع الدلالات وفى الكشف عن زبدة التعريض وحقائق الاستعارات وبالله سبحانه وتعالى العصمة والتوفيق

(قال)

(قال) وبهذا يظهر ان ماذهب اليه من ان اللام فى الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق الخ (اقول) يريد ان اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يستلزم اختصاص جميع المحامد به استلزاما ظاهرا اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد من الحمد لغيره تعالى لكان جنسه ثابتا له فى ضمنه فلا يكون الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه فصاحب الكشاف حيث صرح باختصاص جنس الحمد بالله تعالى فقد حكم باختصاص المحامد كلها به تعالى فكيف يتصور منه ان يمنع الاستغراق بناء على ان افعال العباد عندهم ليست مخلوقة لله تعالى فلا يكون جميع المحامد راجعة اليه فان قلت جعل المحامد بامرها مختصة به تعالى بنا فى هذه القاعدة المذهورة من اهل الاعتزال فكيف يذهب اليه مع تصلبه فى مذهبه قلت هو لا يمنع ان تمكين العباد واقدارهم على افعالهم الحسنة التى يستحق بها الحمد من الله تعالى فمن هذا الوجه يمكنه جعل ذلك الحمد راجعا اليه تعالى ايضا يرشدك الى هذا المعنى انه قال فى سورة التغابن قدم الظرفان ليدل بتقديمهما على اختصاص الملك والحمد بالله تعالى ثم قال واما حمد غيره فاعتدادا بان نعمة الله تعالى جرت على يده فان قلت لعله اختار الجنس وجعله فى المقام الخطابى محمولا على الكامل من افراده رعاية لمذهبه فان اختصاص الجنس على هذا الوجه لا يكون مستلزما لاختصاص جميع الافراد قلت يمكنه اختيار الاستغراق ايضا بناء على تنزيل ماعدا محامده تعالى منزلة العدم اذ لا يعتد بمحامد غيره بالقياس الى محامده فلا فرق بين اختصاص الجنس والاستغراق فى انهما ينافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق الاعمال على طريقتهم وانهما يقبلان تأويلا تندفع به تلك المنافاة فلا ترجيح لاختيار احدهما دون الاخر من هذا الوجه وههنا بحث وهو ان حصول ماذكره الشارح فى توجيه كلام صاحب الكشاف وزيفه وارتضاه ان صاحب الكشاف يمنع كون الحمد محمولا فى هذا المقام على الاستغراق و يجعله محمولا على الجنس فقط فنقول منعه ذلك اما ان يفهم من قوله والاستغراق الذى يتوهمه كثير

من الناس وهم منهم فلقائل ان يقول معنى هذه العبارة ان كثيرا من الناس يتوهم ان الاستغراق هو معنى تعريف الحمد بدليل قوله فان قلت ما معنى التعريف فيه وقوله ومعناه الاشارة الى الجنس فالمستفاد من هذه العبارة ان الاستغراق ليس معنى التعريف الذى فى الحمد وذلك لا ينافى استغراقه بجميع المحامد بمعونة المقام كما هو مذهبه فى الجموع المعرفة باللام الجنسية يفصح عن ذلك تصفح كتابه فى مواضع عديدة واما ان يفهم من قوله فيما سيأتى حيث قال بعد الدلالة على اختصاص الحمد به فيتجه ان يقال هذا الاختصاص حاصل على تقدير ى الجنس والاستغراق فلا دلالة فيه على تعيين احدهما ونفى الآخر واما ان يفهم من قوله فيما سلف وهو تعريف الجنس فان الحمد اذا استغرق افراده لم يكن تعريفه تعريف الجنس فقد يقال عليه ان اللام لتعريف مدخولها قطعا فاذا دخلت على ما يدل على الجنس لم يكن هناك الا تعريف الجنس ثم الجنس كما يقصد اليه من حيث هو هو فقد يقصد اليه من حيث انه فى ضمن جميع افراده بمعونة القرائن وعلى التقديرين يكون التعريف للجنس فليس فى ذلك منع الاستغراق ايضا فالذى يدل على ان العلامة جعل الحمد محمولا على الجنس دون الاستغراق انه صرح بالجنس فى قوله هو تعريف الجنس وقوله من بين اجناس الافعال ولم يتعرض لانضمام الاستغراق معه اصلا فدل ذلك على انه اقتصر فى معنى الحمد على الجنس من حيث هو هو ويؤيده انه لم يقل فيد بعد الدلالة على اختصاص المحامد بصيغة الجمع والسبب فى اختياره الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه بالله تعالى لا يحتاج فيها الى الاستعانة بالمقام مع ان اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع الافراد و يؤدى مؤداه فلا حاجة ههنا فى تأدية ما هو المقصود اعنى انتفاء المحامد عن غيره تعالى وثبوتها له الى ان يزاد على الجنس معنى زائد يستعان فيه بالقرائن والاحوال فان قلت اذا استعين بها صار اختصاص افراد الحمد مصرحا به واذا اكتفى بدلالة جوهر الكلام صار مفهوما ضمنيا والاول اولى فلم اختار الثانى قلت

الاختصاصان متلازمان فان كان المقصود اختصاص الجنس فالامر ظاهر وان كان اختصاص الافراد فقد جعل اختصاص الجنس دليلا عليه وسلوك طريقة البرهان فن من البلاغة هذا واما قول الشارح فالاولى ان كونه للجنس مبنى على انه المتبادر الى الفهم الشائع فى الاستعمال لاسيما فى المصادر وعند خفأ قرائن الاستغراق فيرد عليه ان المتبادر الى الفهم من اسم الجنس المعرف باللام فى المقامات الخطابية والشائع فى استعماله هناك انما هو الاستغراق سواء كان مصدرا اوغيره والمقام الخطابى المقتضى للمبالغة ادل دليل واعدل شاهد على الاستغراق واى معنى فى مقام يكون اولى بالاستغراق من الحمد فى مقام تخصيصه بالله تعالى فقرينة الاستغراق كالمعلى علم واما قوله اوعلى ان اللام لايفيد سوى التعريف والاسم لايدل الاعلى مسماه فاذن لايكون ثمة استغراق فان اراد به انه لايكون ثمة استغراق هو مدلول اللام او مدلول نفس الاسم فلا كلام فى صحة هذا المعنى لكنه لايتجه به وحده اختيار جعل الحمد فى هذا المقام للجنس دون الاستغراق وان اراد به انه لا استغراق هناك اصلا فظاهر انه غير لازم مما ذكره كيف واوضح زومه له لم يتصور الاستغراق مع المفرد المحلى بلام الجنس فى موضع من موارد استعمالاته و بطلانه اظهر من ان يخفى (قال) ونعم الوكيل عطف اما على جملة وهو حسبى الخ (اقول) استصعب الشارح هذا العطف والامر هين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبى لكنا نقدر فى المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اى وهو نعم الوكيل ومعناه حينئذ على ماهو المشهور وسيأتيك ان شاء الله تعالى انه الحق وهو مقول فى شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية ولاشبهة فى صحة عطفها على الجملة الاسمية الخبرية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبى ولاحاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبنى ويكفينى فان الجمل التى لها محل من الاعراب واقعة فى موقع المفردات ويجوز عطفها على المفردات وعكسه ويحسن اذا روعى فى التفنن لكنه كما فى قوله تعالى ﴿ان الله يبشرك بكلمة

منه اسمه المسيح عيسى بن مريم وجيها فى الدنيا والاخرة ومن المقربين ويكلم الناس فى المهد} فان وجيها ومن المقربين ويكلم الناس احوال من كلمة كما صرح به فى الكشاف وقد عطف بعضها على بعض وعدل فى التكلم الى صيغة الفعل تنبيها على تجدده فههنا عدل الى الجملة الفعلية الدالة على المدح العام مبالغة فيه واما قوله لكنه فى الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز فى الجمل التى لها محل من الاعراب نص عليه العلامة فى سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودى للصلوة وصل فى المسجد وكفك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى {وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل} فان هذه الواو ومن الحكاية لامن المحكى اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذلا يشك من به مسكة فى حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمر وابوه بخيل وما اجوده وسيرد عليك ان شاء الله تعالى فى باب الفصل والوصل توهم الشارح ان اختلاف الجمل اخبارا وانشاء يوجب كمال الانقطاع بينهما وان كانت محكية بعد القول ونتكلم عليه هناك ان شاء الله تعالى بما يزيد لهذا المقام شرحا (قال) ويقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه مسائله كمعرفة حده وغايته وموضوعه ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه الى آخره (اقول) اثبت فى هذا الكتاب مقدمة العلم وفسرها بما هو المشهور فى الكتب ومقدمة الكتاب وهو اصطلاح جديد لانقل عليه من كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم والذى حداه على ذلك امران كما يشهد به عبارته احدهما دفع الاشكال عما وقع فى اوائل الكتب من قولهم مقدمة فى تعريف العلم وغايته وموضوعه فانه لولم يثبت الا مقدمة العلم لزم كون الشئ ظرفا لنفسه فان هذه الامور عين مقدمة العلم واذا جعل مقدمة العلم ظرفا لمقدمة الكتاب يندفع الاشكال وثانيهما ان يستغنى بذلك عن بيان توقف مسائل العلوم الثلثة على ماذكره المصنف فى هذه المقدمة من بيان الفصاحة والبلاغة وما يتصل به

مع ان السكاكي اورده في آخر علمي المعاني والبيان واذا حمل هذه المقدمة على مقدمة الكتاب بالمعنى الذي فسرها الشارح به لم يحتج الى بيان التوقف فظهر صحة التقديم والتأخير واعلم ان الشارح ذكر في شرحه للرسالة الشمسية ان مقدمة الكتاب ما يذكر فيه قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به وهي ههنا امور ثلثة الاول بيان الحاجة الى الميزان ثم قال واما ماذهب اليه الشارحون من ان المراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم ففيه نظر لامكان الشروع بدون هذه الامور الثلثة وماذكروه من البصيرة فليس امرا مضبوطا يقتضي الاقتصار على ماذكروه هذا كلامه ويظهر لك منه ان ما جعله في هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذي ذكره ههنا ونفى توقف الشروع في العلم على هذه الامور فحينئذ لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فقط ويحتاج في توجيه قولهم المقدمة في حد العلم وغايته وموضوعه الى تكلف لان هذه الامور عين مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما احتاج اليه من اثبت مقدمة العلم فقط على ماينه وان شئت زيادة توضيح للحال فاستمع لما يتلى عليك من المقال فنقول ان اسماء العلوم المدونة كالصرف والنحو والمعاني وغيرها قد تطلق على معلومات مخصوصة وقد تطلق على ادراكاتها كما ينبئ عنه مواضع استعمالاتها ثم ان كل علم منها بالمعنى الاول عبارة عن معان مخصوصة تصديقية وتصورية والشروع في تحصيل تلك المعاني وادراكها على بصيرة يتوقف كما هو المشهور على ادراك معان اخر تصورية وتصديقية فاذا اريد ان يعبر بالالفاظ عن المعاني الاولى والثانية تعليما وتفهيما وجب تقديم الالفاظ الدالة على المعاني الثانية الموقوف عليها على الالفاظ الدالة على المعاني الاولى المقصودة ليفهم الموقوف عليها اولا ويشرع في ادراك المقاصد ثانيا وكذا اذا اريد الدلالة عليهما بالنقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات اعني الكتابة كان تقديم ما بازاء الموقوف عليها واجبا * اذا تمهد هذا

فنقول الكتاب المؤلف كالمفتاح مثلا وما يذكر فيه من المقدمة والاقسام اما ان يكون عبارة عن الالفاظ المعينة الدالة على تلك المعانى المخصوصة وهذا هو الظاهر واما عن النقوش الدالة عليها بتوسط تلك الالفاظ واما عن المعانى المخصوصة من حيث انها مدلولة لتلك العبارات اوالنقوش واما عن المركب من الثلثة اواثنين منهما فان كان عبارة عن الالفاظ اوالنقوش اوالمركب منهما فلا اشكال فى قول السكاكى القسم الثالث من الكتاب فى علمى المعانى والبيان اذ معناه ان هذه الالفاظ اوالنقوش او مجموعهما فى بيان تلك المفهومات المخصوصة ولا فى قولهم المقدمة فى بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه لان معناه على قياس ما ذكر كون العبارات فى بيان المعانى المذكورة وهكذا قولهم الكتاب الفلانى فى علم كذا وابوابه وفصوله فى كذا وكذا فمقدمة الكتاب التى هى جزء منه عبارة عن الالفاظ المعينة وانما استحقت تلك الالفاظ التقديم والتسمية بالمقدمة من حيث انها فى بيان ما هو مقدمة للعلم واطلاق المقدمة على هذه الالفاظ لا يحتاج الى اصطلاح جديد وان كان عبارة عن المعانى من حيث انها مدلولات لتلك الالفاظ اوالنقوش فقد يوجه قولهم مقدمة فى كذا بان مفهوم المقدمة ما يتوقف عليه الشروع فى العلم على بصيرة وهذا مفهوم كلى منحصر فيما ذكر من الامور الثلثة اوالاربعة اذا ضم اليها مباحث الالفاظ فكانه قيل هذا الكلى منحصر فى هذا الجزئى وكذا مفهوم القسم الثالث كلى منحصر فى علمى المعانى والبيان وهكذا الحال فى نظائرهما ولا خفاء فى كونه تكلفا وقد يوجه ايضا بان مقدمة العلم هى تصوره برسمه والتصديق بموضوعه وغايته من حيث انهما موضوع وغاية له وليس المذكور فى المقدمة هذه الادراكات بل معان يتوصل بها اليها فكانه قيل هذه المعانى فى تحصيل تلك الادراكات وكذا العلمان عبارتان فى الحقيقة عن التصديق بمسائلهما مستندا الى ادلتها وليس المذكور فى القسم الثالث نفس التصديق بها بل ما به يحصل ذلك التصديق

فكأنه قيل هذه المعاني في تحصيل التصديق بتلك المسائل وقد يوجه نظائر قوله القسم الثالث من الكتاب في علمي المعاني والبيان بان مجموع القسم الثالث بعض من هذين العلمين لعدم انحصار مسائلهما فيما ذكر في القسم الثالث فكانه قيل هذا الجزء في هذا الكل وان كان عبارة عما يتركب من المعاني وغيرها فالجواب هو الثاني فسقط الاول بالكلية وكذا الاخير المختص بما عدا المقدمة والمق من ذكر هذه الاقسام وان كان بعضها بعيدا عن الاوهام ان تحيط علما بجوانب الكلام وتثبت فيما عسى ان يزل فيه الاقدام (وقد بقي ههنا بحثان الاول ان المختار على ما اشرت اليه هو ان الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات وهي مظروفة للمعاني وقد اشتهر فيما بينهم ان الالفاظ قوالب المعاني فيلزم ان يكون كل منهما ظرفا للآخر ومظروفا له لكن لا محذور فيه لان ظرف الالفاظ هو بيان المعاني بناء على ان الالفاظ مسوقة لذلك البيان الذي قد يحصل بغيرها فكأن البيان محيط بالالفاظ وظرف المعاني هو الالفاظ بناء على ان المعاني تؤخذ من الالفاظ وتزيد بزيادة الالفاظ وتنقص بنقصانها فكان الالفاظ قوالب يصب فيها المعاني بقدرها (الثاني انهم صدروا كتب الميزان بذكر حده وبيان غايته وموضوعه وعنونوه بالمقدمة فذهب بعضهم الى ان مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع فيه وآخرون لما رأوا عدم توقف الشروع على هذه الامور بل على تصور العلم بوجه ما والتصديق بان له فائدة مطلوبة للشارع زادوا قيد البصيرة وحصروا تارة ما يتوقف عليه الشروع على بصيرة في الامور الثلثة وتارة زادوا عليها رابعا والمق توجيه ما صدروا به الكتب لا حصر المقدمة فيها بالبرهان فلا يرد عليهم ان البصيرة ليست امرا مضبوطا يقتضي الانحصار على ما ذكروه بل ان وجدت خامسا للاربعة مشاركا اياها في افادة البصيرة فلك ان تضمه اليها وتجعله منها فانهم لم يمنعوا من ذلك ولم يدعوا حصرا عقليا ثم ان الارتباط الذي اعتبره الشارح في المقدمة ليس ايضا امرا مضبوطا يقتضي الاقتصار على عدد معين بل هو على

انحاء مختلفة فيختلف بحسبها المقدمات كما يشير اليه قوله وهي ههنا امور ثلثة على ان ماله ارتباط بالمقاصد ونفع فيها انما يحسن تقديمه عليها اذ توقف الشروع فيها عليه اوافاد بصيرة في الشروع لامجرد الارتباط والنفع لانه لايقتضي الامجرد كونه مذكورا في المقاصد دون تقديمه عليها فالصواب ان لا يتجاوز البصيرة واما ماذكره بعض الافاضل من ان الاولى ان يفسر مقدمة العلم بمايستعان به في الشروع فراجع اليها لان الاستعانة في الشروع انما يكون على احد الوجهين (الثالث ان الفصاحة والبلاغة لما كانتا غاية لعلمي المعاني والبيان ولهما تقدم بحسب الذهن وتفصيلهما يوجب زيادة بصيرة في الشروع فصلهما المصنف في المقدمة واما السكاكي فانما اخرهما نظرا الى تأخر الغاية في الوجود وان الشروع لا يتوقف على معرفتهما مفصلة بل يكفيه الاجمال المستفاد من كلامه في مقدمة كتابه (قال) يوصف بها المفرد والكلام (اقول) المراد بالكلام هو المركب مطلقا مجازا من باب اطلاق الخاص على العام ومقابلته بالمفرد قرينة لذلك بناء على ان المتبادر من المفرد عند الاطلاق مايقابل المركب دون مايقابل المثنى والمجموع اومايقابل الجملة والقول بان الكلام محمول على حقيقته وان المفرد يتناول سائر المركبات التي ليست بكلام باطل لان تلك المركبات قد تشتمل على كلمات كثيرة هي ابيات اوانصاف ابيات فربما يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد ايضا فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود اخر يختل بدونها (قال) وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص مما ذكر لكونه لازما لها (اقول) قد وجه الشارح التسامح على ما نقل عنه بان الخلوص لازم غير محمول لكون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما استقام في الجملة لقصد المبالغة وادعاء كونها نفس الخلوص قال وتحقيق الكلام ان تصادق المشتقات كالناطق والضاحك مثلا لا يستلزم تصادق مأخذها كالنطق والضحك

الاان يكون احدهما بمنزلة الجنس للآخر كالتحرك والماشي فانه يصح ان يقال المشي حركة مخصوصة ومانحن بصدده ليس كذلك لما ذكرنا وفيه بحث اما اولا فلان هذا التوجيه يقتضي عدم صحة تفسير الفصاحة بالخلوص لالتسامح لامتناع تعريف الشئ بمالايس بمحمول عليه كما هو المشهور في السنة القوم ودعوى الادعاء وقصد المبالغة مما لايلتفت اليه في التعريفات واما ثانيا فلان كون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا لايستلزم ان لايكون الخلوص محمولا عليها لجواز صدق العدميات على الوجوديات كما في قولك البياض لاسواد على ان كون الفصاحة صفة وجودية ممنوع بل كونها عندهم عبارة عن الخلوص المذكور انسب بالمعنى اللغوي حيث يقال فصح اللبن اذا اخذ رغوته وذهب لباؤه وفصح الاعجمي وافصح اذا انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللكنة فان قلت انما جعل الفصاحة وجودية والخلوص عدميا لازمالها بناء على ماذكره من ان الفصاحة عندهم يقال على كون اللفظ جاريا على القوانين الى آخره ولاشك انه مفهوم وجودي وان الخلوص خارج عنه غير محمول عليه قلت ربما يمنع كون الفصاحة حقيقة عندهم في الجريان على قوانين كلامهم وكثرة الاستعمال على السنتهم فان السكاكي جعل ذلك من علامات الفصاحة الراجعة الى اللفظ وقال المصنف ثم علامة كون الكلمة فصيحة ان يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيرا واكثر من استعمالهم ماهو بمعناها (قال) فالفصاحة الكائنة في المفرد الى آخره (اقول) اشار الى ان الظرف اعني في المفرد صفة للفصاحة وقدر عامله اسما معرفا لذلك وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا وقد اصاب في ذلك لرعاية جانب المعنى اذ لايجوز ان يكون ظرفا لغوا معمولا للفصاحة لانها ليست بمعنى المصدر كما لايخفى مع ان المصدر المعرف باللام لايعمل على المذهب الاصح ولايحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تأويل آخر لان المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان المآل واحدا وقس على هذا امثاله من التراكيب

وراع فيها جزالة المعانى وان احوجتك الى زيادة تقدير فى الالفاظ وقد ذكر بعض الادباء ان نحو القصة والنبأ والحديث والخبر يجوز اعمالها فى الظروف خاصة وان لم يرد بها معنى مصدرى كقوله تعالى {وهل اتيك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب} و{هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه} والسر فى جواز الاعمال تضمن معانيها الحصول والكون وعلى هذا يمكن ان يجعل قوله فى المفرد ظرفا لغوا للفصاحة وان لم يرد بها معناها المصدرى وان يتكلف للشارح فى انه اشار الى هذا الوجه وان قوله الكائن ابراز للمعنى الذى تضمنه الفصاحة وجاز اعمالها بسببه لانه تقدير لعامل الظرف مخالفا للمشهور (قال) والصحيح انه اراد بطلب الفراق طيب النفس الى آخره (اقول) قيل الصواب ان الشاعر يعتذر به الى العشيقة فى السفر ليتوصل به الى اسباب معاشرتها فى الحضر اذ بالاموال يقتنص ظباء الغوانى ويتمتع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبى حيث قال لعل الله يجعله رحيلا يعين على الاقامة فى ذراكا والاطلاع على ما قصد به الشاعر يتوقف على انكشاف جلية حاله فى انشائه فان كان متعلقا بالارتحال بقرينة حال اومقال فالمعنى ما افاده هذا القائل والافان كان الشاعر من الحكماء المتكلمين بالحكم والحقائق فالانسب ما فى دلائل الاعجاز وان كان من الظرفاء المستطرفين النوادر والغرائب فالمشهور (قال) والابطل احد الحصرين او كلاهما (اقول) بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال اوالعموم من وجه و بطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر فى الاخص واما قوله وفيه نظر فوجهه ان الحصر فى الاعم من وجه اومطلقا لايوجب تناول جميع الافراد حتى يلزم بطلان الحصرين اوالحصر فى الاخص قيل وايضا على تقدير صحة المقدمتين لايلزم الا المساواة فى الصدق بين المقتضى والاعتبار المناسب والمط هو الاتحاد فى المفهوم وانت تعلم ان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم و جعله نتيجة له لايستلزم دعوى الاتحاد فى المفهوم وان مثل هذا التركيب ليس صريحا

فى الاتحاد مفهوما (قال) بل تريد ان له حالة بسيطة اجمالية الى آخره
(اقول) لا يخفى ان الملكة المذكورة حاصلة للنحوى حال غفلته عن النحو
ومسائله بالمرة ثم اذا توجه اليها على الاجمال يحصل له حالة اخرى
متميزة عن الحالة الاولى بالوجدان ثم اذا فصلها يحصل له حالة ثالثة
والمشهور فى كتب القوم ان تلك الملكة تسمى عقلا بالفعل والحالة
الثانية تسمى علما اجماليا وهى حالة بسيطة هى مبدأ التفاصيل المعلومات
والحالة الثالثة تسمى علما تفصيليا وكلامه يدل على ان الحالة البسيطة
هى الملكة المذكورة وهذا وان صح الان المقصود من الحالة البسيطة فى
عبارته غير المراد منها فى عبارة القوم (قال) ويجوز ان يراد بالعلم نفس الاصول
والقواعد (اقول) اذا اريد بالعلم الملكة او نفس القواعد لم يحتج الى تقدير
متعلق العلم لكن ان اريد به الادراك فلا بد من تقديره اى علم بقواعد
واصول والتفصيل ان المعنى الحقيقى للفظ العلم هو الادراك ولهذا المعنى
متعلق هو المعلوم وله تابع فى الحصول يكون ذلك التابع وسيلة اليه فى البقاء
هو الملكة وقد اطلق لفظ العلم على كل منهما اما حقيقة عرفية او اصطلاحية
او مجازا مشهورا وقد اختار الشارح حمله على احد هذين المعنيين وحمله
على الادراك جائز ايضا (قال) فالمراد بالتراكيب فى تعريف البلاغة
الى آخره (اقول) اورد عليه ان ذلك للمتكلم ان لم تعتبر بلاغته فليس
لتراكيبه خواص اذ لا اعتداد بها وان اعتبرت عاد المحذور وفيه بحث
لان هذا لمورد ان سلم قوله فمعنى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد
كل كلام له موافقا لمقتضى الحال فايراد ساقط عنه لانك اذا قلت البلاغة
بلوغ المتكلم فى تأدية المعانى حد اله اختصاص بان يورد كل كلام له
موافقا لمقتضى الحال لم يتجه ان يقال ان لم تعتبر بلاغة هذا المتكلم فلا
عبرة بخواص تراكيبه وان اعتبرت عاد ذلك المحذور لان ما ذكرته تعريف
لبلاغة المتكلم منطبق عليها وليس فى شئ من قيوده ما يحوج
الى اعتبار مفهوم بلاغته ليعود الدور وان كان فى الواقع بليغا
بلاغته مجموع ما ذكرته فى تعريفها وان لم يسلم اتحاد هذين
المفهومين وان كانا متلازمين فالاعتراض هو هذا دون ما اورده

(قال) وليس المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء ومجازاتهم على وجهها (اقول) اعترض عليه بانه لافساد فى هذا المعنى اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها بل هو الحق وانما الفساد فيه اذا اريد بها اشخاصها المعينة الواردة فى تراكيب البلغاء وقال بعضهم المراد بالتراكيب فى تعريف البلاغة التراكيب البليغة بقرينة اضافة الخواص اليها فلا يلزم الا توقف معرفة بلاغة المتكلم على معرفة بلاغة الكلام ولا عكس فلا دور وردبان السكاكى لم يفسر بلاغة الكلام فى كتابه فيلزم الابهام فى تعريف بلاغة المتكلم (قال) ثم الاوضح فى تعريف علم المعانى انه علم يعرف به كيفية تطبيق الكلام العربى لمقتضى الحال (اقول) انما كان اوضح لاستغنائه عن القرينة الخفية على اعتبار الحيثية اذ قد صرح فيه بما هو الحق بخلاف تعريف المصنف ولانه لم يتوجه عليه ذلك الاشكال الذى اورد على تعريف السكاكى ليحتاج الى دفعه (قال) والمذكور فى تعريف الخبر صفة الكلام الى قوله فلا دور (اقول) قد يتوهم ان ما هو صفة المتكلم راجع الى صفة الكلام حقيقة بناء على ان قولنا متكلم صادق معناه صادق كلامه او موقوف على ما هو صفة الكلام بناء على ان معناه كون المتكلم بحيث يكون كلامه صادقا فالدور لازم وجوابه اما على الاول فهو ان الصدق والكذب وان اتحدا فى التعريفين على ذلك التقدير لكن الخبر متعدد فيهما كما ذكره فلا دور نعم لو فسر الاخبار بالاتيان بالخبر عاد الدور واحتيج فى دفعه الى وجه آخر واما على الثانى فهو ان صدق المتكلم على هذا التفسير يتوقف على معرفة الكلام وصدقه وليس شئ منهما متوقفا على صدق المتكلم واذا فسر صدق المتكلم بالخبر عن الشئ على ما هو به يتوقف على معرفة الخبر بمعنى الاخبار ولا محذور فيه وان كان بمعنى الاتيان بالخبر اذ اللازم ح توقف صدق المتكلم على الخبر المتوقف على صدق الكلام ولا عكس فلا دور (قال) للفرق الظاهر بين قولنا القيام حاصل لزيد فى الخارج وحصول القيام امر متحقق موجود فى الخارج (اقول) لا خفاء انك اذا قلت زيد موجود فى الخارج قولا مطابقا للواقع

كان قولك فى الخارج ظرفا لوجود زيد لا لزيد نفسه ولا ارتياب ايضا
ان الموجود الخارجى هو زيد لا وجوده فظهر ان الموجود الخارجى
ما كان الخارج ظرفا لوجوده كزيد لا ظرفا لنفسه كوجوده وان صدق
قولنا زيد موجود فى الخارج لا يستلزم صدق قولنا وجود زيد موجود
فى الخارج فهكذا تقول الخارج فى قولك القيام حاصل لزيد فى الخارج
ظرف لحصول القيام لزيد ووجوده له ولا شك ان وجود شئ لغيره فرع
وجوده فى نفسه فيكون القيام امرا موجودا فى الخارج وموجودا فيه لزيد
واما حصول القيام له فليس موجودا خارجيا لان الخارج ظرف لنفس
الحصول لا لتحققه ووجوده فالفرق ان الخارج فى القول الاول ظرف
للحصول نفسه ولا يستلزم ذلك وجوده فيه وفى الثانى ظرف لوجود
الحصول وتحققه وهو معنى كونه موجودا خارجيا ونحن اذا قلنا نسبة
خارجية اردنا بها ما كان الخارج ظرفا لنفسها كالوجود الخارجى لا ما كان
الخارج ظرفا لتحققها وحصولها كالموجود الخارجى وقد عرفت ان
صدق الاول لا يستلزم صدق الثانى فاتضح الحال واندفع الاشكال واما
قوله فانا لو قطعنا النظر آه فستدرك فى البيان اللهم الان يتعسف
ويقال معناه ان حصول القيام لزيد فى الخارج امر نجزم به قطعا
ولا نشك فيه اصلا بخلاف كون حصول القيام له امرا متحققا
فى الخارج فانه لا جزم به فيكون اشارة اجمالية الى ما فصلناه من الفرق
وربما يجاب عن اصل السؤال بان ليس المراد بالخارج ههنا ما يرادف
الاعيان ليتجه ان النسب امور اعتبارية لا موجودات خارجية بل
المراد خارج النسبة الذهنية التى دل عليها الكلام (قال) وفيه نظر
لان مثل هذا يكون غلطا الى آخره (اقول) قيل تسمية هذا الاخبار
شهادة يتضمن الاخبار بكونه مسمى بالشهادة وذلك يدل عرفا على كونه
صادرا عن علم ومواطأة قلب والتكذيب راجع الى هذا الخبر الضمنى
لا الى نفس التسمية فلا يرد النظر (قال) ولو سلم ان الافتراء بمعنى الكذب
فالمعنى اقصد الافتراء الى آخره (اقول) يعنى ان القصد معتبر فيما
هو مفهوم الافتراء حقيقة ولو سلم انه ليس بمعتبر فيه بل هو بمعنى الكذب
مطلقا فقد اريد ههنا قصد الافتراء بناء على ان الافعال التى من

وهذا معنى نسخه

امر يجزم به قطعا ولا شك فيه اصلا نسخه

من شانها ان تصدر عن قصد واختيار اذا نسبت الى ذوى الارادة يتبادر منها صدورها عن قصد وان لم يكن داخلا فى مفهومها (٣) واما المجنون فليس له ارادة يعتد بها (قال) كفى دليلا فى التقييد نقل ائمة اللغة الى آخره (اقول) اى يدل على تقييد الكذب بالقصد فى مفهوم الافتراء وانه داخل فيه نقل ائمة اللغة ان الافتراء هو الكذب عن عمد واستعمال العرب اياه فى ذلك كما فى سائر مدلولات الالفاظ هذا تقرير الجواب ان اورد السؤال على اعتبار القصد فى مفهوم الافتراء وان اورد على قوله فالمعنى اقصد الافتراء ام لم يقصد فتقريره ان العرب يستعمل الافعال المذكورة فى موارد ها ويعتبر فيها انضمام القصد اليها ويفسرها ائمة اللغة بذلك وهذا كاف لنا فى تفسيرنا الافتراء باقصد اليه سواء جعل مجازا فيه اوجعل القصد خارجا عما استعمل فيه اللفظ مدلولا عليه بمجرد القرينة فان النقل والاستعمال يجريان فى كل منهما اما شخصا او نوعا (قال) وفيه بحث الى آخره (اقول) وذلك ان الانحصار فى الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وقول المجنون ليس بكلام حقيقة على زعم هذا القائل او ان الانحصار فيهما باطل عنده بل يجعل كلام المجنون واسطة بينهما (قال) وذكر بعضهم انه لافرق بين النسبة فى المركب الاخبارى وغيره الى آخره (اقول) ان اراد انه لافرق بينهما اصلا الا فى التعبير فالفرق بوجوب علم المخاطب بالنسبة التقييدية دون الاخبارية يبطله قطعا وان اراد انه لافرق بينهما يختلفان به فى الاحتمال وعدمه وهذا مناسب لما مر من ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر فى المشهور لا يجرى فى غيره وكاف فى اثبات ماقصده من شمول الاحتمال للمركبات التقييدية والخبرية فذلك الفرق لاطائل تحته لان احتمال الصدق والكذب فى الخبر انما هو بالنظر الى نفس مفهومه مجردا عن اعتبار حالى المتكلم والمخاطب بل عن خصوصية الخبر ايضا الذى يندرج فى تعريفه الاخبار التى يتعين صدقها او كذبها نظرا الى خصوصياتها كقولنا النقيضان لايجتمعان ولا يرتفعان والضدان يجتمعان فان الاول يجب صدقه ويستحيل كذبه

(٣) اذا لم يمنع مانع من خصوصية الفعل وغيره واما المجنون الى اخره نسخة

فى الواقع وعند العقل ايضا اذا لاحظ مفهومه المخصوص والثانى بالعكس لكنهما اذا جردا عن خصوصيتهما ولوحظ ماهية مفهوميهما اعنى ثبوت شئ لشئ اوسلبه عنه احتملا الصدق والكذب على السوية فاذا قيل ان المركبات التقييدية تحتملهما كالمركب الخبرى كان معناه على قياس الخبرى ان النسب التقييدية من حيث ماهيتها المجردة عن العوارض والخصوصيات تحتمل الصدق والكذب وظاهر ان كون تلك النسب معلومة للمخاطب مما لامدخل له فى نفى ذلك الاحتمال فان الاخبار البديهية معلومة لكل احد مع كونها محتملة لهما وكذلك كون معلومية تلك النسب مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسب الخبرية فان معلوميتها انما تستفاد من خارج اللفظ لايجدى نفعا فيما نحن بصدده لان الاحكام الثابتة للماهيات من حيث ذواتها لاتختلف بتبدل احوالها واختلاف عوارضها فظهر بماذكرناه ان قوله فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هى معلومة لاتحتمل الصدق والكذب مما لايغنى من الحق شيئا لانه ان اراد به ان النسبة المعلومة من حيث هى معلومة لاتحتملهما عند العالم بها فمسلم لكن المدعى ان تلك النسبة من حيث ذاتها وماهيتها تحتملهما واين احدهما من الآخر وان اراد به ان النسبة المعلومة للمخاطب لاتحتمل الصدق والكذب اصلا فهو فاسد لما مر بل الحق ان يقال ان النسب الذهنية فى المركبات الخبرية تشعر من حيث هى هى بوقوع نسب اخرى خارجة عنها فلذلك احتملت عند العقل مطابقتها اولا مطابقتها واما النسب الذهنية فى المركبات التقييدية فلا اشعار لها من حيث هى هى بوقوع نسب اخرى تطابقها اولا تطابقها بل ربما اشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة الى نسب اخرى خبرية بيان ذلك انك اذا قلت زيد فاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه تشعر بذاتها بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها وهى ان الفضل ثابت له فى نفس الامر لكن تلك النسبة الذهنية لاتستلزم هذه الخارجية استلزاما عقليا فان كانت النسبة الخارجية المشعر بها واقعة كانت الاولى صادقة والا فكاذبة واذا لاحظ العقل تلك النسبة الذهنية من حيث هى هى جوز معها

كلا الامرين على السواء وهو معنى الاحتمال واما اذا قلت يازيد الفاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه لا تشعر من حيث هي هي بان الفضل ثابت له في الواقع بل من حيث ان فيها اشارة الى معنى قولك زيد فاضل اذ المتبادر الى الافهام ان لا يوصف شئ الا بما هو ثابت له في الواقع فالنسب الخبرية تشعر من حيث هي بما توصف باعتباره بالمطابقة واللامطابقة اى الصدق والكذب فهي من حيث هي محتملة لهما واما التقييدية فانها تشير الى نسبة خبرية والانشائية تستلزم نسبة خبرية فهما بذلك الاعتبار تحتملان الصدق والكذب واما بحسب مفهوميهما فلا فصح ان الحق ماهو المشهور من كون الاحتمال من خواص الخبر (قال) واما الكذب فليس بمدلوله الى آخره (اقول) حاصل ماذكره ان قولنا زيد قائم مثلا يدل على ثبوت القيام لزيد في نفس الامر فاذا قلت زيد قائم وكان قيامه واقعا فقد تحقق معه مدلوله وان لم يكن واقعا فقد تخلف عنه المدلول وذلك جائز لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية وليست لعلاقة عقلية تقتضي استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا يستحيل فيه التخلف عنه كما في دلالة الاثر على المؤثر (قال) ويمكن ان يقال ان لازم فائدة الخبر الى آه (اقول) لا يقال لعل المتكلم قد يأتي بالجملة الخبرية على حين غفلته من غير قصد الى معناها وشعور به فلا يتحقق صورة الحكم في ذهنه لانا نقول الكلام فيمن هو بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ بالجملة الخبرية كما مر وسيشير اليه بقوله وهذا ضروري في كل عاقل تصدى للاخبار وههنا بحث آخر وهو انه فسر فائدة الخبر ولازمها اولا بالحكم وكون المخبر عالما به موافقا لما في المفتاح وذكر ان معنى اللزوم حينئذ انه كلما افاد الحكم افاد انه عالم به من غير عكس فاللزوم بينهما انما هو بحسب استفادة المخاطب اياهما وعلمه بهما من الخبر نفسه لا باعتبار تحققهما في نفسهما ثم نقل عن العلامة والمصنف انهما جعلا الفائدة ولازمها علم المخاطب بالحكم وعلمه بكون المتكلم عالما به وعلى هذا فمعنى اللزوم ظاهر وهو انه كلما تحقق العلم الاول من الخبر نفسه تحقق العلم الثاني منه كما قرره المصنف بقوله اى يمتنع اه

ثم قال ههنا و يمكن ان يقال ان لازم فائدة الخبر هو كون المخبر عالما بالحكم فقد جعل اللازم عبارة عن المعلوم فاما ان يجعل الفائدة ايضا عبارة عن المعلوم الآخر اعنى الحكم ليتناسبا فيرجع حينئذ تفسيرهما ولزومهما الى ماذكره اولا وقد سلم ههنا بقوله اولم يعلم انه لا لزوم بينهما بذلك المعنى لانه اذا لم يعلم السامع من الخبر ان المخبر عالم بالحكم وقد علم منه الحكم لم يصدق قولنا كلما افاد الحكم افاد انه عالم به فيتم به مقصود السائل واما ان يجعلها عبارة عن العلم كما يقتضيه سياق كلامه ويكون معنى اللزوم انه كلما تحقق علم المخاطب بالحكم من الخبر نفسه تحقق كون المخبر عالما به من غير عكس ففيه بعد لفوات التناسب بين الفائدة ولازمها فكان اورد عبارة الامكان لذلك ولما صرح به من كونه منافيا لتفسير المصنف فى اللازم وان كان موافقا له فى الفائدة وله منافاة ايضا مع تفسير المفتاح لكن فى الفائدة دون اللازم وقد اتضح لك مما تقرر ان للفائدة ولازمها تفاسير ثلثة الاول تفسيرهما بالمعلومين والثانى تفسيرهما بالعلمين والثالث تفسير الفائدة بالعلم وتفسير اللازم بالمعلوم. واما عكس هذا فلا صحة له اصلا لان تحقق الحكم فى نفسه لا يستلزم الخبر فضلا عن ان يستلزم علم المخاطب من الخبر نفسه كون المتكلم عالما بالحكم ولك ان تتكلف فى تصحيحه اعتبار اللزوم بين العلم بالفائدة ونفس لازمها لكنه تعسف جدا (قال) ليس المراد بالعلم ههنا الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة هذا الحكم فى ذهنه الى آخره (اقول) اراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما اوغير جازم اولم يكن معتقدا له اصلا ليتناول جميع ما ذكر من احوال المتكلم وفيه نظر لان حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما ولا يقال ان المتكلم افاده المخاطب قطعا بل الحق ان العلم اريد به ههنا الاعتقاد مطلقا وتسميته علما مستفيضة لغة واذا قلنا افاد المتكلم الحكم واستفاده المخاطب اوعلمه لم يرد به حصول صورة الحكم فى ذهن المخاطب بل اعتقاده بالحكم فظاهر ان ذلك لا يحصل

له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد ان المتكلم معتقد بالحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر انه كلما افاد الحكم افاد انه عالم به (قال) وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل (اقول) هذا بحسب مفهومه يتناول ثلثة اشياء الاول تنزيل العالم منزلة خالى الذهن فيلقى اليه الجملة مجردة عن التأكيد والثانى تنزيله منزلة السائل فتلقى اليه مؤكدة تأكيدا استحسانا والثالث تنزيله منزلة المنكر فتؤكد تأكيدا على حسب انكاره والظاهر ان المراد به هو الاول كما صرح به فى المفتاح وسيأتى الثالث فى تنزيل غير المنكر منزلة المنكر واما الثانى فيعلم بالقياسة الى الخالى كما سنذكره (قال) فيلقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائده آه (اقول) كانه خص الفائدة بالذكر لانها العمدة الكبرى من الجملة الخبرية والا فقد يلقى الخبر الى من يعلم لازم فائدة الخبر اذا لم يجر على موجب علمه كما اذا ظهر منه مخائل اخفاء الحكم عن الملقى فان موجب ذلك العلم ترك الاخفاء ومخائله (قال) وما رميت اذ رميت (اقول) اى ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمى كان خارجا عن طوق البشر وقيل ما رميت تأثيرا اذ رميت كسبا وليس بشئ لجريانه فى جميع الافعال عند من يقول بالكسب وعدم صحته على قول من ينكره (قال) فان كان خالى الذهن الى آخره (اقول) المراد بالخالى من يخلو ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفى الجملة الخبرية وعن تصور تلك النسبة وبالمتردد من تصور تلك النسبة الحكمية ولم يصدق بشئ من وقوعها ولا وقوعها وبالمنكر من صدق بما ينافى مضمون الجملة الملقاة اليه وانما انحصر حال المخاطب فى هذه الثلثة لانه اما ان يكون خاليا عن التصديق بالنسبة وعن تصورها معا فهو المسمى بخالى الذهن واما ان يكون خاليا عن التصديق بها دون تصورها فهو المتردد والسائل وظاهر ان عكسه محال واما ان لا يكون خاليا عن شئ منهما وحينئذ اما ان يكون مصدقا بما ينافى مضمون ما القى اليه فهو المنكر او مصدقا بمضمونه فهو العالم ثم ان العالم بالحكم لا يلقى اليه الجملة الخبرية الا اذا اجرى الكلام

على خلاف مقتضى الظاهر ونزل منزلة الجاهل فانحصر حال المخاطب بما اجرى الكلام على مقتضى الظاهر في الخلو والتردد والانكار واعتبار هذه الاحوال في المخاطب وايراد الكلام على الوجوه المذكورة بالقياس الى فائدة الخبر اعني الحكم ظاهر واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الجملة عن المؤكد فكما ان المخاطب اذا كان خالي الذهن عن قيام زيد يقال له زيد قائم مجردا عن التأكيد كذلك اذا كان خالي الذهن عن علمك بقيامه تقول له زيد قائم بلا تأكيد واما اعتبار التردد والانكار على الوجه المذكور فلا يجري في اللازم لاحتياجك حينئذ الى ان تؤكد ثبوت العلم لك فتقول اني عالم او اني لعالم بقيام زيد فيصير علمك به فائدة هذه الجملة الخبرية الاخرى واو قلت ان زيدا قائم او انه لقائم كان التأكيد بحسب الظاهر راجعا الى ثبوت قيامه لا الى ثبوت علمك به على انه اذا اريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم في ذهنه فبعد القائه الخبر الى المخاطب لم يتصور منه بقاء تردد وانكار في ذلك وانما قلنا بحسب الظاهر لما سيأتي من انه قد يؤكد الخبر بناء على ان المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل فان تأكيده يدل على انه صادر عن صدق رغبة ووفور اعتقاد ثم الظاهر انك اذا اعتبرت خلو ذهن المخاطب عن علمك بقيام زيد مثلا او تردده فيه او انكاره له صار ثبوت علمك به مقصودا اصليا وصار ثبوت القيام له من متعلقات ذلك المقصود فينبغي ان تعبر عنه بما يفيده قصدا وصريحا فيكون ذلك حينئذ فائدة الخبر وانت خبير بان ذلك انما يحسن اذا فسر العلم بالتصديق اما مطلقا او مقيدا بالجزم وحده او به وبالمطابقة والثبات معا واما اذا فسر بحصول صورة الحكم مطلقا فلا كما لا يخفى (قال) قال الشيخ في دلائل الاعجاز اكثر مواقع ان بحكم الاستقراء الى آخره (اقول) فيه بحث وهو انهم صرحوا بان كيف واين وامثالهما انما هي لطلب التصور فقط والتأكيد بان لا يتصور الا في التصديقات وكلام الشيخ يدل على جواز ان يقال انه صالح في جواب كيف زيد وانه في الدار

فى جواب اين زيد الا انه حكم بانهما لم يتعينا للجواب والا لم يستقم ان يقال فى الجواب صالح وفى الدار فجعل مجرد الجواب اصلا فى التأكيد بان يؤدى الى انتفاء هذه الاستقامة المعلومة فوجب ان يشترط فى الجواب المؤكد بها ان يكون للسائل ظن على خلافه هذا ملخص مقالته ويمكن تقويتها بان التصديق يكون زيد فى مكان يغاير التصديق بكونه فى الدار مثلا فاذا قلت اين زيد فانت مصدق بالاول وطالب للثانى فجاز التأكيد بان ولما كان الاصل هو التصديق الاول ولم يتميز عنه التصديق الثانى الا بخصوص بعض قيوده الذى هو التصور قالوا الملحوظ ههنا هو التصور دون التصديق وسيرد عليك زيادة توضيح لهذا المعنى فى موضعه ان شاء الله تعالى ثم ان اشتراط الشيخ فى التأكيد بان ان يكون للسائل ظن على خلاف ما تجيبه به يقتضى ان لا يحسن التأكيد بها فى جواب اين واخواتها ولا فى جواب هل زيد قائم الا اذا علم بقرينة خارجية ان للسائل ميلا الى خلاف جوابك والاولى ان يقال الضابط فى التأكيد بها هو ان السؤال اما ان يكون عن اصل التصديق الذى فى الجملة الخبرية كما فى قولك هل زيد قائم فهناك تؤكد الجملة بان واما ان يكون عن تفاصيل الاطراف والقيود التى فيها مع حصول اصل التصديق فلا حاجة حينئذ الى التأكيد اذ المطلوب بحسب الظاهر هو التصور وبذلك يعلم انه لا يلزم من بطلان جعل مجرد الجواب اصلا فى التأكيد بان اعتبار ظن السائل بخلافه كما زعمه وانما قلنا هذا الضابط اولى لانهم اطلقوا حسن التأكيد فى الجملة الملقاة الى المتردد والسائل ليزول به تردده ثم ينتقش الحكم فى ذهنه وهذا القدر كاف فى استحسان التأكيد واما الذى له ظن على خلاف ما تجيبه به فلا يخلو عن شائبة الانكار على حسب ظنه فلا يبعد ادراجه فى المنكر وايضا ما ذكرناه انسب بما قالوا من ان السؤال عن السبب الخاص يقتضى تأكيد الحكم بخلاف السؤال عن السبب المطلق (قال) وكان الرسل دعوهم الى الاسلام الى آخره (اقول) هذا وجه فيه بعد لانهم انما ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته

والانقياد لدينه فايهامهم اياهم انهم اصحاب وحي وانهم رسل من
الله تعالى بلا واسطة رسول الله مستبعد جدا والظاهر ان اسناد
الارسال الى الله تعالى في قوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين بناء على
ان ارسال عيسى عليه السلام اياهم كان بامر الله تعالى وان قولهم
انا اليكم مرسلون معناه مرسلون من رسول الله بامر الله تعالى وان
تكذيبهم للرسل انما هو في كون مرسلهم رسولا من الله تعالى لا في كونهم
مرسلين من ذلك المرسل وان الخطاب في قولهم ان انتم يتناول الرسل
والمرسل معا على طريقة تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفي الرسالة
عنهم تغليبا له عليهم كانهم احضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفي
رسالته من الله تعالى مبالغة في انكارها ونظير ذلك في الاشتمال على
التغليبين ان تبلغ جماعة من خدام سلطان حكمه الى اهل بلد فيقولون
في ردهم ان حكمكم لا يجري علينا اذ فينا من هو اعلى يدا منكم (قال)
فيجعل غير السائل كالسائل اذا قدم (اقول) غير السائل بحسب
مفهومه يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم والمقصود هو الاول لان تقديم
الملوح انما يعتبر بالقياس الى الخالي واما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع
الى تجهيله بوجه ما كما في تنزيله منزلة الخالي الا انه يعتبر ههنا ظهور
علامات التردد والسؤال وسيجيء الكلام في تنزيل المنكر منزلة السائل
ان شاء الله تعالى (قال) استشراف المتردد الطالب الى آخره (اقول)
لم يرد بذلك ان المخاطب بواسطة الملوح صار مستشرفا ومترددا بالفعل
والا لكان التأكيد حينئذ من اخراج الكلام على مقتضى الظاهر
بل اريد ان الملوح من شانه ان يجعله متردد اطالبا واما انه صار كذا
ام لا فغير منظور اليه وفي قوله فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقوله
حتى ان النفس اليقظى والفهم المتسارع يكاد يتردد فيه اشارة الى
هذا المعنى (قال) ومثله وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء (اقول)
فان قلت فلم اكد بتأكيدين وكان يكفيه احدهما قلت لعل احدهما
لتقديم ذلك الملوح والاخر لكون هذا الخبر في نفسه مما لا يقبله الوهم
بل يتردد فيه او ينكره سواء حمل النفس على العموم او على العهد

اما على تقدير العموم فلان الوهم يستبعد ذلك الحكم الكلى وان لا يخرج عنه واحدة من النفوس واما على تقدير العهد فلان ظاهر حاله فى زكاء نفسه وطهارتها مما يوقع الوهم فى انكار الحكم او التردد فيه (قال) ويجعل غير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شئ من امارات الانكار الى آخره (اقول) اريد بغير المنكر الخالى الذهن والسائل والعالم جميعا لان ظهور شئ من امارات الانكار مشترك بين الكل والظاهر ان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر (قال) ويجعل المنكر كغير المنكر اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع الخ (اقول) فان نزل منزلة خالى الذهن لم يؤكد ما يلقى اليه اصلا وان نزل منزلة السائل اكد تأكيدا هو دون تأكيد انكاره ويكون اشارة الى ان الخبر الملقى اليه مما لا يليق بالعاقل انكاره بل غاية ما يتصور منه ان يتردد فيه ولا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم فى القاء الخبر اليه * ضابطة * قد عرفت انحصار احوال المخاطب بالجملة الخبرية فى العلم والخلو والسؤال والانكار فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه ان لا يخاطب بما يعلمه فاذا خوطب به فقد نزل منزلة غيره من الثلثة واخرج الكلام لا على مقتضى الظاهر وكل من الخالى والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فان نظر فى خطابه الى حاله فى نفسه كان القاء الخبر اليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل فى ذلك منزلة احد الآخرين اذ لا معنى لتنزيله فى الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام فى اثنى عشر قسما ثلثة منها اخراج على مقتضى الظاهر وتسعة على خلافه ثلثة فى العالم وستة فى غيره (قال) وجوه متعسفة (اقول) منها ان الضمير فى معه للخبر اى مع الخبر شئ من الدلائل لو تأمله المنكر لارتدع ومنها ان ما عبارة عن العقل اى مع المنكر عقل لو تأمل به فحذف الجار واوصل الفعل ومنها ان ما عبارة عنه ايضا الا ان المستتر فى تأمله راجع اليه والبارز فيه راجع الى الخبر المنكر اى مع المنكر عقل ان تأمل ذلك العقل الخبر لارتدع عن انكاره (قال) ظاهر فى التمثيل (اقول) اى ظاهر العبارة يقتضى ان قوله لا ريب فيه تمثيل

لما نحن بصدده فيكون من امثلة تنزيل المنكر لمضمون الخبر منزلة غير المنكر ويحتمل ان يكون تنظيرا وتشبيها من حيث انه جعل فيه وجود الريب كعدمه تعويلا على ما يزيله من اصله فلا يكون مثالا لما نحن فيه ويؤيد هذا الاحتمال قول المص فيما بعد وهكذا اعتبارات النفي لاشعاره بان ما تقدم اعتبارات الاثبات وامثلته فقط ولو كان قوله لا ريب فيه مثالا لكان من امثلة النفي فكان الانسب تأخيره عن قوله وهكذا اعتبارات النفي (قال) مما لا يصح ان يحكم به لكثرة المرتابين اه (اقول) وذلك لان الريب ههنا بمعنى الشك فوجود المرتاب يستلزم وجوده قطعا وان جعل مصدرا لقولنا رابه فارتاب احتيج الى تكلف وهو ان الارتياب لما كان مطاوعا للريب دل وجوده على وجود الريب بل هم يزعمون ان ارتيابهم انما نشأ عن ريبه اياهم فلا يصح الحكم بانتفائه فضلا عن ان يؤكد (قال) وهو انه ما نفى الريب عنه بمعنى ان احدا لا يرتاب فيه الى آخره (اقول) عبارة الكشاف هكذا ما نفى ان احدا لا يرتاب فيه والظاهر منها ان قوله ان احدا قائم مقام فاعل نفى فيكون النفي واردا على عدم الارتياب والمنفي وروده على وجوده فمن ثم يتوهم ان لا زائدة فاشار الى حلها وهو ان في الفعل ضميرا مستترا يعود الى الريب وهناك تقديرا اى ما نفى الريب بمعنى ان احدا لا يرتاب فيه وقيل ان النفي ههنا بمعنى الاتيان بالخبر منفيا فكانه قال ما اتى بهذا الخبر منفيا اى ليست القضية المؤتى بها منفية هي هذه وفيه تعسف (قال) بل بمعنى انه ليس محلا لوقوع الارتياب فيه (اقول) نظيره ان تقول بعد تقرير المسئلة وتوضيحها بما لا مزيد عليه من البراهين هذه المسئلة مما لا يشك فيه تريد انها يقينية في نفسها لا ينبغي ان يشك فيها لا ان المخاطب لا يشك فيها (قال) دفعا لتوهم السهو والتجوز الى آخره (اقول) فيه سهو لان التأكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح به فيما بعد فلا يدفعه ما هو بمنزلته من حيث هو كذلك (قال) لعل وجهه ان ايراد الكلام في مقام لا يناسبه الى آخره (اقول) محصوله ان تنزيل المقام المحقق منزلة المقام المقدر كتنزيل الانكار منزلة خلو الذهن مثلا معنى مقصود تفهيمه للمخاطب وهذا التنزيل يلزمه

ايراد الكلام على وجه مخصوص وهو تجريده عن التأكيد وقد دل باللازم
الذى هو ايراد الكلام على الوجه المخصوص على ملزومه الذى هو التنزيل
المذكور وهو معنى الكناية وفيه بحث لان الكناية فى متعارف ارباب
البيان هى ان يذكر اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم كما صرح به
فى موضعه ولاشك ان التنزيل والايراد المذكورين فعلان من افعال
المتكلم والاول منهما ملزوم للثانى وفى الملزوم خفأ واللازم واضح
فينتقل الذهن منه الى ملزومه فيكون ذلك انتقالا من نفس احد
فعليه الى الآخر فلا يكون كناية مصطلحا عليها اذ ليس هناك استعمال
لفظ يدل على لازم فى ملزومه كما فى قولك طويل النجاد بل فيه انتقال
من نفس اللازم الى ملزومه فان قلت لعله اراد ان ذلك شبيه بالكناية
كما زعم بعضهم وقال اراد السكاكى ان اخراج الكلام على مقتضى
الظاهر شبيه بالتصريح فى الظهور واخراجه على خلافه شبيه بالكناية
فى الخفأ قلت هذا محتمل بعيد يأباه ظاهر عبارته كما ان زعم ذلك البعض
يرده ظاهر عبارة المفتاح حيث قال وانه يعنى اخراج الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر فى علم البيان يسمى بالكناية ولها انواع ستقف
عليها وعلى وجه حسنها بالتفصيل هناك والاوجه ان يقال الخبر المجرد
عن المؤكد مثلا يدل على خلو ذهن المخاطب وعدم انكاره وتردده
فى عرف البلغاء دلالة واضحة لاخفأ فيها وكذلك الخبر المؤكد
تأكيدا بليغا يدل فى ذلك العرف على انكاره كذلك فاذا القى
احدهما الى المخاطب وقصد به ما اتضح دلالته عليه كان من قبيل
التصريح كما قال فى المفتاح وانه يعنى اخراج الكلام على مقتضى
الظاهر فى علم البيان يسمى بالتصريح كما ستقف عليه واذا القى الخبر
المجرد الى العالم مثلا لم يقصد به الدلالة على خلو ذهنه بل على ان معه
ما يستلزم خلو ذهنه وعدم علمه ادعاء فقد ذكر ما يدل على اللازم
اعنى الخلو لينتقل منه الى ملزومه الادعائى واذا القى الخبر المجرد الى المنكر
اريد ان معه ما ان تأمله ارتدع عن انكاره فقد اطلق ما يدل على اللازم
اعنى عدم الانكار واريد به ما يستلزمه اذا تأمل واذا القى الخبر المجرد

هذا احتمال
نسخة

الى المتردد دل به على ان معه ما يزيل تردده وكذا اذا القى الكلام المؤكد
الى العالم لم يقصد به انكاره حقيقة بل قصد به ملابسته لامارات
ومخائل تستلزم انكاره ادعاء فقد اطلق اللفظ الدال على الانكار واريد
به ملزومه وقس على ذلك سائر الاقسام فان قلت الحقيقة والمجاز
والكناية من اوصاف الالفاظ بالقياس الى معان هى مقصودة
منها اصالة ضرورة ان الاستعمال معتبر فى حدودها وقد نص
فى المفتاح على ان الاستعمال انما يقال فى عرفنا هذا بالقياس الى الغرض
الاصلى وما ذكرتم من المعانى ليست اغراضا اصلية من التركيبات
المذكورة فلا توصف بشئ منها بالقياس اليها قلت تلك المعانى ليست
مقاصد اصلية منها فى اصل اللغة واما فى عرف البلغاء فهى اغراض
اصلية منها وكلامنا مبنى على عرفهم كما شرنا اليه والله اعلم (قال)
لم يقل اما حقيقة واما مجاز (اقول) وذلك لان المتبادر من امثال
هذه العبارة فى تقاسيم الاشياء هو الانفصال الحقيقى او المانع من الخلو اذ
باحدهما يصير الاقسام مضبوطة دون المانع من الجمع اذ لا يعلم به
عدة الاقسام قطعا فلو اوردت اما ههنا لدلت على انحصار الاسناد
فى الحقيقة والمجاز والمصنف لا يقول به (قال) وهذا لا يدخل فيه ما
يطابق الاعتقاد دون الواقع (اقول) توضيح ما ذكره فى هذا المقام
ان قوله ما هو له يتبادر منه الى الفهم ما هو له بحسب الواقع فيتناول
ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول
ما يطابق الاعتقاد دون الواقع ومالم يطابق شيئا منهما فاذا زيد
عليه قوله عند المتكلم كان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا فى الحد
ويخرج به ما يطابق الواقع فقط ويدخل به فى الحد ما يطابق الاعتقاد
فقط وكان مالم يطابق شيئا منهما باقيا على حاله خارجا عن الحد فاذا
زيد عليه قوله فى الظ دخل به فى الحد مالم يطابق الاعتقاد فقط
ومالم يطابق شيئا منهما فظهر ان قوله ولكن يبقى خارجا عنه ما لا يطابق
الاعتقاد سواء طابق الواقع ام لا فيه تغليب لان ما لا يطابق الاعتقاد
ولا الواقع كان خارجا عن الحد بقوله ما هو له ولم يدخل فيه بزيادة قوله

عند المتكلم فكان باقيا على خروجه بخلاف مايطابق الواقع
دون الاعتقاد فانه كان داخلا فيه وقد خرج عنه بهذه الزيادة
فنسبة بقاء الخروج اليه تغليب فان قلت زيادة القيود على ماهو
فى حيز النفى توجب تعميما وتناولا لما كان خارجا بدون القيد
لان نفى الاخص اعم من نفى الاعم واما القيود فى الاثبات فيجب ان تكون
مخصصة فكيف يتصور ان يكون كل واحد من قوله عند المتكلم
وفى الظاهر موجبا لان يدخل فى الحد ما كان خارجا عنه بدونه قلت ليس
شئ منهما تقييدا فى الحقيقة بل هو مغير للعبارة السابقة عن معناها المتبادر
منها الى معنى آخر اعم منه فان قوله ماهو له كما مر يتبادر منه ماهو له بحسب
الواقع فلا يتناول مايطابق الاعتقاد فقط فاذا ضم اليه قوله عند المتكلم
يتبادر من مجموعهما معنى آخر هو ماهو له فى اعتقاده سواء طابق الواقع
ام لا فاندرج فى هذا المعنى مايطابق الاعتقاد فقط وخرج عنه بعض
ما دخل فى الاول وهو ما طابق الواقع فقط فبين المعنيين عموم من وجه
ثم اذا زيد قوله فى الظاهر يتبادر من المجموع المركب منه ومما تقدمه
معنى ثالث يتناول مالم يندرج فى شئ من المعنيين السابقين وهو
مالا يطابق شيئا من الواقع والاعتقاد ويتناول ما اخرجه المعنى الثانى
اعنى ما طابق الواقع فقط فاندرج فى هذا المعنى جميع الاقسام الاربعة
واعلم ان القول بكون القيود فى الاثبات مخصصة انما يصح اذا كان
القيد اخص مما قيد به كما هو الظاهر من القيود فى سائر الحدود
واما اذا كان القيد اعم او مساويا كان المقيد مساويا للمطلق
فى الصدق قطعا الا ان التخصيص بحسب المفهوم لازم للتقييد مطلقا
(قال) وهو ايضا متعلق بالظرف المذكور (اقول) فالظرف اعنى له
مقيدا بالمعمول الاول اعنى عند المتكلم عامل فى الثانى وتحريره ان الثبوت
الذى هو متعلق الظرف يحتمل ان يكون عند المتكلم وان لا يكون عنده
فقيديه والثبوت عند المتكلم يحتمل ان يكون فى الظاهر وان لا يكون فيه
فقيديه (قال) بخلاف الثانى فان المخاطب لما لم يعلم ان المتكلم عالم بانه لم يجئ
يفهم من ظاهره انه استناد الى ماهو له عنده بناء على سهو او نسيان

(اقول) فيه تأمل وهو ان السهو والنسيان فى المشهور لا يتصوران الا بعد العلم فاذا توهم المخاطب ان المتكلم سها او نسى فقد علم ان المتكلم عالم بانه لم يجئ وهو القسم الاول وكلامه فى القسم الثانى وجوابه ان المعتبر علم المخاطب بذلك حال تكلمه اى يعلم المخاطب ان المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيئه فلا يمكن ان يتوهم سهوا او نسيانا فى القسم الاول بل فى الثانى نعم يتصور فى الثانى حالة ثالثة هى جهله ابتداء فالاولى ان يصرح بها ايضا (قال) بل جوابه انا لا نسلم عدم صدقه الى قوله لعدم الاطلاع على السرائر (اقول) من انصف من نفسه اعترف بان المتبادر من قولنا الحكم عند المتكلم كذا انه كذلك بحسب اعتقاده حقيقة الا يرى انك اذا قلت عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى لا زكوة فى مال الصبى يفهم منه انه كذلك فى اعتقاده حقيقة واما انه لا اطلاع على السرائر فذلك لا يقدح فى تبادر المعنى المذكور الى الاذهان واطلاق الالفاظ فى الحدود على خلاف ما يتبادر منها مفسد لها فان قلت ما عند المتكلم ينقسم الى ما عنده فى الحقيقة والى ما عنده فى الظاهر فيكون اعم منهما فلا يتبادر منه احدهما قلت انقسامه اليهما لا يقتضى عدم التبادر فان الوجود ينقسم الى الخارجى والذهنى واذا اطلق يتبادر منه الخارجى وكذلك الوضع ينقسم الى ما يكون بتأويل والى ما يكون بتحقيق واذا اطلق يتبادر منه ما هو بحسب التحقيق فان قلت كيف ذلك ولا دلالة للعام على خصوص بعض افراده قلت الظاهر ان اللفظ حقيقة فى ذلك المعنى المتبادر منه ومجاز فى الآخر وان صحة التقسيم انما هى باعتبار اطلاقه على معنى ثالث يتناولهما من باب عموم المجاز وان جعل حقيقة فى القدر المشترك بينهما فسبب تبادر احدهما حينئذ كثرة اطلاقه على القدر المشترك فى ضمنه حتى صار كانه المعنى الحقيقى (قال) ما الاول فاصدق على نحو قولها فانما هى اقبال وادبار (اقول) وذلك لان الاقبال والادبار امران ثابتان للناقة من حقهما ان يسندا اليها فيصدق على اسنادهما اليها انه اسناد

ان المعتبر علم المتكلم
نسخه

معنى الفعل الى ماهوله فاندرج فى تعريف الحقيقة مع انه مجاز كما نص عليه الشيخ فان قلت المجاز العقلى اما اسناد الى غير ماهوله اوما يشتمل على اسناد الى غير ماهوله فلا يصح ان يعد منه ماهو اسناد الى ماهوله اوما يشتمل على اسناد الى ماهوله قلت الاقبال وان كان صفة للناقة قائمة بها لكنه غير محمول عليها مواطأة فاذا قيل اقبلت الناقة كان الاسناد حقيقة واذا قيل هى اقبال كان مجازا لان الاقبال بطريق الحمل انما هو لافراده فاذا حمل عليها فقد حمل على غير ماهو محمول عليه حقيقة ويظهر لك من هذا انه لو قيل معنى تعريف الحقيقة هو ان يسند الفعل اومعناه الى شئ هو ثابت له على وجه اسند اليه اندفع الاعتراض ايضا (قال) والاسناد الى المبتدأ عنده ليس بحقيقة ولا مجاز (اقول) اى مطلقا سواء كان اسناد جملة اليه اواسم مشتق اوجامد ولعل المصنف اخذ هذا القول من ظاهر عبارة الكشاف حيث قال اولا تفسير هذا ان للفعل ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان والمكان والسبب له فاسناده الى الفاعل حقيقة وقد يسند الى هذه الاشياء على طريق المجاز وقال ثانيا الاسناد المجازى ان يسند الفعل الى شئ يتلبس بالذى هوله فى الحقيقة فان اقتصاره فى الموضعين على ذكر الفعل يوهم ان الحقيقة والمجاز من صفات اسناد الفعل فالحق به معناه لانه فى حكمه وبقى ماعداهما خارجا عنهما وقد وجه هذا المذهب بان الفعل يشتمل على النسبة فان اعتبر ان نسبته فى مكانها فسميت حقيقة اوفى غير مكانها فسميت مجازا واما المشتق فى نحو زيد ضارب فنسبته الى ضميره توصف بهما بخلاف نسبته الى المبتدأ لكونها خارجة عنه وكذا الجملة الفعلية فى نحو زيد يضرب فان النسبة بين اجزائها توصف بهما دون نسبتها الى المبتدأ كما ذكره والمصدر لقوة اقتضائه النسبة صار فى حكم ما دخلت النسبة فى مفهومه والنسبة التعليقية فى الافعال وما فى معناها ملحقة بالاسنادية وان كانت خارجة عن مدلولاتها ولا يخفى عليك انه تعسف (قال) ليس هو التشبيه الذى يفاد بكان والكاف الى آخره (اقول) وذلك لان التشبيه المفاد بكان ونحوها مقصود من الكلام والتشبيه فى نحو انبت

الربيع البقل مصحح لما هو المقصود منه وليس به (قال) والمعتبر عند صاحب الكشاف تلبس ما اسند اليه الفعل بفاعله الحقيقي لانه قال المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له (اقول) قال في الكشاف قبل هذا الكلام وقد يسند الى هذه الاشياء على طريق المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها الفاعل في ملابسة الفعل كما يضاهي الرجل الاسد في جرأته فيستعار له اسمه فقد صرح بان المعتبر هو مضاهاة هذه الامور للفاعل في ملابسة الفعل فيحتمل انه اطلق التلبس بالفاعل ثانيا اعتمادا على ما سبق فيكون ملابسة الفعل عنده ايضا اعم من ان يكون بواسطة حرف اولا ويحتمل انه اطلقه في التعريف بناء على ان المعتبر عنده التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقا سواء كان في ملابسة الفعل اولا وح لا يحتاج الى مؤنة تعميم الملابسة وانما قيده سابقا لشيوعه وكثرة استعماله فان قلت ما لا يتعلق به الفعل لا بذاته ولا بواسطة حرف يبعد اسناده اليه بمجرد تلبسه بفاعله والا كتفاء بمطلق التلبس بالفاعل الحقيقي يقتضي جواز ذلك فكيف يكتفى به قلت ترك قيد في التعريف اعتمادا على ما سبق فيه يبعد ايضا فكيف يرتكبه (قال) ولقائل ان يقول ان مفهوم قولنا ما عند العقل ما حصل عنده وثبت وهذا اعم آه (اقول) لما كان اعتراض المصنف على السكاكي في بطلان عكس التعريف مبنيا على ان قولنا ما عند العقل معناه ما يقتضيه ويرتضيه وهو بعينه معنى ما في نفس الامر لان العقل لا يقتضي ولا يرتضي ما هو بخلاف نفس الامر رده الشارح بان مفهوم ما عند العقل على قانون اللغة ما حصل عنده وثبت وهذا اعم مما في نفس الامر لامكان ادراك الكواذب فيكون الكاذب حاصلا ثابتا عند العقل فما عند العقل يتناول ما في نفس الامر وما هو بخلافه فلا يجوز ان يراد به في التعريف ما في نفس الامر وحده فاندفع قوله ولانم بطلان عكسه بما ذكر لان المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الامر ونحوه كما الخليفة الكعبة خلاف ما في نفس الامر ويرد على هذا الجواب انه مناف لكلام السكاكي قطعا لان ما عند العقل بهذا المعنى يتناول الامور الكاذبة كما صرح به

المجيب فنحو قول الدهرى انبت الربيع البقل يكون مندرجا فيما عند العقل لانه يحصل عنده و يثبت وان كان كاذبا فيخرج عن تعريف المجاز بقوله خلاف ماعند العقل فلا يبطل به طرده كما زعمه حيث قال انما قلت خلاف ماعند المتكلم دون ماعند العقل لئلا يمتنع طرده بمثل قول الدهرى انبت الربيع البقل والظاهر من عبارة المفتاح ان المراد بماعند العقل مالا يمتنع عنده و بخلافه مايمتنع عنده لانه قال اذ ليس فى العقل امتناع ان يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا امتناع ان يهزم الامير وحده الجند وعلى هذا بطل السؤال عليه فى بطلان العكس وصح ايضا مادل عليه صريح كلامه من ان قولنا خلاف ماعند العقل يتناول قول الدهرى انبت الربيع البقل لان انبات الربيع البقل ممتنع عند العقل لا يقال لو امتنع عنده لما اعتقده الدهرى العاقل لانا نقول مايمتنع عنده قسمان احدهما مايمتنع عنده بداهة ولا يتصور من عاقل ان يعتقد ثبوته والثانى مايمتنع عنده بالنظر الصحيح و يجوز ان يغلط فيه وانبات الربيع البقل من هذا القبيل ولعل السكاكى اشار الى هذا المعنى حيث قال فانه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل فى نفس الامر اى وان كان مخالفا فى نفس الامر للعقل ممتنعا عنده وان لم يدرك العقل ببديهة مخالفته اياه فقوله فى نفس الامر ظرف للمخالف وكان المصنف توهمه تفسيرا لماعند العقل بناء على ان قوله بخلاف العقل معناه بخلاف ماعند العقل كما يقتضيه سوق كلامه فاعترض عليه فى بطلان العكس هذا واما الجواب عن السؤال على بطلان الطرد بما اوضح فى الشرح فانما يتم على ما فسرنا به ماعند العقل لانه اذا فسر بما حصل عنده وثبت كان قوله خلاف ماعند العقل مخرجا لقول الجاهل كما مر فلا يصح ان يقول انما قلت خلاف ماعند المتكلم دون ماعند العقل ليخرج نحو قول الجاهل فتأمل (قال) و بالجملة ان اراد غير ماهو له فى نفس الامر فقد خرج عن تعريفه امثال ماذكر وان اراد آه (اقول) اقتصر على هذين المعنيين ولم يذكر ماهو له عند المتكلم فى الحقيقة لان ماهو له اذا اطلق

يتبادر منه ماهوله فى نفس الامر واذالوحظ ههنا ان تعريف المجاز مذكور
فى مقابلة تعريف الحقيقة ناسب ان يراد به ماهوله عند المتكلم فى الظاهر لانه
مصرح به هناك واما ماهوله عند المتكلم فى الحقيقة فليس بمتبادر عند
الاطلاق ولا قرينة لها ايضا تعينه فلم يذكره فى تردده واشار فيما بعد الى انه
اوارد لخرج عن تعريف المجاز نحو قول الموحد اثبت الله البقل عند اخفاء
حاله عن الدهرى (قال) اراد بالاسناد الى غير ماهوله مفهومه الظاهر
الاعم (اقول) يرد عليه ان قولنا ماهوله اذا اطلق يتبادر منه ماهوله
فى نفس الامر كما اشرنا اليه لاماهوله اعم منه ويتناول الاقسام
المذكورة وان صح تقسيمه اليها فلا يصح ان يراد فى التعريف وقد سبق
تحقيقه (قال) واقسامه اى المجاز العقلى اربعة (اقول) هذه الاقسام
الاربعة جارية فى الحقيقة ايضا وامثلتها ماذكر فى المجاز بعينه لكن
اذا صدرت عن الدهرى بناء على اعتقاده (قال) واما على مذهب
السكاكى ففيه اشكال (اقول) وذلك لان الكلام المشتمل على اسناد
جملة الى المبتدأ يوصف عنده من حيث هو مشتمل على ذلك الاسناد
بالمجاز والحقيقة العقليين وفى كون تلك الجملة من حيث هى جملة مجازا
لغويا او حقيقة لغوية عنده اشكال لانه صرح فى تعريفهما بالكلمة
ولم يصرح بان المجاز اللغوى قسمان مفرد ومركب لكنه مثل فى الاستعارة
التى هى مجاز لغوى بما هو مركب نحو قولك انى اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى فان نظر الى مايقتضيه تعريفه من انحصار المجاز والحقيقة اللغويين
فى المفردات لم ينحصر المجاز والحقيقة العقليان فى تلك الاقسام الاربعة
وان نظر الى مقتضى تمثيله كان الانحصار فيها ظاهرا على مذهبه ايضا
فان قلت اذا كان بعض اجزاء الجملة حقيقة لغوية وبعضها مجازا لغويا
فالمجموع من حيث هو لا يوصف بشئ منهما فلا يصح الانحصار على
مذهبه اصلا قلت بل يوصف بالمجاز اللغوى لان المعنى الحقيقى للمجموع
هو مجموع المعانى الحقيقية لمفرداته فالمعنى المركب من بعضها ومن خارج
مغاير للمعنى الحقيقى (قال) كاستحالة قيام المسند بالمذكور عقلا الى قوله
من جهة العادة (اقول) فيه اشعار بان انتصاب عقلا وعادة على التمييز وليس

هناك مفرد يميز بهما فان انقسام الاستحالة الى العقلية والعادية يوجب ابهاما في صفتها لا في ذاتها ولا نسبة تحتاج اليه فان الاستحالة لازمة والمستحيل هو القيام لا العقل والعادة وان جعلت متعدية على معنى الحكم باستحالة الشئ وعده محالا كما في قوله مما يستحيله العقل كانت مصدرا مضافا الى مفعولها فلا يصح ان يجعل فاعلها تمييزا لتلك النسبة الاضافية لان التمييز عن النسبة الى المفعول مفعول كما ان التمييز عن النسبة الى الفاعل فاعل وكيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وانما صرفت من الظاهر الى غيره قصدا الى طريقة الاجمال والتفصيل والصحيح ان انتصابهما على المصدرية اى استحالة عقلية او عادية او على الظرفية المقدرة اى في العقل او العادة وان تفسيره بهما انما هو بيان لحاصل المعنى دون توجيه الاعراب لظهوره (قال) اى صيرني الله بسبب هواك بهذه الحالة وهو ان يضرب المثل بي لهلاكي في محبتك (اقول) دل عبارته على ان الواو في قوله وبي متوسطة بين ما هو اسم في المعنى لصار اعني ضمير التكلم وبين خبره اعني يضرب لتأكيد اللصوق بينهما كالواو المتوسطة بين الموصوف والصفة اذ لك على ما جوزه صاحب الكشاف ومن نظائر ما نحن فيه قول الشاعر وكنت وما ينهى الوعيد اذا حل كان على التناقصة وقيل الواو عطف احد الظرفين على الاخر اى صيرني هواك يضرب المثل حينا وبي الا انه قدم المعطوف كما في قوله عليك ورحمة الله السلام وقيل الواو للحال والخبر محذوف اى صيرني هواك هالكا والحال انه يضرب بي المثل لهلاكي فان جوز دخول الواو على المضارع المثبت فذاك والا فقدر مبتدأ اى وانا يضرب (قال) وقال الامام الرازي فيه نظر لان الفعل لا بد من ان يكون له فاعل في الحقيقة (اقول) قال في مختصر هذا الشرح زعم صاحب المفتاح ان اعتراض الامام حق وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقتها لحقائها فتبعه المصنف وظن ان هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ ونقل عنه في توجيه ظنه حقا انه لا نزاع في ان الفعل لا بد له من فاعل لكنا نعلم قطعا ان الموجود في امثال

في الظاهر نسخه

هذه الصور افعال لازمة كالقدوم والزيادة والصيرورة والسرور لا افعال متعدية كالاقدام والمسرة ونحوهما لكن بقي حينئذ بحث وهو ان لفظ اقدم لا يكون حينئذ حقيقة لعدم تحقق معناه وقد استعمل استعمالا صحيحا فيلزم ان يكون مجازا لغويا فلا يكون المجاز في الاسناد ٧ وانت تعلم ان هذا المنقول لا يدل على صحة ما اد عاه الشيخ ولا يفيد ظنا بصحته اصلا بل هو في الحقيقة ايراد اشكال على جعل الصور المذكورة من المجاز العقلي وبيان لوجوب عدها مجازات لغوية فيبطل بذلك مذهب الشيخ وغيره معا ولا اختصاص له باحدهما ليفيد ظنا بصحة الآخر وان شئت يقينا في مذهبه فاستمع لما نقول اذا قدمت الى بلد مخاطبك لاجل حق لك عليه ثم قلت اقدمني بلدك حق لي عليك فقد صدر عنك فعل هو القدوم لاجل داع هو الحق لكنك بنيت من القدوم باب الافعال واسندته الى الحق فان اردت بالاقدام الحمل على القدوم كان مجازا لغويا والاسناد حقيقة وان اردت به معناه الحقيقي وشبهت الحق بمقدم متوهم في هذه الصورة وكان المقصود من الكلام هو التشبيه بقرينة نسبة الاقدام اليه فهو استعارة بالكناية واذا نظرت الى مناسبة الحق للمقدم على تقدير وجوده هناك في ملابسة الفعل وجعلت المقصود من الكلام هو الاسناد والتشبيه مصححا له كان اسناد الاقدام الى الحق مجازا عقليا وليس هناك فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت اذا كان القدوم ناشئا عن الاقدام وكان هناك مقدم محقق واريد تشبيه الحق بذلك المقدم وابرازه في صورته على طريقة الاستعارة بالكناية او اريد نقل اسناد الاقدام منه الى الحق على طريقة المجاز العقلي مبالغة في ملابسته للفعل كان غرضا صحيحا في اسلوب واضح واما اذا كان الموجود هو القدوم دون الاقدام ولم يكن هناك مقدم محقق فكيف يشبه به الحق وكيف ينقل الاسناد منه اليه واي فائدة في ذلك قلت كما ان الشيء يشبه بامر محقق ويبرز في صورته لغرض من الاغراض المتعلقة بالتشبيه كذلك يشبه بامر موهوم ويبرز في صورته

٧ والجواب ان عدم تحقق المعنى لا ينافي كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم كونه مجازا في معنى آخر غاية الامر ان مدلول اللفظ وما يستعمل هو فيه لا يكون ثابتا ولا يلزم الكذب ايضا لان المقصود هو ثبوت ما هو الاصل والمرجع كالقدوم مثلا وفي كلام الشيخ اشارة الى ذلك اسجه

لذلك كما يشبه النصال بانياب الغول وطلع الزقوم برؤس الشياطين فلا اشكال في الاستعارة بالكناية واما نقل الاسناد فالمقصود منه المبالغة في ملابسة الفعل فاذا وجد المقدوم وحده لداع واريد المبالغة في ملابسته للمقدوم يتوهم هناك اقدام ومقدم وينقل اسناد الاقدام منه الى الداعي فان نقل الاسناد من المتوهم كنقله من المتحقق في تحصيل غرض المبالغة في الملابسة فظهر ان لفظ الاقدام مستعمل فيما هو معناه حقيقة لغة الا ان ذلك المعنى مفروض موهوم قد تعلق بفرضه غرض صحيح وفائدة جليلة وليس له فاعل حقيقي حتى لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت الفاعل الحقيقي للاقدام المتوهم هو ذلك المقدم المتوهم فاذا اسند اليه كان حقيقة قطعا قلت لا معنى لاسناده الى الفاعل المتوهم بخلاف نقله منه الى الداعي فانه يساوي نقل اسناد الفعل المحقق من الفاعل المحقق في تحصيل الغرض المطلوب كما عرفت فثبت انه اسناد مجازي ليس له حقيقة كما ادعاه الشيخ وبطل ما تكلفه السكاكي من ان الفاعل الحقيقي للاقدام هو النفس اي اقدمتني نفسي وان فاعل المسرة والتصيير والزيادة حقيقة هو الله تعالى (قال) وعن الرابع بان التوقيف انما هو مذهب البعض والسكاكي ممن يجوز اطلاق الاسم على الله تعالى من غير توقيف (اقول) لم يرد انه لما جوز الاطلاق بلا توقيف صح منه اطلاق الربيع ونحوه عليه تعالى اذ ليس الكلام في تراكيب السكاكي واطلاقاته بل اراد انه لما جوز ذلك فالظاهر انه اعتقد في حق البلغاء السليقية من اهل الاسلام والجاهلية انهم على التجويز فحكم على تراكيبهم بتصرفات على حسب اعتقاده فلا يصح الزامه بالتوقيف على السمع في نحو انبت الربيع البقل وحينئذ يندفع عنه ما اورده الشارح من انه لو صح ذلك لوجب عند القائلين بالتوقيف ان يتوقف صحة مثل هذا التركيب على السمع اذ لا نسلم ان السكاكي يلزمه انه لو صح مذهبه لتوقف البلغاء القائلون بالتوقيف في صحته على السمع فانه لم يعتقد ان في ارباب البلاغة المذكورين من يذهب الى التوقيف فلا الزام الا بان يبين بطلان اعتقاده ذلك وان فيهم من يذهب

اليه واما القائلون بالتوقيف من غيرهم فلا اعتداد بهم فانه يجب عليهم الاقتداء باولئك وربما لم يفهموا بعض وجوه تصرفاتهم فى كلامهم (قال) وهو متقدم على الاتيان لتأخر وجود الحادث عن عدمه (اقول) الانسب بهذا الفن ان يقال الذكر لكونه اصلا لا يستدعى وجوب نكتة زائدة على كونه اصلا والحذف لمخالفته الاصل يوجب نكتة باعثة عليه معتدا بها فالحذف اعرق واقوى فى اقتضاء المعانى الزائدة على المعنى الاصلى التى هى المقصودة فى علم المعانى فتقديمها اولى (قال) وجوابه ان عموم النسبة وارادة التخصيص تفصيل لانتفاء قرينة الحذف (اقول) فيه بحث لان كون النسبة غير عامة اى غير صالحة فى نفسها لامور متعددة قرينة مخصوصة حاصلها اختصاص المسند بشئ معين فلو حذف المسند اليه فهم من اختصاص المسند به انه المقصود كما فى نحو خالق لما يشاء وفاعل لما يريد وكذلك كون النسبة عامة مع عدم ارادة التخصيص قرينة مخصوصة دالة على ان المسند اليه جميع ما يصلح له النسبة كما فى قولك خير من هذا الفاسق فكيف يكون انتفاء هاتين القرينتين المخصوصتين تفصيلا لانتفاء القرينة مطلقا مع ان لها افرادا اخر كتقدم الذكر فى السؤال وغيره وقيل لم يرد بكون الخبر عام النسبة صلوحه فى نفسه لتعدد كما فهم المصنف ومن تبعه بل اراد صلوحه فى ذلك المقام الذى ذكر فيه لان يكون خبرا عن متعدد اما معا او على البدل فلا يكون هناك قرينة مخصصة له بمعين اصلا لا باعتبار نفسه ولا باعتبار خارج عنه فاذا اريد تخصيصه بمعين اى تخصيص اثباته به فلا بد من ذكره اذ لا قرينة بالقياس الى شئ من الامور المعينة واما ان اريد عمومه للجميع واثباته له فلا حاجة الى ذكره لان صلوح الخبر له مع عدم التعرض لشئ من الخصوصيات كاف فى فهم اسناده الى الجميع فعلى هذا يكون عموم النسبة مع ارادة التخصيص بيانا لانتفاء قرينة المخصصات فى مقام القصد الى معين فلا يجوز حذفه اصلا لانتفاء قرينته (قال) وهو ما وضع ليستعمل فى شئ بعينه (اقول) اى المعتبر فى المعرفة هو التعين عند الاستعمال

دون الوضع ليندرج فيها الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات والمبهمات وسائر المعارف فان لفظة انا مثلا لاتستعمل الا فى اشخاص معينة اذ لايصح ان يقال انا ويراد به متكلم لابعينه وليست موضوعة لواحد منها والا لكانت فى غيره مجازا ولا لكل واحد منها والا لكانت مشتركة موضوعة اوضاعا متعددة بعدد افراد المتكلم فوجب ان تكون موضوعة لمفهوم كلى شامل لتلك الافراد فيكون الغرض من وضعها له استعمالها فى افراده المعينة دونه هذا ما توهمه جماعة والحق ماافاده بعض الفضلاء من انها موضوعة لكل معين منها وضعا واحدا عاما فلايلزم كونها مجازا فى شئ منها ولا الاشتراك وتعدد الاوضاع ولو صح ماتوهموه لكانت انا وانت وهذا مجازات لاحقائق لها اذلم تستعمل هى فيما وضعت لها من المفهومات الكلية بل لايصح استعمالها فيها اصلا وهذا مستبعد جدا وكيف لا ولو كانت كذلك لما اختلف فيه ائمة اللغة فى عدم استلزام المجاز للحقيقة ولما احتاج من نفى الاستلزام الى ان يتمسك فى ذلك بامثلة نادرة (قال) وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج الى آخره (اقول) هذه العبارة موجودة فى النسخ التى رأيناها لكن قد خط عليها فى بعضها وحذفها اولى من اثباتها اذهى مبهمة لايتوصل منها الى مغزاها ولايدرى ان المراد بالذات والخارج ماذا وهى مأخوذة من كلام نجم الائمة وفاضل الامة الرضى الاسترابادى حيث قال فى وصف النكرة بالجملة الخبرية لكنه احال بيانها على ماذكره فى باب المعرفة والنكرة ثم قال هناك والاصرح فى رسم المعرفة ان يقال هى ماشيربه الى خارج مخصص اشارة وضعية ثم بين مقصوده من كلامه بتوضيح واطناب كما هو دأبه وحاصله ان المعارف كلها مشتركة فى اشتمالها على اشارة و يختص منها اسماء الاشارة بكون الاشارة فيها حسية وانما قلنا الى خارج لان كل اسم موضوع للدلالة على ماسبق علم المخاطب بكون ذلك الاسم دالا عليه ومن ثمه لايحسن ان يخاطب بلسان الا من سبق معرفته بذلك اللسان فعلى هذا كل لفظ هو اشارة

الى ماثبت فى ذهن المخاطب ان ذلك اللفظ موضوع له فلو لم نقل
الى خارج لدخل فى الحد جميع الاسماء معارفها ونكراتها وانما قلنا
مختص احترازا عن الضمائر العائدة الى مالم يختص بشئ قبل الحكم
نحو ارجل قائم ابوه واظبى كان امك ام حمار ونحو به رجلا ونعم
رجلا وبالها قصة ورب رجل واخيه فان هذه الضمائر نكرات
اذلم يسبق اختصاص المرجوع اليه بحكم ولو قلت رب رجل كريم واخيه
اورب شاة سوداء وسخلتها لم يجز لان الضمير معرفة لرجوعه الى نكرة
مختصة بصفة وانما قلنا اشارة وضعية ليخرج عن الحد النكرات
المعينة عند المخاطب نحو قولك جاءنى رجل تعرفه اورجل هو اخوك
لان رجلا لم يوضع للاشارة الى مختص وكذا يخرج عن الحد نحو لقيت
رجلا اذا اعلمه المتكلم بعينه اذليس فيه اشارة لا وضعا ولا استعمالا
وقال ويدخل فى الحد الاعلام حال اشتراكها اذيشار بكل واحد
منها الى مخصوص بحسب الوضع ويدخل فيه ايضا الضمائر العائدة
الى نكرات مخصوصة قبل الحكم وكذلك المعرف باللام العهدية
اذا كان المعهود نكرة مخصوصة لانه اشير بها الى خارج هذا
ماتلخص من كلامه طويناه على غره اذلا حاجة بنا الى تصحيحه
اوابطاله وانما الحق التنبيه على مأخذ تلك العبارة وكيفية تصرف
الشارح فيها وانه يجب حمل الذات فيها على الاسم فلو بدل
الذات به لكان انسب بالمأخذ واقرب الى الفهم وانه اريد بالخارج
ماقابل الذهن وانما اختار ذلك الفاضل ذكر الذات فى مباحث
الصفة ليحكم بانها لاتوصف بالتعريف والتنكير بناء على انهما من
عوارض الذات والجملة ليست ذاتا (قال) بل تريد ان اكرم الله
اواحسن فتخرج الى آخره (اقول) سبب اخراجه فى صورة الخطاب
المبالغة فى تأدية المقصود كانك احضرت كل واحد من يصلح
ان يخاطب وخاطبته بذلك تشهيرا للوعه وتنويها لسوء معاملته
(قال) وهو ماوضع لشئ مع جميع مشخصاته (اقول) يخرج عن هذا
التعريف الاعلام الجنسية ولايجاب بانها موضوعة للماهية مع جميع

بالشخصات الذهنية لاستلزامه امتناع اطلاقها على الافراد الخارجية بل بان علميتها تقديرية لضرورة الاحكام والحق تعريف الاعلام الحقيقية (قال) ابتداء اى اول مرة واحترز به عن احضاره ثانيا الى آخره (اقول) الظ ان المعرف بلام العهد الخارجى كالمضمر الغائب فى الاحضار ثانيا لتوقف كل منهما على تقدم الذكر تحقيقا اوتقديرا فيخرج بهذا القيد كما شيراليه فيمابعد فالاولى ان يحترز بهذا القيد عنه ايضا ولايسند اخراجه الى مابعده كما فعله ومنهم من زعم ان قوله ابتداء احتراز عن خروج العلم المشترك فانه لايقتضى احضار المستدالية بعينه فى ذهن السامع بعد الاشتراك لكنه يقتضيه ابتداءاى بحسب وضعه فانه بحسب كل واحد من وضعيه يقتضى احضار معناه بعينه واما بحسبهما معا فلا فلولم يقيد الضابط بقيد الابتداء لخرج عنه الاعلام المشتركة وفيه بحث لان الاحضار المذكور اعم من ان يكون بقرينة اولا والعلم المشترك يقتضى احضار معناه بعينه بتوسط قرينة معينة اياه وايضا الاحضار فعل المتكلم وغاية لايراده المسندالية علما ومازعمه يقتضى جعله فعلا للعلم اى لاحضار العلم المسند اليه فى ذهن السامع ابتداء ويدفعه قوله باسم مختص به (قال) بحيث لايطلق على غيره (اقول) اراد انه مختص به بحسب وضع واحد فلا يطلق على غيره بحسب ذلك الوضع فيتناول الاعلام المشتركة (قال) قلنا بعد التسليم ان ذكر القيود الى آخره (اقول) اشار اولا الى انا لانم ان الاسم المختص منحصر فى العلم ليكون القيد الاخير مغنيا عن الاولين وهذا المنع انما يجدى اذا خرج باحد القيدين الاولين اسم مختص غير علم لكن الخارج بالاول هو النكرة وبالثانى المضمر الغائب كما ذكره وليس شئ منهما بمختص فقد اخرج القيد الاخير جميع مايخرجه القيدان فلا حاجة اليهما ويمكن ان يتكلف له ان الجنس اذا انحصر فى شخص كان اسمه مختصا به فى الظ ولايحضره بعينه فى الحقيقة فقد اخرج القيد الاول مالايخرجه القيد الاخير وصرح ثانيا بان المقصود من القيود تحقيق مقام العلمية والاحتراز تابع كما

ان المقصود من قيود التعريفات شرح الماهيات والاحترازات تابعة له فلا بأس ان يقع فى قيود الضوابط والتعريفات مايصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب ح ان يتأخر هذا القيد عما عداه وان يخرج به مالا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده (قال) و بعد اللتيا والتى (اقول) يشير بهما الى بعد تفسيرا بتداء بما ذكره هذا القائل من وجهين تقدما فى الشرح احدهما ان المفهوم من لفظ ابتداء لايلايم تفسيره والثانى انه يلزم اتحاده حينئذ مع القيد الاخير فى المؤدى (قال) فينبغى الخ (اقول) اى اذا جعل هذا القيد احترازا عن سائر المعارف فليفسر بما يناسب مفهومه الاصلى ليزول احد البعدين (قال) حذفت الهمزة الخ (اقول) قيل حذفها يحتمل ان يكون على غير قياس ولذلك التزم الادغام وان يكون على قياس تخفيف الهمزة و يكون التزام الادغام مخالفا للقياس (قال) ثم جعل علما (اقول) قيل جعله علما امابطريق الوضع ابتداء وامابطريق الغلبة التقديرية فى الاسماء كما ان الرحمن من الصفات الغالبة غلبة تقديرية وذلك لاينافى اختصاص اسم الله والرحمن به تعالى فتأمل (قال) ومما يدل على ان الكناية انما هى بهذا الاعتبار الى قوله لايكون من الكناية فى شئ (اقول) ولقائل ان يقول لما كان ذلك الشخص مشهورا بهذا الاسم وملزوما لكونه جهنميا صار كونه جهنميا مما يفهم من هذا الاسم فيجاز ان يكون كناية عنه بخلاف قولك هذا الرجل فانه لايفهم منه ذلك المعنى وان اريد به ذلك الشخص بعينه ولابعد فى ذلك فان حاتما اذا اطلق على مسماه فهم منه كونه جوادا واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم وتوضيحه ان اتصافهما بهذين الوصفين انما لوحظ فى ضمن ما اشتهرا به من اطلاق اسمى ابى لهب وحاتم عليهما فهما من حيث انهما مدلولا هذين الاسمين معلوما الاستلزام لهذين الوصفين فجاز ان يكونا كنايتين عنهما ولوكان لهما بد لهما اسمان آخران فى الاشتهار لقاما مقامهما فى صحة الكناية عنهما وقوله و يجب ان يعلم ان ابا لهب انما يستعمل هنا فى الشخص المسمى به لكن لينتقل

منه الى جهنمى يدل على ان الكناية باعتبار الوضع الثانى اى العلمى دون الاول اى الاضافى ولكل وجهة اما الثانى فما اوضحناه واما الاول فاذكره من انهم قد يعتبرون فى الكنى المعانى الاصلية ويدل عليه ان بعض الكفرة نادى ابابكر رضى الله تعالى عنه فقال يابا الفصيل (قال) لان المخاطب يعرف مدلوله بالغلب والعين وقوله لان وضع الموصول على ان يطلقه الى قوله فلذا كانت الموصولات معارف (اقول) يشعر كل منهما بان التعريف انما هو بحسب معرفة المخاطب واشارة الى علمه بمدلول اللفظ وحضوره فى ذهنه ولذا قال الادباء المعرفة مايعرفه مخاطبك وسيأتيك مزيد توضيح له فيما تستقبله (قال) فقولك لقيت من ضربته اذا كانت من موصولة (اقول) فرق بين الموصولة والموصوفة المختصة بواحد بان التخصيص فى الاولى وضعى دون الثانية وتلخيصه ان الموصولة فيها اشارة الى علم المخاطب بمعين من حيث هو معين عنده بخلاف الموصوفة فان وجوب علمه بالنسبة الوصفية لايقتضى تعين الموصوف عنده وايضا الموصولة مستعملة فى ذلك المعين اما لانها موضوعة للمعينات وضعا عاما واما لانها موضوعة لمفهوم كلى يستعمل فى جزئياته المعينة والموصوفة مستعملة فى مفهوم كلى وان كان منحصرا فى معين فلو فرضنا تعدد مضروب مخاطبك واستعملت الموصولة كان قصدك الى معين فلابد من قرينة تعين بها ماقصدته فان احتاج المخاطب الى ان يستفسر لخفاء القرينة عليه كان ذلك استفسارا عن المعين الذى هو المقصود بعينه وان استعملت الموصوفة كان مقصودك مفهوما كليا ولم يكن لك حاجة الى نصب قرينة فلو فرض هناك استفسار لم يكن متعلقا بالمقصود لوضوحه بل بافراد ذلك المعنى المقصود حيث لايوجد خارجا الا فى ضمن معين منها (قال) اوالايماء الى وجه بناء الخبرى الى طريقه تقول عملت هذا العمل الى قوله كالارصاد فى علم البديع (اقول) هذا التوجيه يقتضى استدراك لفظ البناء وان يقال اوالايماء الى وجه

الخبر فان الخبر على وجوه مختلفة وطرق متفاوتة وليس بناؤه اجناسا مختلفة يشار بايراد المسند اليه موصولا الى واحد منها فالايماء الى طرز الخبر وجنسه كما اعترف به حيث قال فان فيه ايماء الى ان الخبر المبنى عليه امر من جنس العقاب فان قلت لعله جعل البناء بمعنى المبنى وجعل اضافته الى الخبر للبيان على قياس اخلاق ثياب كما ينبئ عنه قوله الى ان الخبر المبنى قلت هذا تعسف وهوظ ومستغنى عنه لان الخبر وان كان موصوفا بانه مبنى لكن لا دخل له فى الايماء فان قلت الخبر مطلقا لا يوصف بالبناء بل الخبر المتأخر عن المسند اليه لان بناء شيء على آخر يستدعى تقدم الآخر عليه كما يشهد به كلام السكاكى فى تعريف المسند السببى ولا شك ان الايماء الى جنس الخبر انما يتصور مع تأخره فكانه قال اوالايماء الى جنس الخبر المتأخر قلت هذا على تقدير صحته لا يندفع به شيء من التعسف والاستغناء كما لا يخفى (قال) فى قوله ان الذى سمك السماء ايماء الى ان الخبر المبنى عليه امر من جنس الرفعة والبناء (اقول) لا نزاع فى كون هذا الكلام مشتملا على الايماء بالمعنى الذى ذكره وعلى التعريض بتعظيم شان الخبر الا ان ذلك الايماء لا مدخل له فى افادة تعظيم الخبر اصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد واما ان هذه الصلة تومى الى ان الخبر عن الموصول من جنس البناء اولا تومى اليه فما لا يتغير به حال التعظيم اولا يرى انك لو قلت بنى لنا بيتا من سمك السماء كان التعريض بتعظيم البناء باقيا على حاله ولا ايماء فيه بالمعنى الذى ذكره قطعا (قال) ففيه ايماء الى ان طريق بناء الخبر ما ينبئ عن الخيبة والخسران وتعظيم لشان شعيب عليه السلام (اقول) هذا صحيح لكن ليس ذلك الايماء ذريعة الى تعظيم شانه لبقائه على حاله فى قوله قد خسر الذين كذبوا شعيبا بل الذى يستفاد منه تعظيم ويتوسل به اليه هو نسبة الخسران الى مكذبيه وكذلك اهانة التصنيف مستفادة من عدم معرفة المصنف الفقه واهانة الشيطان

من خسران من يتبعه وتحقيق زوال المحبة من ضرب البيت مهاجرة واما كون فاتحة الكلام منبهة للفطن على خاتمته فهو مفقود فيما اذا اخر الموصول وتبدل الجملة الاسمية بالفعلية مع ان تلك الامور مستفادة منها ايضا على حالها ونعلم قطعا ان مستند هذه الامور وذريعتها امر مشترك بين الجملتين لا يختلف بالتقديم والتأخير ٧ لان لكل واحدة منهما خصوصية معتبرة فى ذلك، قال) والفاضل العلامة قد فسر فى شرح المفتاح الوجه فى الايماء الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب (اقول) ان فسر الوجه بما هو علة وسبب لثبوت الخبر للمسند اليه اشكل الامر فى نحو ان الذى سمك السماء وان التى ضربت بيتا وان فسر بما هو علة وسبب لاسناده اليه وبنائه عليه امكن طرده فى الكل وكان لفظ البناء واقعا موقعه فان علة بناء الخبر وربطه بالمسند اليه قد تكون علة لثبوته له كما فى نحو {ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين} فان الاستكبار علة للدخول فى نفس الامر وسبب حامل وعلة باعثة للمتكلم على اسناده اليهم وبنائه عليهم وقد تكون معلولة له كما فى قوله ان التى ضربت فان الضرب المذكور معلول لزوال المحبة مع انه سبب باعث على ربط زوال المحبة بها وبنائه عليها وقد تكون غيرهما مما له نوع ارتباط به اما بالمجانسة كما فى قوله ان الذى سمك السماء فان سمكها وان لم يكن علة للخبر المذكور ولا معلولا له لكنه مجانس اياه وعلة حاملة للمتكلم على ربط ذلك الخبر به واما بالمضادة كما فى قوله ان الذين ترونهم اخوانكم فان ظن اخوانهم ليس علة لكون النصرع شفاء غليلهم ولا معلولا له بل هو مناف له بحسب الظاهر وسبب لبنائه عليهم وربطه بهم ثم ان ذكر علة البناء قد يجعل ذريعة الى التعظيم والاهانة والتحقيق والتنبيه على الخطأ بلا اشكال فان لم يشترط فى البناء تقديم المبنى عليه بل جعل بمعنى الربط وجعل الخبر بمعنى المسند كان البيان متنا ولالجملة الاسمية والفعلية وان اشترط كان المقصود بيان احوال الاسمية ويعرف حال الفعلية بالمقايسة

٧ لان لكل اه نسخه

لكون علة تلك الاحوال مشتركة بينهما (قال) فان اصل اسماء الاشارة
ان يشار بها الى مشاهد محسوس (اقول) هكذا وقع فى عبارة نجم
الائمة والاولى ان يقال الى محسوس مشاهد فيخرج بالمحسوس
المعقولات وبالمشاهد وهو ما ادرك بالبصر بالفعل مايدرك بسائر
الحواس ومامن شانه ان يدرك بالبصر لكنه ليس مدركا له لعدم
حضوره فان اشير بها الى مايستحيل احساسه نحو ذلكم الله ربكم وذلكما
مما علمنى ربى اوالى محسوس غير مشاهد نحو تلك الجنة فلتصيره
كالمحسوس المشاهد (قال) نصب على المدح اوعلى الحال (اقول)
قيل العامل فى الحال معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة اوحرف
التنبيه اى اشير اليه اوانبه عليه فردا والاولى ان يجعل حالا مؤكدة
بناء على اشتهاره بذلك ادعاء وقوله من نسل شيبان خبر ثان ذكر
بيانا للنسبة بعد ذكر حسبه ويحتمل ان يتعلق بفردا اى ممتازا منهم
وقوله بين الضال والسلم حال من نسل شيبان (قال) وهوزائد على
اصل المراد الذى هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه بشئ
يوجب تصوره اياكان (اقول) فيه بحث لانهم اراد وابان زائد على اصل
المراد المعنى الزائد على المعنى الوضعى للفظ الذى عبر به عن الحق
لا المعنى الزائد على معنى لفظ آخر يمكن ان يعبر به فى هذا المقام اذ ربما
كان هذا الزائد من المعانى الوضعية لما وقع التعبير به فيكون بحثا
عن المعانى الاصالية للالفاظ فان قلت لعله اراد ان لفظ هذا مثلا
تدل بالوضع على ذات المسند اليه مع ملاحظة القرب واما ان
المتكلم قصد بذكرها بيان قربه فامر خارج عن مفهومها
الوضعى (قلت هذا جار فى الالفاظ كلها فان زيدا مثلا
موضوع لشخص معين واما ان المتكلم قصد بذكره تنبيه
المخاطب فامر خارج عن مدلوله الوضعى وايضا يلزم ان يكون
قوله وهوزائد على اصل المراد الى آخره مستدركا فى البيان (قال)
اوتحقير بالقرب اوتعظيم بالبعد (اقول) كما ان القرب نفسه قد يطلق
على قرب المرتبة ودناءة المحل فيقال فلان قريب المحل دانى المرتبة

والبعد قد يطلق على ضد ذلك فيقال فلان بعيد المحل بعيد الهمة اجراء للامور العقلية مجرى الامور المحسوسة كذلك قد يطلق ما يدل عليهما اعني اسماء الاشارة على هذين المعنيين هذا ما ذكره صاحب الكشاف واشار اليه الشارح بقوله تنزيلا لبعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة اذ يفهم منه تنزيل قرب الدرجة ووضيعة المحل منزلة قرب المسافة ولك ان تقول الامر الحقير لا يمنع على الناس بل يكون قريب الوصول سهل التناول واقعا بين ايديهم وارجلهم فالحقارة تناسب القرب المكاني وتستلزمه بوجه ما والامر العظيم يتأبى عليهم ويتبعد عنهم لجلالته ورفعة شانه فالعظم يناسب البعد المكاني ويستلزمه بوجه ما (قال) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب وسفالة محله منزلة بعد المسافة (اقول) يعلم من ذلك انه قد يقصد التعظيم بالقرب بان ينزل قربه من ساحة عز الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة فيعبر عنه بهذا كقوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا ويمكن ان يقال الامر العظيم من شانه ان يتوجه اليه الهمم ويتطلب القرب منه والوصول اليه فمن هذا الوجه يناسب العظم القرب المكاني ويستلزمه والامر الحقير من شانه ان لا يلتفت الناس اليه ويبعدوه عنهم فمن هذا الوجه يكون الحقارة مناسبة للبعد المكاني ومستلزمة له (قال) وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ البعيد (اقول) قال نجم الائمة ويجوز ان يشار الى المعنى الحاضر اذا تقدم ذكره بلفظ البعيد كما تقول بالله الطالب الغالب وذلك قسم عظيم لا فعلان قال الله تعالى كذلك يضرب الله للناس امثالهم مشيرا بذلك الى ضرب المثل الحاضر المتقدم ذكره وانما جاز ذلك لان المعنى لا يدرك بالحس حتى يشار اليه اشارة حسية فهو في حكم البعيد والاغلب في مثله ان يشار بلفظ القريب فيقال بالله وهذا قسم عظيم فانه لكونه حاضرا ومذكورا عن قريب بمنزلة المشاهد القريب بخلاف المعنى الغائب المذكور كالضرب فانه بواسطة كونه مذكورا صار كالمشاهد وبواسطة كونه غائبا صار كالبعيد ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يعبر بلفظ

القريب لقرب ذكره وهكذا الحال فى الغائب المتقدم ذكره اذا كان
عينا ثم قال واسم الاشارة لما كان موضوعا لما يشار اليه اشارة حسية
فاستعماله فيما لا يدرك بالاشارة الحسية كالشخص الغائب والمعانى مجاز
وذلك بجعل الاشارة العقلية كالحسية واسم الاشارة حينئذ يحتاج الى
مذكور قبله فيكون كضمير راجع الى متقدم (قال) عقب المشار اليه وهو
الذين يؤمنون باوصاف (اقول) المناسب ان يقال وهو المتقون لان
الذين يؤمنون من جملة الاوصاف كما صرح به فى قوله من الايمان بالغيب
(قال) ثم عرف المسند اليه بان اورده اسم اشارة تنبيها على ان المشار اليهم
احقياء بما يرد الى آخره (اقول) وجه التنبيه ان ظاهر المقام يقتضى
ايراد الضمير لتقدم الذكر وقد عدل الى اسم الاشارة بناء على ان ذلك
الموصوف قد تميز بتلك الاوصاف تميزا تاما فصار كانه مشاهد ففى
اسم الاشارة اشعار بالموصوف من حيث هو موصوف كانه قيل اولئك
الموصوفون بتلك الصفات على هدى فيكون من قبيل ترتب الحكم
على الوصف الثابت الدال على العلية بخلاف الضمير فانه يدل على ذات
الموصوف وليس فيه اشارة الى الصفات وان كان متصفا بها والفرق
بين الاتصاف بحسب نفس الامر وملاحظة الاتصاف فى العبارة
مما لا يخفى (قال) فاسد موضوع لواحد من آحاد جنسه الى آخره (اقول)
الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس على ما ذكره منقول من كلام الشيخ
ابن الحاجب فى شرح المفصل وانما يستقيم على قول من يجعل اسم الجنس
موضوعا للماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا واما من يجعله
موضوعا للماهية من حيث هى فعنده كل من اسم الجنس وعلمه
موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن وانما افترقا من حيث ان علم الجنس
يدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب معهودة عنده
كما ان الاعلام الشخصية تدل بجوهرها على كون الاشخاص
معهودة له واما اسم الجنس فلا يدل على ذلك بجوهره بل بالآلة
ان كانت (قال) ويعلم مما ذكرنا من تقرير كلامه ان عود الضمير فى قوله
وقد يأتى الى آخره (اقول) قد علم مما قرره ان المعرف الذى هو

فى المعنى كالنكرة هو المعرف بلام الحقيقة وانما اطلق على فرد منها لوجود الحقيقة فيه فاللفظ مستعمل فى الحقيقة والبعضية مستفادة من خارج فاذا عاد الضمير فى قوله يأتى الى المعرف بلام الحقيقة فهم ان المعهود الذهنى مندرج تحت المعرف بلام الحقيقة كما هو الحق فان ضم النشر بقدر الامكان واجب وقد دل عليه ايضا كلام المفتاح فى تحقيق معنى اللام الجنسية وان عاد الى مطلق المعرف باللام كان الكلام صحيحا لكنه قاصر عن افادة معنى الاندراج فيكون الاول اولى (قال) ولقد امر على اللئيم يسبنى الى آخره (اقول) لم يرد باللئيم الحقيقة ولا الاستغراق وهو ظاهر ولا المعهود المعين لقصوره عن اداء ماهو المقصود من التمدح بالاناة والوقار فى مواضع يطيش فيها اولو الاحلام السخيفة ولا يثبت فيها الا ارباب العزائم الكاملة وانما قال امر بصيغة المضارع مع ان الموافق لقوله فضيت صيغة الماضى دلالة على مرور مستمر كأنه قال امر وقتا بعد وقت على لئيم من اللئام موصوف بسب بعد سب فلا اجازيه ولا اباليه بل لا التفت اليه وانفيه عنه ومن ههنا يعلم ان حمل يسبنى على الحال وتقييد المرور بوقت مخصوص ليس بجيد (قال) فان قلت المعرف بلام الحقيقة وعلم الجنس اذا اطلقا على واحد كما فى نحو ادخل السوق ورأيت اسامة مقبلة الحقيقة هو ام مجاز قلت بل حقيقة (اقول) يرد عليه ان اسم الجنس عنده لما كان موضوعا لواحد من آحاد جنسه فاذا عرف بلام الحقيقة واريد به مفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد كما ذكره فقد استعمل فى جزء معناه فيكون مجازا قطعا سواء فهم هناك تعدد باعتبار الوجود وانضمام القرينة كما فى نحو ادخل السوق اولم يفهم كما فى مقام التعريف الا ان يدعى ان المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوع بازاء الحقيقة وضعا آخر مغايرا لوضع مفرديه وفيه بعد نعم يصح كونه حقيقة اذا جعل موضوعا للماهية من حيث هى كعلم الجنس والفرق حينئذ بما اشير اليه فيكون الحقيقة فيهما مستفادة من جوهر اللفظ المستعمل فيهما

والوحدة الشايعة من انضمام القرائن الخارجية (قال) وجوابه انا لانسلم عدم تميزه عن تعريف العهد على هذا التقدير لان النظر في المعهود الى فرد معين اواثنين اوجماعة بخلاف الحقيقة فان النظر فيها الى نفس الماهية والمفهوم باعتبار كونها حاضرة في الذهن (اقول) اذا كان تعريف الجنس عبارة عن حضور الماهية في الذهن وتعريف العهد عن حضور فرد معين اوافراد معينة منها لم يكن اختلاف فيما هو معنى التعريف حقيقة اعني الحضور في الذهن واما ان الحاضر في احدهما الماهية وفي الاخر الفرد اوالافراد فهو اختلاف راجع الى معروض التعريف اعني الحاضر لا اليه نفسه فلو سمي الحضور في احدهما تعريف عهد وفي الاخر تعريف جنس كان لمجرد الاصطلاح ولا كلام فيه وانما الكلام في تحقيق معنى التعريف الجنسي وبيان ان حقيقته ماهي والسكاكي نبه على ذلك حيث قال لان تعريف العهد ليس شيئا غير القصد الى الحاضر في الذهن حقيقة اومجازا فبالغ في معنى تعريف العهد وحصره في انه مجرد القصد الى الحاضر وليس شيئا وراءه فيعلم منه ان كون الحاضر ماهية اوفردا امر خارج عن حقيقة تعريف العهد والحق ان معنى التعريف مطلقا هو الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود اى معلوم حاضر في الذهن يشهد لك الى ذلك ان صاحب الكشاف فسر تعريف الجنس في الحمد بانه اشارة الى مايعرفه كل احد من ان الحمد ماهو وان الشيخ ابن الحاجب صرح في الايضاح بان زيدا موضوع لمعهود بينك وبين مخاطبك وبان غلام زيد لمعهود بينكما بحسب تلك النسبة المخصوصة وان السكاكي اختار في اللام ان معناها العهد وبالجملة اذا استقريت كلامهم وتحققت محصوله استوثقت بما ذكرناه قال بعض الافاضل التعريف يقصد به معين عند السامع من حيث انه معين كانه اشار اليه بذلك الاعتبار واما النكرة فيقصد بها التفات النفس الى المعين من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعينه وان كان معينا في نفسه لكن بين مصاحبة التعين وملاحظته فرق

جلى ومهد فى تصوير ذلك مقدمة هى ان فهم المعانى من الالفاظ بمعونة الوضع والعلم به فلا بد ان يكون المعانى متصورة ممتازا بعضها عن بعض عند السامع فاذا دل باسم على معنى فاما ان يكون ذلك الاعتبار اى كون المعنى متعينا عند السامع متميزا فى ذهنه ملحوظا معه اولا فالاول يسمى معرفة والثانى نكرة ثم قال الاشارة الى تعيين المعنى وحضوره ان كانت بجوهر اللفظ يسمى علما اما جنسيا ان كان الحاضر المعهود جنسا وماهية كاسامة اوشخصيا ان كان فردا منها كزيد اواكثر كالبانين وان لم تكن بجوهر اللفظ فلا بد من امر خارج عنه يشار به الى ذلك مثل الاشارة فى اسماء الاشارة وكقرينة التكلم والخطاب والغيبة فى الضمائر وكالنسبة المعلومة جلية اوغير جلية فى الموصولات والمضاف الى المعارف وكحرف اللام والنداء فى المعرفات بهما فظهر ان معنى التعريف مطلقا هو العهد فى الحقيقة لكنه جعل اقساما خمسة بحسب تفاوت مايستفاد منه ويسمى كل قسم باسم مخصوص وان الاعلام الجنسية وان كانت قليلة اعلام حقيقة كالاعلام الشخصية اذ فى كل منهما اشارة بجوهر اللفظ الى حضور المسمى فى الذهن قال سيبويه اذا قلت اسامة فكانك قلت الضرب الذى من شانه كيت وكيت وان الفرق بين اسامة واسد اذا كان موضوعا للجنس من حيث هو بحسب الاشارة وعدمها كما سبق واما الاسد فالاشارة فيه بالآلة دون جوهر اللفظ ثم تقول اذا دخلت اللام على اسم جنس فاما ان يشار بها الى حصة معينة منه فردا كانت اوافرادا مذكورة تحقيقا اوتقديرا ويسمى لام العهد الخارجى واما ان يشار بها الى الجنس نفسه وحينئذ اما ان يقصد الجنس من حيث هو كما فى التعريفات ونحو قولنا الرجل خير من المرأة ويسمى لام الحقيقة والطبيعة واما ان يقصد الجنس من حيث هو موجود فى ضمن الافراد بقرينة الاحكام الجارية عليه الثابتة له فى ضمنها اما فى جميعها كما فى المقام الخطابى وهو الاستغراق اوفى بعضها وهو المعهود الذهنى فان قلت هلا

جعلت العهد الخارجي كالذهني والاستغراق راجعا الى الجنس قلت لان معرفة الجنس غير كافية في تعيين شئ من افراده بل يحتاج فيه الى معرفة اخرى ثم الظاهر ان الاسم في المعهود الخارجي له وضع آخر بازاء خصوصية كل معهود ومثله يسمى وضعا عاما كما مر ولا حاجة الى ذلك في العهد الذهني والاستغراق والتعريف الجنسي اذا جعل اسماء الاجناس موضوعة للماهيات من حيث هي (قال) وانما اورد البيان بلا التي لنفي الجنس لانها نص في الاستغراق (اقول) يعني انه لما ادعى ان استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع اورد بيانه في جمع ومفرد منفيين بلا النافية للجنس لانها نص في الاستغراق فنحو لا رجل لا يصح ان يخرج عنه فرد اصلا ونحو لا رجال مع نصوصيته في الاستغراق اذا جاز ان يخرج عنه واحد او اثنان جاز في غيره من الجموع بالطريق الاولى فيتضح بذلك ثبوت المدعى فان قلت كيف يكون نحو لا رجال نصا في الاستغراق مع جواز خروج واحد او اثنين منه واما ما ذكره في الشرح من النصوصية فلعله مخصوص بالنكرة المفردة قلت نحو لا رجال نص في استغراق افراد مدلوله فلا يخرج عنه شئ من الجماعات كما ان لا رجل نص في استغراق افراد مدلوله فلا يخرج عنه شئ من آحاد مدلوله فخروج واحد او اثنين من لا رجال لا يقدح في تلك النصوصية اذ ليسا من افراد مدلوله وحمل كلامه على تخصيص النصوصية بالمفرد باطل لان ما ذكره من البيان مشترك بينه وبين الجمع فان قلت لا خفاء في صحة قولنا لا رجل في الدار الا زيد ولا رجال فيها الا الزيدون فلا يكون شئ منهما نصا في استغراق آحاد مدلوله قلت الاستثناء لا يوجب تخصيصا ولا يقدح في كون اللفظ نصا بقرينة في اسماء العدد مع كونها نصوصا في معانيها وقد حقق ذلك في موضعه فان قلت اذا قلنا ليس في الدار رجل بل رجلان او رجال وقلنا ليس فيها رجال بل رجل او رجلان فقد خرج عن كل منهما بعض الآحاد فاي فرق بينهما ههنا ٧ قلت الفرق ان ليس رجال في هذه

٧ حتى يكون استغراق المفرد اشمل نسخة

الصورة باق على استغراقه لافراد مداوله دال عليه دلالة بطريق الظهور دون النصوصية كما فى لارجال وقد خرج عنه مالبس من افراد مداوله كما عرفت فى لارجال واما ليس رجل فقد يستعمل على وجهين احدهما ان يراد به نفى واحد لابعينه فيتناول كل واحد من الآحاد مطلقا اى سواء كان الواحد فى ضمن العدد ام لا تناولا ظاهرا لا نصا كما فى لارجل والثانى ان يراد به نفى الواحد من حيث هو واحد اى توجه النفى الى قيد الوحدة كما فى قولك ليس فى الدار رجل بل رجلان اور جال وليس هذا من العموم فى شئ واما على الوجه الاول فاستغراقه اشمل من استغراق ليس فيها رجال فانه يتناول كل واحد من الآحاد فاذا اخرج شئ منها كان تخصيصا لما هو عام ظاهرا وليس فيها رجال لايتناول الواحد والاثنين لانصوصيته ولابظهوره فخروجهما عنه لايكون تخصيصا واذا اخرج عنه جماعة كان تخصيصا (قال) بل الجمع المحلى بلام الاستغراق يشمل الافراد كلها مثل المفرد (اقول) اسم الجنس اذا كان مفردا وعرف باللام الجنسية وحمل على الاستغراق كان استغراقه بشموله لافراد مسماه وهى الآحاد فاذا نسب اليه حكم كان الظاهر انتسابه الى كل واحد واما الجمع فلما دل على الجنس مع الجمعية فلو اجرى حاله فى استغراقه على قياس حال المفرد كان معناه كل جماعة جماعة لا كل واحد واحد فاذا نسب اليه حكم كان الظاهر انتسابه الى كل جماعة فان كان من الاحكام التى يكون ثبوتها للجماعة مستلزما لثبوتها لكل واحد منها فهم من ذلك ثبوته لكل واحد والا لكانت الاحاد باقية على الاحتمال هذا مقتضى قياسه على المفرد فى استغراقه لكن هذا المعنى يستلزم تكرارا فى مفهوم الجمع المستغرق لان الثلثة مثلا جماعة فيندرج فيه بنفسها وجزء من الاربعة والخمسة وما فوقهما فيندرج فيه ايضا فى ضمنها بل نقول الكل من حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا فى الجمع المستغرق وما عداه من الجماعات مندرج فيه فلو اعتبر كل واحدة منها ايضا لكان تكرارا محضا فلذلك ترى الائمة يفسرون

الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد فيكون كالمفرد فى استغراقه كانه
قد بطل عنه معنى الجمعية وصار للجنسية كما فى الآية التى اوردها
واما بالمجموع من حيث هو مجموع كما فى قولك للرجال عندى درهم
حيث حكموا بانه اقرار بدرهم واحد للكل بخلاف قولك لكل رجل
عندى درهم فانه اقرار لكل رجل بدرهم والمعنى الاول اكثر استعمالا
من الثانى فان قلت اذا قيل لا رجال فى الدار فان قصد به نفى كل
واحد واحد فلا فرق بينه وبين لا رجل فى الاستغراق وان قصد به
نفى الكل من حيث هو كل يكون صادقا اذا كان واحد من الرجال
فقط خارجا عن الدار وبطلانه ظاهر وان قصد به نفى كل جماعة
جماعة كان تكرارا بعين ما ذكرتم فى المعرف باللام (قلت قد اشار
الى عدم الفرق بين استغراق المفرد والجمع فى صورة النفى ايضا حيث
قال لو سلم كون استغراق المفرد اشمل فى النكرة المنفية وتوجيهه
ان يقال كما ان رجلا فى قولك ليس رجل فى الدار يدل على الجنس
والوحدة المطلقة فربما يقصد بنفيه نفى الجنس لمتصف بتلك
الوحدة فيكون عاما ظاهرا فى استغراقه وربما يقصد نفى الوحدة
المقابلة للتعدد فلا يكون من العموم فى شئ كما سلف كذلك رجال
فى لا رجال فى الدار يدل على الجنس والجمعية فربما يقصد بنفيه
نفى الجنس مطلقا كان الجمعية قد بطلت على قياس المعرف باللام
فلا يكون حينئذ فرق بينه وبين لا رجل وربما يقصد به نفى القيد
الذى هو الجمعية فيكون الجنس ثابتا على صفة الوحدة اوالاثنينية
فلا يكون من العموم فى شئ واما رجال فى قولك ليس فى الدار رجال
فيدل على الجنس والجمعية والوحدة العارضة للجماعة فيحتمل
ان يقصد بنفيه نفى الجنس كان الجمعية قد بطلت على قياس لا رجال
فيدل على استغراق الآحاد ظاهرا لانصا وان يقصد نفى القيد الذى
هو الجمعية فيكون الجنس ثابتا موصوفا بالوحدة اوالاثنينية كما فى
لا رجال فلا يكون من العموم فى شئ وان يقصد نفى الوحدة العارضة
للجماعة اى ليس فيها جماعة بل جماعات كما يقال ليس فى موضع كذا

جمال بل جمالان فتلخص لك مما ذكرناه ان قولك ليس فى الدار رجل يحتمل معنيين وليس فيها رجال يحتمل ثلثة معان ولا رجال فيها يحتمل ايضا معنيين واما الارجل فهو نص فى استغراق اللازم من نفى الجنس لا يحتمل غيره اصلا وان الارجال اذا حمل على الاستغراق لم يكن بينه وبين الارجل فرق فى ذلك وانما الفرق بينهما ان الارجل لا يحتمل معنى سوى الاستغراق ولا رجال يحتمله بان يقصد به نفى الجمعية مع ثبوت الجنس على وصف الوحدة او الاثنية كقولك لا رجال فى الدار بل فيها رجل او رجلان (قال) فظهر بطلان ماذكره صاحب المفتاح (اقول) الظاهر من كلامه انه حمل الجمع المستغرق على المجموع من حيث هو مجموع وثبوت وهنه لا يستلزم ثبوت وهن كل فرد منه ويحتمل انه حمل الجمع المستغرق على كل جماعة جماعة وثبوت الوهن لجماعة لا يستلزم ثبوته لكل واحد منها ورد الشارح يتوجه على وجهين معا اذا المتبادر من وهن العظام ثبوت الوهن لكل واحد منها لا ثبوته لكل جماعة منها او لكلها من حيث هو كل فلا فرق فى شمول الوهن للعظام فردا فردا بين وهن العظام ووهن العظم (قال) وايضا لا دلالة لقوله ليشمل كل جنس مما سمى به على هذا المعنى الى آخره (اقول) وذلك لان قوله ليشمل كل جنس مما سمى به يدل بصريحه على ان المتفرع على الجمعية شمول كل واحد مما سمى بالعالم ولو اراد ماذكره هذا القائل لقال ليدل على ان ما سمى به اجناس مختلفة ولا نزاع فى ان المسمى بالعالم اجناس مختلفة لكن لا دلالة للجمعية على ذلك بل مقتضاها شمول ما سمى بالمفرد سواء كان اجناسا او لا (قال) لان هذه التفرقة لا يؤيدها عقل ولا نقل الى آخره (اقول) لان الجمع يتناول الافراد المشتركة فى مفهوم مفرده وهذا هو المراد من قيد الجنسية المعتبرة فى تعريف الجمع واما ان تلك الافراد ماهيات مختلفة او امور متفقة فلا اعتبار به اصلا فكما ان الجمع والمفرد اذا استغرقا يتناولان الافراد المتفقة كذلك يتناولان المختلفة (قال) لان الحرف الدال على الاستغراق كما فى النفى ولام

التعريف انما يدخل عليه اى على الاسم المفرد حال كونه مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة (اقول) اذا قيل ان اسم الجنس موضوع للماهية مع وحدة غير معينة كان تجريده عن معنى الوحدة واطلاقه على الماهية من حيث هى على سبيل المجاز لانه استعمال اللفظ فى جزء ماوضع له الان يدعى ضرورته حقيقة عرفية وقدمر الى ذلك اشارة واما اذا قيل انه موضوع للماهية فهو على حقيقته (فان قلت اذا لم يكن الوحدة داخلة فى مفهوم الاسم لا يتصور تجريده عنها فلا اعتراض انما يتوجه على القول الاول دون الثانى قلت يمكن ان يقال ان اسماء الاجناس اكثر ما يستعمل فى التراكيب لبيان النسب والاحكام ولما كان اكثر الاحكام المستعملة فى العرف واللغة جارية على الماهيات من حيث انها فى ضمن فرد منها لا عليها من حيث هى فهم بقرينة تلك الاحكام المستعملة مع اسماء الاجناس فى تلك التراكيب معنى الوحدة وصار اسم الجنس اذا اطلق وحده يتبادر منه الفرد الى الذهن لا ف انفس بملاحظته مع ذلك الاسم كانه دال على معنى الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق جرد عن هذا العارض الذى هو منشأ الاعتراض (قال) ولانه اى المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق بمعنى كل فرد لا بمجموع الافراد (اقول) يريد ان الاستغراق المنافى لافراد الاسم هو شمول المجموع من حيث هو مجموع اذ ليس فيه ملاحظة وحدة وفردية اصلا بخلاف شمول كل فرد فانه لا ينافيه لان افراد الاسم يقتضى اعتبار الفردية مع الجنس فاذا لم يكن هناك امر آخر اقتصر على ماهو اقل المراتب اعنى فردية واحدة وان وجد ما يقتضى اعتبار ماهو ازيد كاداة الاستغراق عمل بمقتضاه ولم يكن منافيا لمقتضى الافراد لانه يقتضى اعتبار الفردية ولا يمنع من اعتبار فردية مع اخرى ولا يذهب عليك ان الجواب الاول هو المناسب لنحو لا رجل فى الدار وان الثانى هو المناسب لنحو ليس رجل فيها (قال) ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع (اقول) اذا اريد بالرجل مثلا كل فرد امتنع وصفه بالطوال والا لكان كل رجل

طوالا واما نحو الدينار الصفر فلم يرد به كل فرد ليكون المانع من الوصف معنويا بل اريد الجنس وجرد الاسم عن الدلالة على معنى الوحدة فالمانع لفظي وهو المحافظة على التشاكل فالاولى ان يذكر هنالك (قال) اولانه لاطريق الى احضاره سوى الاضافة نحو غلام زيد بالباب (اقول) فيه نظر لان النسبة الاضافية يجب ان تكون معلومة للمخاطب ايضا وهي اشارة الى نسبة خبرية فامكن الاحضار بطريق الموصولية فيقال الذي هو غلام لزيد بالباب ولعل المصنف لم يلتفت الى هذا لوجه في الايضاح ايضا لذلك مع انه مذكور في المفتاح (قال) ومما يحتمل التعظيم والتقليل قوله تعالى {انى اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن} اقول ان حمل على التعظيم كان مبالغة في الوعيد واستعظاما لما هو مرتكب له بانه يقتضي استحقاق عذاب عظيم فيكون ابلغ في الزجر وان حمل على التقليل كان اظهارا لمزيد شفقته عليه وخوفه من ان يصيبه ادنى مضرة فيكون ادخل في قبول النصيحة فكل واحد منهما يناسب المقام من وجه (قال) اى كل فرد من افراد الدواب من نطفة معينة الى آخره (اقول) لم يلتفت الى ان كل فرد من افراد الدواب مخلوق من نوع من النطفة مختص بذلك الفرد لانه خلاف الواقع ومستبعد جدا واما عكسه اعنى خلق كل نوع من الدواب من شخص من الماء فمحال (قال) بل قصد صاحب المفتاح الى انه مثال لكون المقام للافراد شخصا اونوعا لانتكير المسند اليه (اقول) فان الحالة التي تقتضي تنكير المسند اليه ربما تحقق في غيره وتقتضي تنكيره ايضا فنبه السكاكي على ذلك بايراد المثال من غير باب المسند اليه وقد نبه على مثل ذلك في حالات اخر بايراد امثلة من غير الباب المبحوث عنه وهذا وجه وجيه يخلصك عن التعسفات التي يرتكبها بعضهم في توجيه كلامه (قال) اما الوصف اى ذكر النعت للمسند اليه فلكونه اى الوصف الى آخره (اقول) اراد بالوصف الذي فسر الضمير به التابع المخصوص لانه المبين الكاشف اولا وبالذات والمعنى المصدري انما يتصف بهما ثانيا

و بالعرض فلو قال بدله اى النعت لكان اظهر فى المراد واولى لتضمنه اشارة الى ان الضمير فى قوله لكونه راجع الى ما دل عليه قوله واما وصفه لا اليه نفسه لانه بالمعنى المصدرى لما ذكره وانما قال مبينا له كاشفا عن معناه لجمع بين التبيين والكشف كان الاول بالنظر اليه نفسه والثانى بالقياس الى السامع دلالة على ان الوصف بلغ فى ذلك الغاية القصوى حتى صار حدا للموصوف اوجاريا مجراه والمثال المذكور من القسم الاول على رأى المعتزلة والحكماء فان ذلك الوصف حد للجسم اى تعريف له على رأيهم وفيه مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج الى فراغ يشغله لان الممتد فى الجهات الثلث لا يتصور الا فى مكان ثم الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع لانه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان هناك تعدد بحسب اللفظ والاعراب كانه قيل الجسم الذاهب فى الجهات كما ان قولك حلو حامض خبر واحد معنى كأنه قيل مزمع تعدد اللفظ والاعراب وايضا الوصف فى الاصل مصدر فيجوز ان يطلق على المتعدد نظرا الى اصله على ان الوصف المذكور فى المتن بمعنى ذكر النعت وليس فيه دلالة على كون النعت واحدا اومتعددا ومنهم من قال الوصف الكاشف هو الطويل الموصوف بما بعده فان العريض صفة مخصصة للطويل وكذلك العميق صفة مخصصة له اوللعريض وقيل الصفة الكاشفة هى العميق وحده لاستلزامه الطويل والعريض من غير عكس (قال) وعند النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل فى النكرات (اقول) الظاهر انهم ارادوا الاشتراك المعنوى لان التقليل انما يتصور فيه بلا تحمل كما فى رجل عالم ونظائره فلا يكون جارية فى قولنا عين جارية صفة مخصصة وقد يتحمل فيحمل الاشتراك على ما هو اعم من المعنوى واللفظى ويجعل جارية صفة مخصصة لانها قللت الاشتراك بان رفعت مقتضى الاشتراك اللفظى وعينت معنى واحدا فلم يبق فى عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين افراد ذلك المعنى (قال) فانه كان بحسب الوضع محتملا

لكل فرد من افراد الرجال الى قوله والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل فى المعارف (اقول) اعلم ان احتمال رجل لكل فرد من افراد الرجال بحسب الوضع ليس معناه انه بحسبه يصلح ان يطلق على خصوصية اى فرد كان بل معناه انه بحسب وضعه يصلح ان يطلق على معنى كلى هو الماهية من حيث هى او الفرد المنتشر على اختلاف الرأيين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق فى خصوصية هذا الفرد وفى خصوصية فرد آخر فنشأ الاحتمال هناك هو المعنى واما احتمال المعارف فانما نشأ من اللفظ فان زيدا اذا كان مشتركا بين اشخاص كان محتملا لان يطلق على خصوصية كل واحد من تلك الاشخاص لكونه موضوعا بازاء خصوصية كل واحد منها وليس هناك معنى كلى يحتمل ان يتحقق فى ضمن اية خصوصية منها الا ان يأول زيد بمسمى بزيد فيكون حينئذ فى حكم النكرات وكذا احتمال سائر المعارف من اسماء الاشارة والموصولات وغيرها انما نشأ من اللفظ ايضا فان المعرف بلام العهد الخارجى كالرجل يصلح ان يطلق على خصوصية كل فرد من المعهودات الخارجية اما لانه موضوع بازاء تلك الخصوصيات وضعا عاما واما لانه موضوع لمعنى كلى ليستعمل فى جزئياته لا فيه وايا ما كان فالاحتمال ناش من اللفظ وان لم يكن باوضاع متعددة كما فى زيد فالاحتمال اما من جهة المعنى كما فى النكرات من حيث انها مشتركة بين افرادها اشتراكا معنويا واما من جهة اللفظ فاما بحسب اوضاع متعددة كما فى المشترك اللفظى بالقياس الى معانيه نكرة كانت او معرفة علما او غيره واما احتماله بالقياس الى افراد معنى واحد فهو ناش من المعنى واما بحسب وضع واحد كما فى سائر المعارف فان قلت ما معنى كون الوضع عاما والموضوع له خاصا قلت معناه ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظ نحن له مع غيره ولفظ هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر فى ذلك الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما

والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام فاطلاق انا وانت وهذا على الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة ولا يجوز اطلاقها على ذلك المفهوم الكلي فلا يقال انا ويراد به متكلم ما ولا انت ويراد به مخاطب ما وبهذا الوجه امكن تعدد معنى في لفظ واحد من غير اشتراك وتعدد اوضاع واذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه كان كل من الوضع والموضوع له عاما واذا تصور معنى جزئيا وعين اللفظ له كان كل منهما خاصا واما كون الوضع خاصا والموضوع له عاما فغير معقول (قال) ومنه قوله تعالى {وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه} (اقول) قال في الكشاف فان قلت هلا قيل وما من دابة ولا طائر الا امم امثالكم وما معنى زيادة قوله في الارض و يطير بجناحيه قلت معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جميع الارضين السبع وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم محفوظة احوالها غير مهمل امرها توجيه ذلك ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم لكن يجوز ان يراد بها ههنا دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فيكون استغرا قا عرفيا فذكر وصف نسبته الى جميع دواب اية ارض كانت وطيور اى جو كان على السواء فاتضح ان الاستغراق حقيقي يتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والاقطار المختلفة فظهر بذلك معنى زيادة التعميم والاحاطة ويرد على ذلك ان النكرة في سياق النفي تدل على كل فرد فرد فلا يصح الاخبار عنها بقوله امم امثالكم لان كل فرد لا يكون امما وكذا ان اريد بها كل نوع نوع لان كل نوع امة واحدة لا امم وجوابه انها محمولة ههنا على المجموع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقرينة الخبر والى السؤال والجواب اشار في الكشاف بقوله فان قلت كيف قيل الامم مع افراد الدابة والطائر قلت لما كان قوله وما من دابة ولا طائر رد الاعلى معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب

ولا طيور حمل قوله الامم على المعنى وقال فى المفتاح ذكر فى الارض مع دابة و يطير بجناحيه مع طائر ليبان ان القصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسين وتقريرهما وعلى هذا القول لا اشكال فى الخبر لان الخبر انما هو عن الجنسين كأنه قيل وما من جنس من هذين الجنسين الا امم امثالكم ولا يتصور زيادة تعميم واحاطة بسبب الوصف لان الجنس مفهوم واحد والشارح توهم اتحاد كلامى الشيخين فاضاف افادة الوصف زيادة التعميم والاحاطة الى كلام المفتاح (قال) والمفرد الذى يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذى يناسبه التنكير (اقول) اراد بالحكم المحكوم به واطلاق الحكم عليه متعارف عند النحاة وانما قال يناسبه التنكير لانه قد يجئ معرفة كما فى زيد القائم واوله الشيخ ابن الحاجب بانه فى معنى زيد محكوم عليه بالقيام فعاد الحكم نكرة (قال) ثم قال وانما جاءت النار ههنا معرفة وفى سورة التحريم نكرة لان الاية فى سورة التحريم نزلت اولا بمكة اقول اورد عليه انه صرح فى اول سورة التحريم بانها مدنية وقد سبق منه ايضا ان المصدر بيا ايها الناس مكى و بيا ايها الذين آمنوا مدنى (قال) قلنا يمكن ان يقال الى آخره (اقول) وقد يقال ان العلامة تصدى لبيان وجه تنكير النار فى احدى الآيتين وتعريفها فى الاخرى كما دل عليه قوله وانما جائت النار ههنا معرفة وفى سورة التحريم نكرة و بين ذلك بان الاية فى سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا هو صوفة بهذه الصفة ثم جاءت فى سورة البقرة مشارا بها الى ما عرفوه اولا بمكة والمتبادر من هذه العبارة ان النار الموصوفة انما نزلت فى سورة التحريم نكرة لانهم لم يعرفوها فحققها التنكير ونزلت فى سورة البقرة معرفة لانهم عرفوها من هنالك فحققها التعريف فان حمل كلامه على ذلك ظهر منه ما تصدى لبيانه ولزم ان لا يجب عنده كون الصفة معلومة التحقق عند المخاطب وان اول بما ذكر فى الشرح فات غرضه لان المخاطب فى سورة التحريم لما كان عالما بانار الموصوفة بسماع من النبى

عليه السلام كما ان المخاطب فى سورة البقرة عالم بها بسماع الاية فلم نكرت فى الاولى وعرفت فى الثانية فان وجه بقصد التهويل فى التنكير وقصد التنويه فى التعريف وكل منهما يناسب مقامه كان توجيها آخر لا بيانا لكلام الكشاف ودفعا لما يتوجه عليه من اختصاص الصلة بوجوب المعرفة (قال) لكن فرق بين القصد الى مجرد التقرير والقصد الى دفع التوهم (اقول) انما قال مجرد التقرير تنبيها على ان قصد التقرير يجامع مع قصد دفع التوهم وذلك لان تكرير اللفظ يفيد تقرير معناه وتحقيقه فى ذهن السامع فربما كان مقصودا بنفسه وربما كان وسيلة الى دفع التوهم (قال) ولو سلم انه اراد ذلك (اقول) توجيه كلام العلامة بما ذكره من ان السكاكى لم يرد التأكيد الصناعى بل مجرد التكرير نحو انا عرفت وانت عرفت فانه يفيد تقرير الحكم وتقويته يتضمن الحكم بان الحوالة التى فى كلامه ليست على ظاهرها وانه اراد ان الاطلاع المذكور واقع بقرب ذلك الفصل وانما اسنده اليه توسعا فقول الشارح ولو سلم اشارة الى انا لانسلم انه اراد بقوله كما يطلعك عليه ما هو خلاف ظاهره بل هو مجرى على حقيقته فيبطل ذلك التوجيه ولو سلمنا انه اراد به خلاف ظاهره فليجعل كلامه اشارة الى ما ذكره فى نحو لا تكذب انت اذ لا يلزم منه حمل التأكيد على غير الاصطلاحى ولا يرد عليه ان التقرير مستفاد من التقديم ولان التعرض للتخصيص كان اولى بل ليس فيه الا مخالفة ظاهر الحوالة (قال) والاظهر الى آخره (اقول) انما كان اظهر لان الحوالة على ذلك الفصل صريحة فينبغى ان تراعى وقد اورد فى ذلك الفصل هذا البحث الذى يناسب التأكيد الاصطلاحى ولا يلزم على هذا التوجيه شئ الا ان السكاكى اشار فى باب التأكيد الاصطلاحى اشارة اجمالية الى ما ليس تأكيدا اصطلاحيا ولا بأس به فانه يصرح فى كثير من الابواب بامثلة مما ليس منها بل يناسبها (قال) ولا يدفع هذا التوهم بالتأكيد المعنوى وهو ظاهر (اقول) فانه اذا قال جاءنى زيد نفسه احتمل انه اراد

ان يقول جاءنى عمرو نفسه فسها فتنفظ بزيد مكان عمرو (قال) لئلا يتوهم ان بعضهم لم يجئ الا انك لم تعتد بهم (اقول) اى اطلقت القوم واردت بهم من عدا ذلك البعض كانهم هم القوم فالتأكيد يدفع توهم عدم الشمول فى لفظ القوم (قال) او انك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم فى حكم شخص واحد (اقول) وذلك لتعاونهم واشتباك مصالحهم واشتراك مضارهم ورضاء كلهم بما فعله بعضهم وعلى هذا الوجه لايكون توهم عدم الشمول فى لفظ القوم اذ علم انه اراد به الكل لكن توهم ان الفعل المنسوب الى الكل لم يصدر عنهم بل عن بعضهم وانما نسب الى كلهم لما ذكرنا فالظاهر ان فى الكلام حينئذ مجازا اسناديا وفى كون التأكيد بكل واخواته دفعا لتوهم هذا المجاز بحث فانك اذا قلت جاءنى القوم كلهم يفهم منه الاحاطة والشمول فى آحاد القوم قطعا ولا يلزم من ذلك احاطة النسبة وشمولها لتلك الآحاد الا يرى ان قولك كل القوم فعلوا كذا يفيد شمول الآحاد ومع ذلك يحتمل ان يكون الفعل المنسوب الى جميع الآحاد صادرا عن بعضهم واعلم ان لنسبة الفعل الواقع من البعض الى الكل وجها آخر وهو ان يراد وقوعه فيما بينهم وحينئذ يكون المجاز لغويا اما فى الهيئة التركيبية واما فى لفظ الفعل والتأكيد بكل لايدفع هذا التجوز ايضا فتأمل (قال) ولادلالة لاجمعون على كون سجودهم فى زمان واحد على ماتوهم (اقول) ذكر بعض الائمة الحنفية فى اصول الفقه ان فائدة اجمعون فى الاية الدلالة على انهم عن آخرهم اجتمعوا فى زمان واحد على السجود كأنه قيل سجدوا كلهم مجتمعين وفى ذلك زيادة تقريع وتعيير لا بليس لان الجم الغفير اذا اجتمعوا على امتثال المأمور به فى زمان واحد ولم يتخلف احد منهم عن ذلك الزمان ٧ كان مخالفته بهم ابعد عن الحق واد خل فى الذم واعترض عليه بوجهين الاول انه يقتضى وقوع اجمعون حالا مع كونه مرفوعا ومعرفة واثانى ما اشار اليه الشارح وهو ان اجمعون

٧ كان مخالفته بهم ابعد اه نسخه

فى التأكيد بمعنى كل ولو كرر كل لم يفد الاجتماع فى الزمان قطعا وكذا ماهو بمعناه والجواب عن الاول ان قوله كانه قيل سجدوا كلهم مجتمعين بيان لحاصل المعنى لا توجيه للاعراب وعن الثانى انه وان كان بمعنى كل الا ان له اصل اشتقاق يدل على الاجتماع فلا بعد ان يلاحظ ذلك كما يلاحظ المعانى الاصلية فى الكنى كما مر (قال) وههنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول انما هو زيادة توضيح والا فهو من قبيل دفع توهم التجوز (اقول) هذا انما يصح اذا اريد بالتجوز ما يتناول العقلى واللغوى واما اذا خص بالتجوز العقلى كما يشعر به كلام السكاكى حيث قال واما الحالة التى تقتضى تأكيده فهى اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع فى حكمك ذلك تجوزا اوسهوا اونسيانا فلا بد من التعرض لعدم الشمول فانه تجوز لغوى لم يندرج فى التجوز المذكور على هذا التقدير (قال) بل الاولى انه لدفع توهم ان يكون المجئ واحدا منهما والاسناد اليهما انما وقع سهوا (اقول) يمكن ان يقال فعلى هذا جاز ان يراد بكل دفع توهم ان المجئ كان من البعض والاسناد الى الكل انما وقع سهوا (قال) لا يلزم كون الثانى اوضح الى آخره (اقول) كما اذا فرض ان كنية زيد مشتركة بين عشرين واسمه بين ثنتين متغايرين لا ؤلئك فاذا اتبع الاسم الكنية عطف بيان لها افاد ايضاحها وان كانت الكنية اوضح من الاسم حال الانفراد وكذا لا يلزم ان يكون الثانى اشهر من الاول فان زيدا اذا اشتهر بكنيته اكثر من اشتهاره باسمه مع كون الكنية مشتركة دون الاسم فاذا جعل الاسم عطف بيان لها اوضحها مع ان المتبوع اشهر (قال) وان كان البيان حاصلا بدونه (اقول) وذلك لان عادا اسم علم لهم مخصوص بهم فليس هناك ابهام يحقق يحتاج فى دفعه الى عطف بيان (قال) ان يوسموا بهذه الدعوة الى آخره (اقول) يريد ان عطف البيان ههنا جعل هذه الدعوة سمة لازمة لهم بحيث لا مجال ان يتوهم كونها فى حق غيرهم وذلك انه لو قدر اشتباه اما من اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم واما من جواز

اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به من العتو والعناد كثمود ولذلك قيل عادا الاولى لا ندفع ذلك الاشتباه بعطف البيان فعطف البيان ههنا لدفع الابهام التقديرى اعتناء بالمقصود وحفظا له عن شائبة توهم غيره فلذلك صارت الدعوة فيهم امرا محققا لاشبهة فيه بوجه من الوجوه (قال) لا يلزم البتة ان يكون اسما مختصا بمتبوعه (اقول) اى لا يجب اختصاصه به على الاطلاق واما الاختصاص بوجه ما فلا بد منه واقله بالقياس الى بعض ما يطلق عليه لفظ المتبوع اما تحقيقا ان قصد بعطف البيان ازالة ابهام محقق واما تقديرا ان قصد به دفع ابهام مقدر نعم اذا قصد به المدح لم يجب الاختصاص اصلا لا مطلقا ولا من وجه (قال) فالاحسن ان الموصوف فيه عطف بيان لما فيه من ايضاح الصفة المبهمة وفيه اشعار بكونه علما فى هذه الصفة (اقول) جعل صاحب الكشاف صراط الذين انعمت عليهم بدلا من الصراط المستقيم وشبهه بقولك هل ادلك على اكرم الناس وافضلهم فلان وقال فيه اشعار بكونه علما فى الكرم والفضل فاشار الشارح بقوله فالاحسن الى ان جعل فلان عطف بيان احسن من جعله بدلا لوجهين الاول انه يوضح تلك الصفة المبهمة والايضاح من شان عطف البيان دون البدل والثانى ان الاشعار بكونه علما فيما ذكر انما يتفرع من جعل فلان تفسيرا للاكرم الافضل كما اعترف به حيث قال واوقعت فلانا تفسيرا وايضاحا للاكرم الافضل فجعلته علما فى الكرم والفضل ولاشك ان ايضاح المتبوع وتفسيره فائدة عطف البيان دون البدل ولك ان تقول انه اختار البدل فى الآية وذكر له فائدتين الاولى توكيد النسبة بناء على ان البدل فى حكم تكرير العامل والثانية الاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين ليكون ذلك شهادة لصراطهم بالاستقامة على ابلغ وجه واكده ولا خفاء ان هاتين الفائدتين مطلوبتان فى الآية الكريمة فوجب ان يختار فيها البدل لان الفائدة الاولى مختصة به واما الثانية فتحصل

منه ايضا اذقد يقصد ببدل الكل تفسير المتبوع وايضاحه كما سيأتي الا ان ذلك لايكون مقصودا اصليا منه كما في عطف البيان وانما شبهه بقولك هل ادلك لامطلقا بل اذا كان واردا في مقام يقصد فيه تكرير النسبة وايضاح المتبوع معا وهناك يتعين البدل ايضا ولايجوز عطف البيان فضلا عن ان يكون احسن ولابد من اعتبار هذا التقييد في المشبه به ليوافق المشبه ويحصل به غرضه (قال) وفي لفظ المفتاح ايماء الى ذلك (اقول) اى الى ان المبدل منه مسند اليه بحسب الظاهر والبدل مسند اليه في الحقيقة فانه قال واما الحالة التي تقتضي البدل عنه فهي اذا كان المراد تكرير الحكم وذكر المسند اليه بعد توطئة ذكره والضمير في قوله عنه راجع الى المسند اليه فدل على ان المبدل منه مسند اليه وقوله وذكر المسند اليه بعد توطئة ذكره يدل على ان البدل هو المسند اليه والمبدل منه توطئة فيكون المبدل منه مسندا اليه بحسب الظاهر والبدل مسندا اليه بحسب الحقيقة (قال) وهو الذي يكون ذاته بعضا الى آخره (اقول) قد يتوهم عكس ذلك قسما خامسا من البدل يسمى ببدل الكل من البعض ويمثل له بقوله * نضر الله اعظما دفنوها * بسجستان طلحة الطلحات * وبنحو قولك نظرت الى القمر فلكه اذا جعل القمر جزأ من الفلك وانت تعلم ان ذلك اثبات باب بما يحتمل غيره (قال) وسكت عن بدل الغلط لانه لايقع في فصيح الكلام (اقول) منهم من فصل وقال الغلط على ثلثه اقسام غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمار وغلط نسيان وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ماهو غلط ثم تتداركه بذكر المقصود فهذان لايقعان في فصيح الكلام ولافيما يصدر عن روية وفطانة وان وقع في كلام فحقه الاضراب عن الاول المغلوط فيه بكلمة بل وغلط بداء وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم تتوهم انك غالط وهذا معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان ترتقي من الادنى الى الاعلى كقولك هند

نجم بدر كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر وكذا قولك بدر شمس وادعاء الغلط ههنا واظهاره ابلغ فى المعنى من التصريح بكلمة بل واوذكر لهذا مثالا مما وقع فى كلامهم لكان اولى (قال) والنكتة فيه الايماء الى ان البدل هو المقصود الى آخره (اقول) فان قلت ماذا تفعل بقوله فى المفتاح واما الحالة التى تقتضى بيانه وتفسيره فهى اذا كان المراد زيادة ايضاحه بما يخصه من الاسم فعلى قياس ماذكر من النكتة فى البدل يكون الايضاح فى عطف البيان مقصودا بالتبعية وهو فاسد قطعا قلنا يدفع هذا التوهم انه جعل الزيادة فى عطف البيان محمولة على المراد خبرا عنه ولعل الفائدة فى ذكرها ههنا انه قدم ذكر التوابع على تنكير المسند اليه فكان كلامه بالذات فى بيان توابع المعارف وهى لا تخلو عن ايضاح ما لما قصد بها فيكون المقصود بعطف البيان فيها زيادة الايضاح والمصنف لما قدم مباحث التنكير على التوابع اقتصر فى عطف البيان على ذكر الايضاح (قال) فائدة البدل التوكيد لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار (اقول) اراد تثنية ذكر المنسوب اليه حيث ذكر اولا مجملا وثانيا مفصلا وتكرير النسبة بتكرير العامل حكما يدلك على ذلك عبارته سابقا ولاحقا واما قوله والاشعار فرفوع عطفا على التوكيد اى فائدة البدل التوكيد من وجهين والاشعار وقد يروى مجرورا على معنى ان التوكيد فى هذا البدل من وجوه ثلثة (قال) واما فى الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع الى آخره (اقول) لم يرد بذلك ان زيدا فى المثال المذكور قد اطلق على علمه مجازا كما يوهمه صدر كلامه بل اراد ان الاعجاب قد ينسب الى زيد فى الظاهر ويفهم منه ان المقصود نسبته الى بعض صفاته كانه قيل اعجبنى شئ من زيد ثم بين ذلك بعلمه فجاء التقرير بسبب التكرير اجمالا وتفصيلا قال بعض النحاة انما سمى بدل اشتمال لاشتمال المتبوع على التابع لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث كونه دالا عليه اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس

عند ذكر الاول متشوقة الى ذكر الثانى منتظرة له فتجئ الثانى ملخصا لما اجملت فى الاول مبينا له فظهر بذلك ان نحو جاءنى زيد غلامه اواخوه اوحماره بدل غلط لا بدل اشتمال كما يشعر به كلام ابن الحاجب حيث اكتفى فى بدل الاشتمال بمجرد ملابسة بغير الكلية والجزئية فان هذا الاكتفاء يقتضى اندراج تلك الامثلة فى بدل الاشتمال بل صرح فى شرح المفصل بان قولك ضرب زيد غلامه من بدل الاشتمال ويفيدك زيادة توضيح لهذا المعنى ماقل عن المبرد انه قال انما سمى بدل الاشتمال لان الفعل المسند الى المبدل منه يشتمل على البدل ليتم ويفيد فان الاعجاب اذا اسند الى زيد لايكتفى به من جهة المعنى فانه لايعجبك لحمه ودمه بل معنى فيه وكذلك السلب فى سلب زيد فانه لم يسلب ذاته بل شئ منه وكذلك السؤال عن الشهر الحرام فى قوله تعالى يسئلونك عن الشهر الحرام لايفيد الا ان يكون عن حكم من احكامه بخلاف ضربت زيدا عبده فانه بدل غلط لان ضربت زيدا مفيد لايحتاج الى شئ آخر وكذلك قولك قتل الامير سياسه وبنى الوزير وكلاؤه ليس من بدل الاشتمال اذ شرطه ان لايستفاد هو من المبدل منه معينا بل تبقى النفس مع ذكر الاول متوقفة على البيان للاجمال الذى فيه ولا اجمال فى الاول ههنا اذ يفهم عرفا من قولك قتل الامير ان القاتل سياسه وهكذا حال نظائره فلا يجوز فيها الابدال مطلقا (قال) ثم بدل البعض والاشتمال لايخ عن ايضاح الى آخره (اقول) اراد تكرير معنى واحد تقريرا له فى ذهن السامع ويحتمل ان يكون الاول اى التفصيل بعد الاجمال اشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل يناسبها والثانى اى التفسير بعد الابهام اشارة الى بدل الاشتمال فان الاول فيه مبهم يحتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل ان يكون الاول نظرا الى المتبوع فى نفسه فانه كان مجملا ثم فصل والثانى نظرا الى المخاطب فانه ابهم عليه المتبوع اولا ثم ازيل ابهامه وقس على هذا ما ورد عليك من نظائره (قال) فكان الاحسن ان يقال لزيادة التقرير والايضاح الى آخره (اقول) القول

بان ذكرهما معا احسن كلام حسن واحسن منه ان يشار مع ذلك
الى ما يتفرع على اختلاف العبارة وهو ان السكاكى لما جمع بين التقرير
والايضاح ابتدأ فى التمثيل ببدل الاشتمال وارد فه ببدل البعض
واخر عنهما بدل الكل بناء على ان الايضاح فى بدل الاشتمال اظهر منه
فى بدل البعض كما انه فى بدل البعض اظهر منه فى بدل الكل مع ان الكلام
فى مخصصات المسند اليه والتخصيص فى الاولين اظهر والمصنف
لما اقتصر على التقرير ابتدأ فى التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه
ببدل البعض لانه اقرب اليه فى ذلك من بدل الاشتمال (قال) فالتفصيل
المسند اليه (اقول) يعنى ذكره منفصلا متعددا قد لوحظ فيه
الخصوصيات بوجه ما كقولك جاءنى زيد وعمرو وجاءنى زيد
ورجل آخر وجاءنى رجل وامرأة ويقابله الاجمال فى ذكره وهو
ان يذكر باعتبار امر شامل كما فى قولك جاءنى رجلان اورجال
واما نحو قولك جاءنى رجل و رجل آخر فليس من كلام البلغاء
وان عد منه فليحمل التفصيل على ذكره متعددا منفصلا بعضه
عن بعض فى العبارة والذكر (قال) من غير تعرض لتقدم اوتأخر
اومعية الى آخره (اقول) فلا يكون فيه تفصيل للمسند واشارة
الى تعدده وامتياز بعضه عن بعض واما ان المجئ القائم باحدهما
غير القائم بالاخر فانما يستفاد من دلالة العقل دون التركيب
لان مؤداه نسبة مطلق المجئ اليهما ثم العقل يشهد بان ذلك المطلق
يثبت لاحدهما فى ضمن فرد وللآخر فى ضمن فرد آخر (قال)
فان فيه تفصيلا للفاعل الى آخره (اقول) فان قلت هل فيه تفصيل
للمسند حيث عبر عن فعل كل واحد منهما بلفظ على حدة قلت
لا فان لفظ جاء فى الجملتين يدل على مطلق المجئ وانما يفهم تعدده
بشهادة العقل (قال) او لتفصيل المسند الى آخره (اقول) يشير
الى ان تفصيل المسند انما هو بان يشار الى تعدده وامتياز بعضه
عن بعض بحسب الوقوع فى الازمنة اما على التعاقب اوالتراخى
فان هذا هو المعتبر فى باب العطف دون ماعداه من الامتياز بحسب

القوة والضعف او المحل او المتعلق فان المرور فى قولك مررت بزيد وحمار يعد عرفا مرورا واحدا وفى قولك مررت بزيد فحمار يعد مرورين (قال) واحترز به عن نحو جاءنى زيد وعمرو بعده بيوم او سنة (اقول) انما احترز عن ذلك لانه من القسم الاول اذ العطف فيه افاد تفصيل المسند اليه مع اختصار بحذف العامل الذى قام العاطف مقامه واما تفصيل المسند وتعدده بحسب الوقوع فى الازمنة فانما استفيد من التقييد بالظرف لا من العطف وليس فى الكلام باعتبار تفصيل المسند اختصار فصح الاحتراز عنه (قال) وهذا صريح فى انه انما يقال الى آخره (اقول) الان هذا الاعتقاد انما حصل له بعد نفى المتكلم المجئ عن زيد لا قبله لان توهمه ان عمرا ايضا لم يجئ انما نشأ من نفى المجئ عن زيد للايسة بينهما وعلى هذا لا يبعد ان يقال لكن ههنا لقصر الافراد وقطع الشركة بينهما فى عدم المجئ الا ان الظاهر ان المتكلم انما قصد هذا القصر بعد توهم المخاطب اشتراكهما فى انتفاء المجئ عنهما لا فى صدر كلامه (قال) واما انه يقال لمن اعتقد انهما جاءا آلك الى آخره (اقول) ربما يوجه ذلك بانه يلزم ح ان لا يكون للاثبات الذى بعد لكن فائدة لكونه معلوما للمخاطب لانزاع له فيه بخلاف ما اذا استعمل لكن فى قصر القلب اذ لكل واحد من النفى والاثبات هناك فائدة ظاهرة وهو منقوض بقولك جاءنى زيد لا عمرو فى قصر الافراد لان المخاطب يعلم هذا الاثبات ويقربه فلا فائدة فيه فان قيل قد قصد ههنا التنبيه على حال المخاطب فى تقرير صوابه ونفى خطائه (قلنا فكذلك هناك يقصد هذا المعنى (قال) وفى كلام ابن الحاجب انه يقتضى عدم المجئ قطعا (اقول) ليس فى كتبه المشهورة ما يدل على ذلك ولا ما يوهمه سوى انه حكم فى نحو قولك جاءنى زيد بل عمرو بان الاخبار عن مجئ زيد وقع غلطا ومعناه ان تلفظك بزيد وقع عن غلط وسبق لسان ولم تكن انت بصدد الاخبار عنه ثم تداركته بقولك بل عمرو واثبت المجئ له وجعلت زيدا فى حكم المسكوت عنه مصرحا عنه حكمه الى تابعه وقد صرح بهذا المعنى شارحوا كلامه

(قال) واما اذا انضم اليه لا نحو جاءني زيد لا بل عمرو الى آخره (اقول) وذلك لان معنى لا يرجع الى الايجاب المتقدم لا الى مابعد بل فتفيد نفي المجئ عن زيد ولولاها لكان زيد في حكم المسكوت عنه واذا جئت بلا بعد النفي كقولك ماجاءني زيد لا بل عمرو افادت تأكيد النفي السابق و يبقى مابعد بل على الخلاف المشهور بين الجمهور والمبرد فتأمل (قال) وقيل يفيد انتفاء الحكم عن المتبوع قطعا (اقول) قال بذلك ابن مالك حيث زعم ان بل بعد النفي كلكن بعده و يفهم من هذا الاطلاق ان عدم مجئ زيد محقق ههنا كما في قولك ماجاءني زيد لكن عمرو وذهب اليه ابن الحاجب ايضا حيث قال يحتمل اثبات المجئ لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد ويحتمل نفي المجئ عن عمرو على قياس الاثبات (قال) او الحكم متحقق الثبوت الى قوله او مجيئه متحقق (اقول) هذا مبني على ماتوهمه من كلام ابن الحاجب في الاثبات يعني كما ان صرف اثبات المجئ عن المتبوع الى التابع يقتضي عدم مجيئه قطعا كذلك صرف نفيه عنه الى تابعه يقتضي مجيئه قطعا والمنقول عن المبرد ان الغلط في الاسم المعطوف عليه فيكون الفعل المنفي مسندا الى المعطوف كانك قلت بل ماجاءني عمرو كما كان في الاثبات الفعل الموجب مسندا الى الثاني فلا فرق عنده بين المثبت والمنفي في كون المتبوع بمنزلة المسكوت عنه (قال) واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال (اقول) وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم و يمكن ان يتكلف و يقال الحكم هو المجئ من حيث يعتبر نسبته اعم من ان يكون اثباتا او نفيا فههنا نسب المجئ الى الاول نفيا ثم صرف عنه الى الثاني اثباتا وجعل الاول في حكم المسكوت عنه واما من يقول ان المجئ منفي عن المتبوع ثابت للتابع فلا وجود للصرف على قوله (قال) بل بحسب امر خارج (اقول) وذلك لان مدلول اللفظ ثبوت الحكم لاحدهما مطلقا فان كان الاصل فيهما المنع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع والا استفيد الاباحة وجواز الجمع بينهما (قال)

يقوى مذهب الجمهور (اقول) ويقويه ايضا ان الاصل تغاير المعطوف والمعطوف عليه لقلة العطف على سبيل التفسير (قال) على طريقة قولهم خصصت آه (اقول) حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد كانه قيل واما الفصل فهو لتميز المسند اليه من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسندله وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصك بالعبادة معناه تميزك وتفردك من بين المعبودين بانعبادة فيكون العبادة مقصورة عليه تعالى وكذا قوله واختص بوا اى ميز المندوب عن المنادى بوافيكون وا مخصوصة بالمندوب وكذا قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وبالجملة تخصيص شئ باخر فى قوة تميز الاخر به فاما ان يجعل التخصيص مجازا عن التميز مشهورا فى العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واما ان يجعل من باب التضمين بشهادة المعنى فيلاحظ المعنيان معا ويكون الباء المذكورة صلة للمضمن ويقدر للمضمن فيه اخرى فيقال فى تخصك بالعبادة مثلا تميزك بها مخصصا اياها بك (قال) لا يريد انه البطل المعهود ولا قصر جنس البطل عليه الى آخره (اقول) اعلم ان اقصر الجنس مبالغة وادعاء له طريقان متقاربان الاول ان ما عدا المقصور عليه من ذلك الجنس بلغ فى النقصان مبلغا انحط معه عن مرتبة ذلك الجنس واستحقاقه ان يسمى به فهو فيما عداه ملحق بالعدم الثانى ان المقصور عليه ترقى فى الكمال الى حد صار معه كانه الجنس كله والى هذا اشار من قال اللفظ عند الاطلاق ينصرف الى الكمال (قال) ونحو ذلك الى آخره (اقول) هو ان يراد بالخبر المعرف باللام ان المحكوم عليه مسلم الاتصاف به معروف على طريقة قوله ووالدك العبد اى ظاهر انه متصف بهذه الصفة وهذا المعنى من فروع التعريف الجنسى كانه لوحظ اولا وقوعه خبرا ثم عرف فصار تعريفه وحضوره فى الذهن بحسب هذا الاعتبار لا بحسب مفهومه فى نفسه (قال) واما ثانيا فلان صاحب الكشاف انما جعل هذا الى آخره (اقول) اجاب اولا بانه لم يقصد بقوله لا يعدون تلك الحقيقة

قصر المسند اليه على المسند كما توهمه ذلك الزاعم بل قصد به معنى آخر دقيق ليس راجعا الى العهد ولا الى قصر الجنس ادعاء ونحو ذلك وثانيا بان هذا معنى التعريف الذى فى المفلحون وفائدته لا معنى الفصل والجواب الثانى ظاهر لا خفاء فيه يدل عليه عبارة الكشاف بصريحها حيث قال بعد ما فصل فائدة الفصل كما نقله ومعنى التعريف فى المفلحون اما الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم مفلحون فى الاخرة او على انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين الى آخره واما الجواب الاول ففيه بحث وذلك لان كلام الشيخ اولا اعنى قوله ولا قصر جنس البطل عليه يدل بصريحه على ان هذا المعنى الدقيق ليس فيه قصر المسند على المسند اليه ولا نزاع فيه لذلك المتوهم وكلامه آخرا اعنى قوله فانه لا حقيقة له وراء ذلك يوهم ان هناك قصر المسند اليه على المسند كما اوهم ذلك عبارة الكشاف حيث قال لا يعدون تلك الحقيقة فانقله من كلام الشيخ لا يدفع ذلك التوهم بل يؤكده وتحقيق المقام ان المسند اذا عرف باللام تعريف جنس فان قصد الى ان المسند اليه هو كل افراد ذلك الجنس وان ذلك الجنس لم يثبت الا له كان ذلك قصرا للمسند على المسند اليه اما حقيقة واما ادعاء وان قصد الى انه عين ذلك الجنس ومتحد به وليس مغايرا له فهو معنى آخر مغاير لمعنى العهد ومعنى قصر الجنس ومعنى ظهور الاتصاف به وهذا المعنى فيه دقة بحيث يكون المتأمل عنده كما يقال يعترف و ينكر وليس فيه دعوى قصر لا للمسند على المسند اليه ولا بالعكس وفيه من المبالغة ما لا يخفى على ذى مسكة فقول الشيخ فانه لا حقيقة له وراء ذلك معناه ان حقيقته ذلك وهى متحدة به وقد صرح بهذا المعنى فى قوله فزيد هو هو بعينه وقول العلامة فهم هم اشارة الى معنى الاتحاد وقوله لا يعدون تلك الحقيقة تأكيد له فليس فى كلامهما اذن دلالة على قصر المسند اليه على المسند و بطل ذلك التوهم فظهر ان هذا المعنى الدقيق من فروع التعريف الجنسى وان الحق ما اطبق عليه الناظرون فى الكشاف من

ان اللام على المعنى الثانى لتعريف الجنس المسمى بتعريف الحقيقة كما انها على المعنى الاول لتعريف العهد فان قلت قول الشيخ وكيف ينبغى ان يكون الرجل حتى يستحق ان يقال ذلك له وفيه يشعر بان المقصود دعوى الكمال فان الرجل اذا كان كاملا فى كونه بطلا محاميا استحق ان يقال البطل المحامى له وفى شانه (قلت يدفع ذلك الاشعار ما عقبه به من دعوى الاتحاد وانه صرح فى دلائل الاعجاز بنفى دعوى الكمال حيث قال قولك هو البطل المحامى لا تشير به الى معنى علم انه كان ولم يعلم انه ممن كان كما فى زيد المنطلق ولا تريد ان تقصر عليه معنى البطل المحامى على انه لم يحصل لغيره على الكمال كما فى زيد هو الشجاع ولا ان تقول انه ظاهر كونه بهذه الصفة ولكنك تريد ان تقول لصاحبك الى آه واراد بقوله وكيف ينبغى غاية ما يتوهم من الاستحقاق وذلك بالاتحاد فان الرجل اذا اتحد بمعنى هذه الصفة وتجسم منها كان ذلك هو الغاية القصوى فى كونه بطلا محاميا وكذلك اذا اتحد بحقيقة الاسد كان ذلك غاية ما يستحق به اطلاق الاسد عليه وابلغ فى اثبات شجاعته من جعله فردا من افراد الاسد كما فى قولك زيد اسد ومن حصر حقيقة الاسد فيه ايضا فان قلت ذكر الشيخ ان قولك هو البطل المحامى وزيد الاسد وما اشبههما كلها على معنى الوهم والتقدير وان يصور المتكلم فى خاطره شيئا لم يره ولم يعلمه ثم يجريه مجرى ما علمه وقال وليس شيئا اغلب على هذا الضرب الموهوم من الذى فانه يجئ كثيرا على انك تقدر شيئا فى وهمك ثم تعبر عنه بالذى كقوله ❊ اخوك الذى ان تدعه لملمة ❊ يجبك وان تغضب الى السيف يغضب ❊ وما ذكرته من ان اللام فى البطل المحامى والمفلحون والاسد لتعريف الجنس ينافى معنى الوهم والتقدير فان هذه الاجناس خصوصا الاسد ليست امورا موهومة مقدرة قلت انما اعتبر معنى الوهم والتقدير بناء على ان دعوى الاتحاد بين زيد وجنس الاسد انما يتهيأ لك اذا صورت ذلك الجنس صورة ومثلته مثالا وقدرته تقديرا اذ لولا ذلك لم يحسن دعوى

الاتحاد بل لم يقدم الوهم عليها فضلا عن ان يتلقاها بالقبول ولذلك كان هذا المعنى عند المتأمل دائرا بين الاعتراف والانكار واما قوله وليس شيء بأغلب على هذا الضرب الموهوم فاشارة الى ان الوهم قد يجرى فى غير ما نحن بصدده ايضا ومنه البيت فان الموصول فيه لمعهود مقدر مما صوره الوهم واجراه مجرى ما علم فهو من فروع العهد وفيه قصر المسند اليه على المسند قلبا اى اخوك هذا لا من اشتهر بين الناس اوافرادا اى لا يشاركه فى الاخوة المشهور بها وليس لك ان تدعى ذلك فى البطل المحامى والاسد والمفلحون لفوات تلك المبالغة ولكونه مخالفا لكلامى الشيخين فان قلت على ما ذكرت فى تحقيق المعنى الثانى للمفلحين لم يكن هناك قصر اصلا فما فائدة الفصل قلت فائدته ههنا الدلالة على ان الوارد بعده خبر لا صفة وتوكيد الحكم دون الحصر او نقول كلمة هم حينئذ مبتدأ لا فصل واما على المعنى الاول اعنى العهد فهو مع ذلك يفيد ايضا حصر المسند فى المسند اليه افرادا اى لم يدخل غير المتقين فى الناس الذين بلغك انهم مفلحون فى الآخرة وان ذهبت الى ان لا قصر على المعنى الاول ايضا وان ما ذكره من ان الفصل يفيد الحصر بيان لفائدة الفصل غالبا لا بيان فائدته فى هذا الموضع كان مستبعدا جدا وابعد منه ان يقال كلمة هم فى الاية على الوجهين مبتدأ ومابعده خبره وليست بفصل فيها بل فى مواضع اخرى (قال) التقديم ضربان تقديم على نية التأخير الى آخره (اقول) الضرب الاول تقديم معنوى والضرب الثانى تقديم لفظى على قياس الاضافة المعنوية واللفظية (قال) لانه المحكوم عليه فلابد من تحققه الى آخره (اقول) ان اريد بالحكم وقوع النسبة اولا وقوعها فهو مسبوق بتحقق المسند اليه والمسند معا فى الذهن ضرورة ان النسبة لا تعقل الا بعد تعقلهما لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب اعنى تقديم المسند اليه على المسند وان اريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم انه لابد من تحقق المحكوم عليه فى الذهن

قبل الحكم نعم لما كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو الوصف كان الاولى ان يلاحظ قبل المحكوم به واما انه يجب ذلك فلا هذا ان اريد بتحققه قبل الحكم تقدمه فى التعقل واما ان اريد تحققه قبله فى الخارج فلا نزاع فيه اذا كانا من الموجودات الخارجية الاان ترتيب الالفاظ لتأدية المعانى بحسب ترتيب تلك المعانى فى التعقل لا فى الخارج فالانسب فى التعليل ان يعتبر التحقق فى الذهن (قال) بل انما يدل عليه الفعل المضارع الى آخره (اقول) قد يقصد بالمضارع الاستمرار على سبيل التجدد والتقضى بحسب المقامات ووجه المناسبة ان الزمان المستقبل مستمر يتجدد شيئا فشيئا فناسب ان يراد بالفعل الدال عليه معنى يتجدد على نحوه بخلاف الماضى لانقطاعه والحان لسرعة زواله ومما يدل على ان المضارع اريد به ههنا الاستمرار ان السؤال بكيف غالبا انما يكون عن الاحوال المستمرة فاذا قيل كيف زيد يجاب بنحو صحيح اوسقيم لا بنحو قائم اوقاعد الا اذا كان لاحدهما نوع استمرار (قال) واجيب ايضا بانه لا يريد بالتخصيص الى آخره (اقول) اى المراد تخصيص الاثبات لا تخصيص الثبوت (قال) لكن فى بيان كون التقديم مفيدا آه (اقول) وذلك لان التخصيص بالذكر حاصل بلا تفاوت قدم المسند اليه اواخر وغاية ما يقال فى توجيهه ان الضمير لو كان مؤخرا لاحتمل خفوف ان يكون مسندا الى غيرهم فاذا ذكر الضمير تخصص الاثبات بهم بعد هذا التوهم ولما قدم تخصيص الاثبات بهم مجردا عن ذلك الاحتمال فكان تخصيص الاثبات قد تقوى بالتقديم وازداد به (قال) وصاحب المفتاح قائل بالحصر الى آخره (اقول) هذا هو الحق وذلك لان التقديم انما اقتضى الحصر بناء على ما ذكر من ان التقديم يدل على ان المخاطب قد اصاب فى اصل الحكم واخطأ فى قيد من قيوده فصار ذلك القيد اهم عند المتكلم فقدمه فى الذكر قاصدا بذلك تقرير صوابه ورد خطائه وهذا السبب مشترك بين الافعال والمشتقات بل الجوامد ايضا الا ان يقال ان معانى الجوامد

كالجسم والحيوان والجوهر مثلا امور ثابتة غير متغيرة قلما يقع الخطأ فيها وفى الامور العرفية فلم يلتفت اليها (قال) نحو ما انا قلت هذا اى لم اقله مع انه الى آخر (اقول) التقديم فى هذا المثال لما افاد نفى الفعل عن المذكور اعنى المسند اليه وثبوته لغيره لم يكن مفيدا لتخصيصه بالخبر الفعلى بل لتخصيص غيره به وتلخيصه ان النزاع اذا وقع فى فعل واريد تخصيصه فذلك التخصيص يشتمل على اثبات ونفى فربما يصرح بالاثبات وحده ويفهم النفى ضمنا كقولك انا سعيت فى حاجتك وربما يعكس كقولك ما انا قلت هذا وربما يصرح بهما معا بناء على اختلاف المقامات وعلى كل تقدير يكون تخصيص الفعل بما اثبت له لا بما نفى عنه والمصنف نسب التخصيص ههنا الى ما نفى عنه وتأويله ان نفى الفعل مخصوص بالمسند اليه فكانه لم يفرق بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا وسيأتى الفرق بينهما (قال) وظاهر كلام الصحاح انه يحسب الى آخره (اقول) اى استعمال احد بمعنى الجمع بحسب وضع اللغة فان حمل كلامه على الاشتراك المعنوى كما هو الظاهر فالفرق بينه وبين قوله وقيل هو مبنى على ان احدا اسم فى معنى الواحد بان احدا وصف على هذا القول واسم على قول الصحاح وباختلاف القدر المشترك الذى وضع اللفظ بازائه فيهما وان حمل كلامه على الاشتراك اللفظى فالفرق واضح (قال) لا يقال السلب الكلى يستلزم الى آخره (اقول) فاذا كان السلب الكلى صادقا كان السلب الجزئى ايضا صادقا وهو رفع الايجاب الكلى فيصح ان الرؤية الواقعة على كل احد منفية (قال) ولابد فيه من ثبوت الفعل آه (اقول) التفصيل ههنا ان يقال ان كان النزاع فى رؤية واقعة على شخص معين كزيد مثلا يقال ما انا رأيت زيدا فيكون هناك من رأى زيدا وهو ظاهر وان كان فى رؤية واقعة على احد لا بعينه يقال ما انا رأيت الاحد من الناس او ذلك الاحد فانه وان كان غير معين لكنه معهود من حيث تعلق الرؤية به فحقه ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان يقال ههنا ما انا رأيت احدا لانه فى قوة

قولك ما انا رأيت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك فى افادة نفى الرؤية بالنسبة الى كل واحد من المفاعيل وان اختلفا فى الظهور والنصوصية فيبقى عموم نفى الرؤية لكل واحد منها ضايعا لان الفعل المثبت فى اعتقاد المخاطب منسوب الى واحد فلا يحتاج فى رد خطائه فى الفاعل الى نفيه عن كل واحد واحد وان كان النزاع فى رؤية واقعة على كل احد فهناك عبارتان احديهما ان يقال ما انا رأيت كل احد والثانية ان يقال ما انا رأيت احدا وهذه اخصر من الاولى وفى افادتها للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة ولهذا اختلف فيها وتوجيهها ماقررناه (قال) وعندى ان قولهم نقض النفى بالا الى آخره (اقول) قدهدم بهذا الكلام التوجيه الذى تصلف به آنفا وزاد فى كسر تلك القارورة اذ يقال حينئذ لانم ان نفى الرؤية فى قولك ما انا رأيت احدا عام لكل احد لان النفى متوجه الى الفاعل وكونه فاعلا ولا تعلق له بالفعل والمفعول فيكون الكلام دالا على ان المتكلم ليس فاعلا للرؤية المتعلقة باحد فيلزم ان يكون هناك انسان قد رأى احدا كانه قيل لست الذى رأى احدا من الناس ولا محذور فيه (قال) لاغيره ومعنى لاغيره الى آخره (اقول) اورد فى تفسير معنى لاتكذب انت كلمة لاغيره وبين المراد بها دفعا لتوهم قصد التخصيص بها فى عبارة المفتاح حيث قال فان انت هناك لتأكيد المحكوم عليه بنفى الكذب عنه بانه هو لاغيره لاتأكيد الحكم فتدبر يعنى ان لاغير متعلق بالحكم بعدم الكذب اى اسناده الى الضمير وقع قصدا لاسهوا صحيحا ولا مبنيا على النسيان حقيقة ولا ما ولا وهذا معنى دفع التجوز والسهو والنسيان بالتأكيد وليس هناك حصر اصلا نعم ان جعل متعلقا بعدم الكذب افاد تخصيصا لكنه بهذا المعنى لايصح وقوعه فى تفسير لاتكذب انت (قال) والشارح العلامة قد اورد فى هذا المقام على سبيل التجوز اوالسهو اوالنسيان آه (اقول) وذلك لانه ان قصد بما ذكره المعنى المتبادر منه فان لم يعرف فساده كان سهوا على ما يقتضيه كلامه حيث قال فيكون سهوا

ان لم يعرف وان عرف ونسى كان نسيانا وان قصد به معنى آخر لازما لذلك المعنى كان تجوزا واعلم ان الشارح العلامة جعل الضمير فى قوله بل اذا قلته ابتداء راجعا الى المثالين بتأويل المذكور والمقول وجعل قوله غير مشوب بتجوز اوسهو ونسيان متعلقا بقوله صح ولهذا قال فى تفسيره صح من غير ارتكاب تجوز اوسهو اونسيان والغفلة عن مرجع الضمير وهو المثال الاخير هى التى اوقعته فى هذه الورطة وقد تعرض لبيان حال انا سعيت فى حاجتك فى الابتداء ٧ وسكت عن بيان حال سعيت فى حاجتك اوسعيت انا فى حاجتك لافى الابتداء كانه يزعم انه يعلم بالمقايسة الى حال انا سعيت فى الابتداء الان لزوم رد الخطأ فى الفاعل لافادة وجود السعى غير ظاهر وعكسه كان ظاهرا (قال) لايقال التنكير انما يدل على النوعية بالتهويل اوغيره والحصر آه (اقول) هذا كلام يشعر بان قائله توهم ان التخصيص فى قول المصنف ثم لانسلم انتفاء التخصيص بمعنى الحصر وليس كذلك بل اريد به ما يصحح وقوع النكرة مبتدأ فالاولى ان يجاب هكذا لانا نقول لما حصلت النوعية بالتهويل اوغيره فقد حصل تخصيص المنكر وصح وقوعه مبتدأ بدون تقدير التقديم وهو المطلوب ولو فرض ان المراد الحصر فهو ايضا حاصل بدونه كما قرره (قال) ثم لانسلم امتناع ان يراد المهر شر لاخير الى آخره) اقول اذا قيل شرا هر ذا ناب يتبادر منه كونه شرا بالقياس اليه فلو قيل لاخير يتبادر منه ايضا كونه خيرا بالقياس اليه وظاهر انه لايكون مهرا له لان الهرير صوت الكلب عند تأذيه وعجزه عما يؤذيه قال فى الصحاح هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد فلايشك فيه عاقل فضلا عن ان يجزم بنقيضه وحينئذ يصح الحصر وهو المعنى بامتناعه فى فن البلاغة نعم لو اريد كونهما شرا وخيرا فى الجملة لجاز ذلك لاختلافهما بحسب الاضافة قال) احدهما المقاربة فى التقوى (اقول) لو قيل احدهما ثبوت التقوى لكان اظهر لان المقاربة

٧ ولا فى الابتداء نسخة

كما قرر في الاشتمال على الامرين (قال) ولا يخفى ما فيه من التعسف (قول) لعل هذا القائل لم يتعسف في توجيه اللفظ رعاية لجانب المعنى اذ لا يخفى ان تضمن الضمير وحده لا يصير علة للقرب ثم الجر وان ادى هذا المعنى لكنه نبه باختيار النصب على ان تضمن الضمير هو الاصل في العلة وشبهه بالحالي تمة له كما ان ثبوت التقوى هو الاصل في المعلول وعدم كما له تمة له فاسند الاصل الى الاصل والفرع الى الفرع (قال) وقال المصنف معناه اتبع عارف عرف الى آخره (اقول) الموجود في بعض نسخ الايضاح معناه اتبع عارف عارفا اى اتبع عارف المسند الى الظاهر عارفا المسند الى الضمير كما ذكره (قال) ومما يرى تقديمه على المسند كالازم لفظ مثل وغير الى آخره (اقول) اعلم ان لفظ مثلك قد يطلق على معين اشتهر بمماثلة المخاطب فيقال مثلك لا يبخل اولا يبخل مثلك بمعنى فلان لا يبخل فليس في الكلام حينئذ كناية في الحكم لانه مصرح به بل في المحكوم عليه وليس فيه ايضا تعريض بذلك الانسان لان الكلام موجه نحوه بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض اى جانب وان قصد وصف المخاطب بالبخل كان ذلك تعريضا بما اضيف اليه مثل لا بانسان غير المخاطب مماثل له اريد بلفظ المثل وقد يطلق و يراد به مماثله مطلقا وهو الكثير الشائع وحينئذ اما ان يجعل نسبة المحكوم به اليه كناية عن نسبته الى ما اضيف هو اليه اولا فعلى الاول وهو الكثير الشائع كان مستعملا على سبيل الكناية في الحكم وكان تقديمه على المسند كالازم وقد كشف في الشرح عن هذا المعنى غطاؤه وليس في الكلام حينئذ تعريض اصلا لا بالمخاطب ولا بغيره وعلى الثاني وهو ان يراد بلفظ مثل المماثل مطلقا من غير كناية في النسبة لم يكن فيه تعريض بانسان غير معين اريد بلفظ مثل لما مر ولا بالمخاطب ايضا الاعلى قياس ما ذكر في المعين وفيه بعد وقس على ما ذكر من الاستعمالات على الوجوه الثلثة لفظ غير واذا تحققت ما قررناه ظهر لك انه اذا اريد بلفظ مثلك او غيرك

انسان غير المخاطب مماثل له اوغير مماثل لم يكن هناك تعريض مصطلح بغير المخاطب سواء كان ذلك الانسان معينا اومطلقا وان حمل التعريض على غير المصطلح اعنى ان يكون فى الكلام نوع خفاء كان موجودا فى صورة التعيين كما يفهم من سياق كلام الايضاح دون الاطلاق كما يدل عليه قوله كما فى قولنا مثلك لايوجد اذلم يرد به معين قطعا واما قوله غيرى جنى فيحتمل التعيين كما لايخفى فظهر ايضا ان قوله من غير ارادة تعريض لغير المخاطب مؤكد للاستعمال على سبيل الكناية لا قيد ثان كما فهمه بعضهم وزعم انه لابد من امرين احدهما الاستعمال بطريق الكناية والثانى ان لايكون هناك ارادة التعريض فلو كانا مستعملين بطريق الافصاح اوالكناية وقصدبهما التعريض على انسانين معينين لم يكن تقديمهما كاللازم كما اذا كان هناك من يدعى انه مماثل للمخاطب مع كونه بخيلا فقيل مثلك لايبخل وعرض بانه ليس مثلاله وفيه بحث لان الظاعند قصد ذلك المعنى ان لايكون الاستعمال بطريق الكناية لان كون المخاطب غير بخيل لامدخل له فى نفى المماثلة عن ذلك الانسان بل يكفى فى ذلك نفى البخل عمن يكون مماثلاله وعلى اخص اوصافه كانه قيل فلان يبخل ومثلك لايبخل فهو ليس بمثل لك اللهم الان يقصد المعنيان معا اعنى نفى البخل عن المخاطب بطريق الكناية ونفى المماثلة بطريق التعريض وايضا لامعنى للتعريض بنفى الغيرية ولا ثباتها بخلاف المثلية (قال) وقد يقدم المسند اليه المسور الى آخره (اقول) الظاهر ان الضمير المستتر فى يقدم راجع الى المسند اليه مطلقا وان كلمة قد للتقليل وان جعل راجعا الى ماذكره بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق (قال) وانما قال فى الاول المستلزمة الى آخره (اقول) العبارة الواضحة ان يقال لان مفهوم السالبة الجزئية صريحا نفى الحكم عن بعض الافراد وذلك مغاير لنفى الحكم عن جملة الافراد ولكنه يستلزمه لانه يحتمل الى آخره (قال) فالاقرب ان يجعل عطفا على اخرت بتقدير الفعل (اقول) وانما كان اقرب لانه

ان جعل عطفا على داخلة فان اخذ الدخول مطلقا لزم جعل الاخص قسيم العام وهو مستقبح جدا وكذا ان فسر الدخول بالتأخير لفظا ورتبة وان فسر بالتأخير لفظا فقط لزم مع صرفه عن ظاهره جعل الاخص من وجه قسيما لصاحبه وفيه بعد ايضا وليس لك ان تقول نفسر الدخول بالتأخير لفظا ونخص المعمول بالمقدم فلا محذور اذ يلزم حينئذ تقييد ان على خلاف الظاهر مع ان امثلة المعمول لا تساعده ولو قيل المراد بالدخول التأخير عن اداة النفي التي لم تدخل على الفعل العامل في كلا وكل والمعمول باق على اطلاقه بشهادة الامثلة المذكورة فيهما صح عطف قوله معمولة على داخلة ولم يحتج الى تقدير فعل وكان اقرب من حيث اللفظ مع انه لا اشكال في المعنى فكان الشارح اراد تضييق كلام المصنف على كلام الشيخ وابقاء الدخول في حيز النفي على اطلاقه فاختار العطف على اخرت بذلك التأويل فصار مجموع المعطوفين تفسير الدخول في حيز النفي (قال) وهذا الضمير عائد الى متعقل معهود الى آخره (اقول) يشعر بان اللام في الرجل للعهد الذهني كما اختاره بعضهم وزعم ان اللام ههنا كاللام في قولك ادخل السوق حيث لا عهد بينك وبين مخاطبك ورد كونها للجنس لانفوات الابهام المقصود في هذا الباب و بجواز تفسيره بزيد مثلا و بجواز تثنيته وجمعه واجيب بان المراد هو الجنس ادعاء لا حقيقة فالابهام موجود كما في المعهود وصح تفسيره بمخصوص ايضا واما نحو نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثنى اولا او جمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس زيادة مبالغة تناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا عائد الى الجنس ايضا (قال) ولا يخفى ما فيه من التعسف (اقول) لان اختصاص المسند اليه بحكم يدل صريحا على مغايرته اياه فالحمل على ان معناه انه عبارة عنه تعسف ظاهر وايضا تفسير كون الحكم بديعا بما ذكره هذا القائل خلاف الظاهر (قال) اوادخال الروع في ضمير السامع و تربية المهابة الى آخره

٧ لفوات الابهام المقصود في هذا الباب وبجواز تفسيره بزيد مثلا وبجواز الى آخره نسخة

اقول لم يدخل بينهما حرف العناد لانهما متقاربان فان الاول ادخال الخوف ابتداء والثانى استزادة الخوف الحاصل (قال) حيث لم يقل انا العاصى اتيتك الى آخره (اقول) هذا مبنى على مذهب الاخفش حيث جوز ابدال المظهر من ضمير المتكلم والمخاطب بدل الكل من الكل نحو بى المسكين مررت وعليك الكريم المعول واستدل على ذلك بقوله تعالى {ليجمعنكم الى يوم القيمة لاريب فيه الذين خسروا انفسهم} والباقون على ان الذين خسروا وصف مقطوع عن موصوفه للذم اما مرفوع المحل اومنصوب بما قالوا ولايلزم ان يكون كل نعت مقطوع يصح اجراؤه نعتا على ما قطع عنه بل يكفى هناك معنى الوصفية كما فى قوله تعالى {ويل لكل همزة لمزة الذى جمع مالا} واستدلوا على امتناع ذلك الابدال بان البدل ينبغى ان يفيد مالم يفده المبدل منه ومن ثم لم يجز مررت بزيد رجل وبدل الكل لما كان مدلوله مدلول الاول فلو ابدل فيه الظاهر من ضمير المتكلم اوالمخاطب وهما اعرف المعارف كان البدل انقص من المبدل منه فى التعريف فيكون انقص منه فى الافادة لان مدلوليهما واحد وفى الاول زيادة تعريف بخلاف بدل البعض والاشتمال والغلط فان مدلول الثانى فيها غير مدلول الاول واجاب الاخفش عن ذلك بمنع اتحاد المدلولين فى بدل الكل اذلو اتحد مفهوماهما لكان الثانى تأكيد اللاول لابد لا عنه واتحاد الذات لاينافى كون البدل مفيدا فائدة زائدة كما فى المثالين المذكورين فان الثانى فيهما يدل على صفة المسكنة والكرم دون الاول واما نقصان تعريف الثانى عن تعريف الاول فلا يضر كما فى ابدال النكرة الموصوفة عن المعرفة نحو مررت بزيد رجل عاقل اذرب نكرة افادت مالا يفيده المعرفة وان اشتمل المعرفة على فائدة التعريف التى خلا عنها النكرة فان قلت هل يجوز ان يكون العاصى صفة لضمير المتكلم قلت اجاز الكسائى وصف ضمير الغائب فى نحو قوله تعالى {لااله الاهو العزيز الحكيم} والجمهور على انه بدل وجوز فى الكشاف وصف

ضمير المخاطب ورد عليه بعضهم بان الضمير لا يوصف كما هو المشهور
واما ضمير المتكلم فلا يبعد ان يقرن في الجواز بضمير المخاطب على
قوله وان لم نجد فيه نقلا صريحا (قال) مبني على انه كثيرا ما
يطلق البيان على العلوم الثلثة (اقول) ذهب بعضهم الى ان الالتفات
من حيث انه يشتمل على نكتة هي خاصية التركيب من علم المعاني
ومن حيث انه ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة في الوضوح والخفاء
من علم البيان ومن حيث انه يحسن الكلام ويزينه من علم البديع
والسكاكي اورده في المعاني والبديع (قال) خص هذا المثال
من بين امثلة السكاكي الى آخره (اقول) هذه الدلالة موجودة
في غير هذا المثال ايضا نحو ❊ طحا بك قلب في الحسان طروب
❊ فانه حكم بان فيه التفاتا ٧ وليس ذلك الابان مقتضى الظاهر
ان يقال طحا بي فعدل عنه وكذا قوله ❊ تذكرت والذكرى
تهيجك زينبا ❊ فانه اثبت فيه التفاتا مع ان الرواية بناء الخطاب
الى غير ذلك فعلم من ذلك ان الالتفات عنده ليس بمشروط بان يكون
مسبوقا بالتعبير بطريقة اخرى الا ان التصريح بان في قوله ليلك التفاتا
ادل على هذا المعنى واما تصريحه بالالتفات في قوله ❊ بانت سعاد
فامسى القلب معمودا ❊ واخلفتك ابنة الحر المواعيدا ❊ حيث قال
فالتفت كما ترى حيث لم يقل واخلفتني ففيه ان قوله فامسى القلب
في تقدير امسى قلبي فلا يدل المثال على المقصود جدا مع ان اشتهار
الشاعر بعلو الدرجة في البلاغة وشهرة الابيات التي هذا المثال
صدرها في باب الالتفات حيث مثل بها صاحب الكشاف واحتوائها
على نكت متنوعة كما اشير اليها في المفتاح وان كان بعضها لا يخلو
عن تعسف مما يرجع تخصيصه بالذكر (قال) لانا نعلم قطعا من اطلاقاتهم
الى آخره (اقول) يعني ان ما ذكروه في الالتفات من الفائدة العامة
يقضي اعتبار هذا القيد فيه اعني كونه على خلاف مقتضى الظاهر
ويؤيده ايرادهم الالتفات في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى
الظاهر (قال) في عينه عوار وعار اي غصة الى آخره (اقول) العوار

٧ وليس ذلك على مقتضى الظاهر فان مقتضى الظاهر ان يقال طحا بي نسخه

بالضم والتشديد والغمص بفتح الميم وسخ يجتمع فى الموق اذا كان سائلا فان لم يسل فهو رمص بفتحها ايضا يقال غمصت عينه غمصا ورمصت رمصا وامضك الجرح امضاضا اى اوجعك وفيه لغة اخرى مضك الجرح ولم يعرفها قال الاصمعى والكحل يمض العين اى يحرقها (قال) فهذا اخص من تفسير الجمهور الى آخره (اقول) لايقال ماذكره القوم من الفائدة العامة للالتفات يدل على اعتبار هذا القيد اى كون المخاطب واحدا فى الحالين عند الجمهور ايضا وان لم يصرحوا به فلا فرق بين تفسيرهم وتفسيرهم بالخصوص لانا نقول تلك الفائدة انما هى بالقياس الى السامع فلا بد وان يكون واحدا ليفيده الالتفات تطرية لنشاطه ولايلزم من ذلك ان يكون المخاطب واحدا لجواز تعدده مع وحدة السامع (قال) متى كان الحيام بذى طلوح الى آخره (اقول) ذوطلوح اسم لمكان والطلح اسم شجر عظام لها شوك ويخرج تحتها انواع والبشام شجر طيب الرايحة يستاك به (قال) ووجهه ان الكلام اذا انتقل عن اسلوب الى آخره (اقول) هذه الفائدة فى النقل التحقيقى كما هو مذهب الجمهور فى غاية الظهور وكذا فى النقل التقديرى كما هو مذهب السكاكى توجد هذه الفائدة فانه اذا سمع خلاف مايترقبه من الاسلوب كان له زيادة نشاط ووفور رغبة فى الاصغاء الى الكلام (قال) تنبيها له على انه اى ذلك الغير هو الاولى بالقصد الى آخره (اقول) الصحيح ان الضمير فى قوله على انه راجع الى خلاف مراده وجعله راجعا الى غير مايترقبه كما توهمه سهو ظاهر كما لايخفى على ذى فطنة وقد صرح بذلك فى المعنى حيث قال فنبه على ان الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بان يقصده الامير (قال) تنبيها على انه اى ذلك الغير الاولى بحاله الى آخره (اقول) سياق كلامه قياسا على ماسبق يقتضى انه اراد بقوله ذلك الغير غير مايتطلب فانه ههنا بمنزلة غير مايترقب هناك ويؤيده الاشارة بلفظ البعيد والصواب ان الضمير فى قوله على انه راجع الى الغير المذكور اخيرا فانه ههنا بمنزلة خلاف المراد هناك وقد صرح بذلك فى المعنى حيث قال على ان الاولى

والاليق بحالهم ان يسألوا عن الغرض لاعن السبب ولك ان تجعل قوله ذلك اشارة الى الاخير بناء على ما مر ٩ من ان المقتضى في حكم البعيد وان تقول حمله على الاول صحيح بحسب المعنى ايضا فان بيان الغرض اولى بحالهم وانفع لهم من بيان السبب واعلم ان صاحب الكشاف لم يجعل هذه الاية من تلقي السائل بغير ما يتطلب بل صرح بان السؤال فيها كان عن الحكمة والمصلحة حيث قال فان قلت ما وجه اتصال قوله تعالى {وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها} بما قبله قلت كانه قيل لهم عند سؤالهم عن الاهلة والحكمة في نقصانها وتمامها معلوم ان كل ما يفعله الله تعالى لا يكون الا حكمة بالغة ومصلحة لعباده فدعوا السؤال عنه وانظروا في فعلة واحدة تفعلونها انتم مما ليس من البر في شئ قال ويحتمل ان يكون استطرادا لما ذكر ان الاهلة مواقيت للحج ذكر ما كانوا يفعلونه في الحج كان ناس من الانصار اذا احرموا لم يدخل احدهم حائطا ولا دارا ولا فسطاطا من باب واحد ويحتمل ان يكون تمثيلا لتعكسهم في سؤالهم وان مثلهم فيه كمثل من يترك باب البيت ويدخله من ظهره ثم قال ومعنى وأتوا البيوت من ابوبها باشروا الامور من وجوهها التي يجب ان يباشر عليها ولا تعكسوا والمراد وجوب توطين النفس وربط القلوب على ان جميع افعال الله تعالى حكمة وصواب من غير اختلاج شبهة ولا اعتراض شك في ذلك حتى لا يسئل عنه لما في السؤال من الايهام بمقارنة الشك (قال) بمعنى يصعق آه (اقول) بناء على ما وقع في نسخ المتن ويوم ينفخ في الصور فصعق لكن نظم التنزيل ههنا فقزع وفي موضع آخر ونفخ في الصور فصعق (قال) قلت نعم ولكن فيهما من الدلالة الى قوله والكلام بعد محل نظر (اقول) قد بدل عبارة الجواب بعبارة اخرى هي خير منها واندفع النظر عنها وهي قوله قلت لا خلاف في ان اسمي الفاعل والمفعول الى آخره (قال) لا يبالي الانسان منهم اهجينا كان ام غير هجين (اقول) الهجنة في الناس والخيل انما تكون من قبل الام فاذا كان الاب عتيقا والام ليست كذلك كان الولد هجينا

٩ من ان خلاف المقتضى في حكم البعيد نسخه

(قال) اى قول ضابى بن الحارث البرجمى (اقول) يقال ضبأت فى الارض ضبأ وضبوأ اذا اختبأت فيها قال الاصمعى ضبأ لصق بالارض ومنه سمى الرجل ضابئا والبراجم قوم من بنى تميم قال ابو عبيدة خمسة من اولاد حنظلة ابن مالك بن عمرو بن تميم يقال لهم البراجم وهى فى الاصل المفاصل الوسطى من الاصابع واحدها براجة (قال) وقيار اسم فرسه (اقول) وقيل اسم جمله وقيل اسم غلامه (قال) كما تقول ليت زيدا قائم وعمرو منطلق (اقول) فيه عطف الخبرية على الانشائية وتصحيحه بانه عطف قصة على قصة تكلف مستغنى عنه وكانه سهو من قلم الناسخ والصواب ان زيدا قائم (قال) وههنا ابحاث لايحتملها المقام الى آخره (اقول) كانها اشارة الى بيان مايرجح به الوجه الاول على الثانى او الثانى على الاول والى بيان ان قوله لغريب هل يجوز ان يكون خبرا عن قيار ويكون المحذوف خبر ان كما جاز ذلك فى مثل ان زيدا وعمرو منطلق والى بيان انه اذا جعل لغريب خبرا لانى وقدر لقيار خبر فان جعل من عطف المفرد على المفرد فهل يجب ان يقدر مؤخرا عن قوله لغريب لئلا يلزم تقدم المعطوف المقدر على المعطوف عليه الملفوظ واذا جعل من عطف الجملة على الجملة فان قدر الخبر مقدما لزم تقدم المعطوف بتمامه على بعض اجزاء المعطوف عليه وان قدر مؤخرا لزم تقدم بعضه على بعض والمجوز فى جميع الصور نية التأخير كما سيشير اليه والى بيان ان صاحب الكشاف لماذا قطع فى الآية بالوجه الثانى وان الواو فى والصابئون يحتمل ان تكون اعتراضية لاعاطفة الى غير ذلك مما يظهر بالتأمل الصادق فى الاية الكريمة (قال) وان فى السفر اذ مضوا مهلا الى آخره (اقول) ان جعلت اذا اسما غير ظرف بمعنى الوقت جعلته بدلا عن السفر اى فى السفر فى زمان مضيهم وان جعلته ظرفا ابدلته من قوله فى السفر والمعنى واحد (قال) وحمله على حذف المبتدأ موافق له الى آخره (اقول) وذلك لكون الصبر حينئذ فعلا للمتكلم منسوبا اليه كما فى حال المصدرية (قال) فانك لو قلت ام عندك عمرو او ام عمرو عندك لخرج ام عن الاتصال الى

الانقطاع الى آخره (اقول) اما على الاول فبالاتفاق لان الجملتين الواقعتين بعد ام والهمزة اذا اختلفتا بكون احديهما اسمية والاخرى فعلية نحو اقام زيد ام عمرو قاعدا وبتقديم خبر احدى الجملتين دون خبر الاخرى سواء كانتا مشتركتين فى جزء نحو ازيد عندك ام عندك عمرو ام لا كقولك اقائم زيد ام عمرو قاعد فان ام هناك منفصلة بلا خلاف واما على الثانى فالظاهر كونها منقطعة لان الجملتين الواقعتين بعدهما اذا كانتا فعليتين مشتركتين فى الفعل نحو اقام زيد ام قام عمرو او اسميتين مشتركتين فى المسند اليه نحو ازيد قائم ام هو قاعد او فى المسند نحو ازيد عندك ام عمرو عندك ولم يكن هناك اختلاف بين الاسميتين فى تقديم الخبر فى احديهما دون الاخرى كما فى هذين المثالين فالاولى ان ام فى هذه الصور الثلث منقطعة لما ذكره بقوله لانك تقدر الى آخره واما قوله تعالى {سواء عليهم ادعوتموهم ام انتم صامتون} فجاز اختلاف الجملتين فيه مع كونها متصلة للامن من الالتباس بالمنقطعة (قال) جملتان مشتركتان فى احد الجزئين (اقول) اذا لم يشترك الجملتان فى شئ من الجزئين نحو اقام زيد ام قعد عمرو وازيد قائم ام عمرو قاعد واقائم زيد ام قاعد عمرو واضرب زيدا عمرا ام قتله خالد لان الاشتراك فى المفعول الذى هو فضلة فالمتأخرون جزموا بكونها منقطعة لاغير وجوز الشيخ ابن الحاجب والاندلسى كونها متصلة والمعنى حينئذ اى هذين الامرين كان كما اذا سمعت صوتا وترددت فسألت اضرب زيد عبده ام صاح فلان من جنونه قال سيبويه اذا قلت ازيد عندك ام لا كانت الهمزة منقطعة بناء على انه تغير ظنك بكونه عنده الى انه ليس عنده فاضربت عن الاول وسألت عن الثانى ولو جعلت متصلة لم يكن لقولك ام لا فائدة واعلم ان حذف احد جزئى الجملة بعد ام المنقطعة يجوز فى الخبر نحو انها لابل ام شاة ولا يجوز فى الاستفهام لانها تلتبس بالمتصلة الا اذا كان الاستفهام بغير الهمزة فان استعمال المتصلة مع هل فى نحو قولك هل زيد قائم ام عمرو شاذ قليل واعلم ايضا ان المتصلة اذا وليها مفرد فالاولى ان يلى الهمزة قبلها مثل

ماوليها ليكون ام مع الهمزة بتأويل اى والمفرد ان بعدهما بتأويل ماالمضاف اليه اى نحوازيد عندك ام عمرو بمعنى ايهما عندك ويجوز نحو ازيد عندك ام فى الدار واقيت زيدا ام عمرو اواعندك زيد ام عمرو جوازا حسنا لكن المعادلة احسن وانما استقصينا فى نقل هذه المباحث ههنا دفعا لدغدغة المتعلم الناشئة مما نقله الشارح (قال) لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ماافرض من الشرط الى آخره (اقول) فيه اشعار بان السؤال فى نظم الاية ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان تسألهم فيجيبوا ولما كان فى الآية فرض تحققهما ذكرا فيها على طريقتهما اذا تحققا وانت تعلم ان القرينة هى ذات السؤال وهى محققة فى الاية وهذا هوالمراد بقولهم لسؤال محقق لاكونها سؤالا وهو المفروض المقدر فيها فلا فرق بين نظمها وبين ماذا سئلوا فاجابوا فى كون السؤال الذى هو القرينة محققا وانما الفرق بان اتصاف السؤال والجواب بالسؤالية والجوابية مفروض فى الاية ومحقق هناك (قال) والجواب ان حمل الكلام على جملة اولى من حمله على جملتين الى آخره (اقول) وتلك الزيادة تشتمل على تكرير الاسناد وتقويته وعلى مطابقة الجواب للسؤال فى كون كل منهما جملة اسمية خبرها جملة فعلية والتطابق بينهما امر مهم عندهم كما صرحوا به فى ماذا صنعت فالحمل على الجملتين اولى واما قوله وان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية فصحيح لكن الكلام فى الحكمة الباعثة على ترك المطابقة المهمة والحق فى الجواب ان يقال ان السؤال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لاازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية فى الصورة لعروض تقدم مايدل على الذات وفى الحقيقة هى فعلية فنبه بايراد

الجواب جملة فعلية على اصل السؤال فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا امتنع منه مانع كما في قوله تعالى {قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم} فان قصد الاختصاص ههنا اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى {قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي} وقوله تعالى {من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم} فقد ورد على الاصل اذ لا مانع فيه هكذا حقق المقال ودع عنك ما قيل او يقال (قال) بسلامته عن الحذف والاضمار الى آخره (اقول) قد يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه بحيث لا يستبهم على احد كما في مثالنا هذا كان الحذف والاضمار تكثيرا للمعنى بتقليل اللفظ كما صرح به السكاكي في مباحث الاستيناف فمن هذا الوجه كان من محسنات الكلام ومرجحاته على خلافه واما قولهم القتل انفى للقتل فليس المحذوف فيه بتلك المثابة من الظهور وانصباب فحوى الكلام اليه فلذلك رجح عليه قوله تعالى {ولكم في القصاص حيوة} بسلامته عن الحذف (قال) لان القرينة انما تدل على نفس المسند الى آخره (اقول) اي لا على قصد التعجيب لان كون المسند في نفسه مما يصح ان يقصد به التعجيب لا يدل على قصده اذ ربما يراد مجرد اثباته للمسند اليه (قال) فيخرج ما يفيد التقوى بحسب التكرير الى آخره (اقول) لم يرد به خروجه من ضابطة الافراد اذ المقصود ادخاله فيها بل خروجه عن القيد الذي اضيف اليه العدم اعني افادة التقوى فيدخل في عدم افادة التقوى بل في تلك الضابطة ولو قال فيدخل اي في عدم افادة التقوى لكان اظهر في المعنى وانسب لسياق كلامه لكنه انما تعرض لخروجه عن الافادة دفعا لما يتوهم من انه بواسطة افادته تقوى الحكم بالتكرير يندرج في افادة التقوى فيخرج عن عدمها بل عن الضابطة ايضا (قال) وانما لم يقل مع عدم قصد التقوى كما يشعر به لفظ المفتاح الى آخره (اقول) حيث قال واما الحالة المقتضية لافراد

المسند فهى اذا كان فعليا ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم واما قوله ليشمل صورة التخصيص فهو على مايقتضيه سوق كلامه تعليل لقوله وانما لم يقل فيكون المعنى انما قال مع عدم افادة التقوى ولم يقل مع عدم قصد التقوى ليشمل ماذكره من صورة التخصيص ويدل على ذلك قوله فيما بعد فعدم افادة التقوى اعم من عدم قصد التقوى وهذا سهو ظاهر من طغيان القلم فان افادة التقوى اعم من قصد التقوى فيكون عدم افادة التقوى اخص من عدم قصد التقوى فيخرج به صورة التخصيص فلا يرد نقضا على ماذكره المص فى افراد المسند كما يرد على السكاكى وربما يتوهم ان فاعل قوله ليشمل راجع الى عدم قصد التقوى اى لم يقله لكونه شاملا ويدفعه ماسر وان قوله ليشمل يأبى عن هذا المعنى عند من له ذوق سليم وقد يتوهم ايضا انه قد بدل فى بعض النسخ لفظ اعم باخص وعلى هذا ينبغى ان يبدل قوله ليشمل بقولنا ليخرج فيستقيم الكلام (قال) لكنه يفيده ضرورة تكرر الاسناد الى آخره (اقول) وفى عبارة المفتاح اشارة الى ذلك حيث قال فنظم الكلام بالاعتبار الاول وهو ان يجرى على ظاهره بان يجعل انا مبتدأ وعرفت خبره لايفيد الا تقوى الحكم وبالاعتبار الثانى وهو ان يقدر انا مؤخرا ثم يقدم يفيد التخصيص فان تركه لحصر الافادة فى التخصيص يشير الى انه بالاعتبار الثانى يفيد التقوى ايضا (قال) وقد عرفت مافيه (اقول) اشارة الى فساد هذا الجواب وهو ظاهر والحق ان يقال القصد مطلقا يتناول القصد بالذات والقصد بالتبع وحينئذ يخرج صورة التخصيص عن قوله ولم يكن المقى من نفس التركيب تقوى الحكم لان التقوى فيها مقصود تبعا فان قلت ربما لم يقصد فيها التقوى اصلا لا قصدا ولا تبعا قلت فح لايعتد بالتقوى قطعا ولا يوصف التركيب ايضا بكونه مفيدا له لان الكلام فى افادة معتد بها عندهم معتبرة فى عرفهم

ولذلك لايثبتون لتراكيب غير البلغاء خواص (قال) بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت (اقول) هذا اعنى قوله بالثبوت بدل استعمال بتكرير العامل اذالمعنى بثبوته (قال) لكن هذا غير مفيد لان الجملة الواقعة الى آخره (اقول) اجيب عن ذلك بانه لااسناد للجملة من حيث هى الى زيد بل الانطلاق مثلا فى نفسه مسند الى الاب ومع تقيده به مسند الى زيد واما المجموع المركب من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية بينهما فلم يسند اليه ولذلك يأولون زيد انطلق ابوه بانه منطلق الاب واما قولهم ان الخبر هو الجملة برأسها فمن الاتساعات التى لايلتبس معانيها وحينئذ نقول قوله المسند الفعلى مايكون مفهومه الى آخره اراد به ما يكون مفهومه فى نفسه من غير انتسابه الى شئ محكوما بثبوته للمسند اليه وانتفائه عنه والذى يدل على ارادته ذلك انه جعل المسند الفعلى مقابلا للمسند السببى وفسره بمايكون مفهومه مع الحكم عليه بانه ثابت لشئ مطلوب التعليق بغيره وسياتى تفصيله فلايرد المسند السببى على تفسير الفعلى كما بين فى الشرح ولا مجموع الجملة لان المعنى مسند يكون كذا والمجموع ليس مسندا حقيقة بل المسند الحقيقى هو الانطلاق فى نفسه نظرا الى الاب ومع تقيده به نظرا الى زيد كما مر نعم يرد على السكاكى انه يلزم على هذا ان يكون منطلق فى زيد منطلق ابوه خارجا عن المسند الفعلى بل عن ضابطة افراد المسند مع انه مفرد وقد اخرجه عن المسند السببى فيكون واسطة بينهما وقد تكلف بعضهم لادراجه فى الفعلى فقال المسند الفعلى مايكون مفهومه اى فى نفسه من غير انتساب الى غيره انتسابا حمليا محكوما بالثبوت للمسند اليه او بانتفائه عنه ولايخفى انه تعسف بعيد فهمه من عبارته فى تفسيره المسند الفعلى (قال) وعلى هذا كان القياس ان يجعل نحو زيد منطلق ابوه مسندا سببيا (اقول) وان لايجعل كون المسند سببيا مطلقا موجبا لكون المسند فى الكلام

جملة بل يستثنى منه نحو زيد منطلق ابوه (قال) ويمكن ان يفسر بانه جملة علقت الى آخره (اقول) لاطائل تحت هذا التفسير لانهم جعلوا كون المسند سببيا احدى ضابطتى معرفة كون المسند جملة حيث قالوا واما كونه جملة فللتقوى اولكونه سببيا فلابد ان يعرف اولا كونه سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند فى الكلام جملة وماذكره فى تفسيره يقتضى ان يعرف اولا كونه جملة حتى يعرف كونه سببيا (قال) وقال صاحب المفتاح هو (اقول) اى كون المسند سببيا كما يدل عليه خبره انحنى ان يكون وسياق كلامه ايضا حيث قال واذا كان المسند سببيا وانما عرف كل قسم من السببى على حدة ولم يكتف بالاول لعدم تناوله نحو انطلق ابوه لان البناء يقتضى تقدم المبنى عليه الذى هو كالاساس فلا يصدق على نحو انطلق انه مبنى على ابوه ولو بدل البناء بالاسناد اوالحكم وقيل هو ان يكون مفهوم المسند مع الحكم بثبوته لشئ اوانتفائه عنه مطلوب التعليق بغيره يشمل القسمين معا لكنه يدخل فيه نحو منطلق ابوه واوقيد المسند بكونه فعلا لخرج عنه ايضا نحو ابوه منطلق فلذلك فصل واشترط فى الثانى كون المسند فعلا ليخرج عنه نحو منطلق ابوه (قال) ولايخفى انه سهو والا لكان المناسب ان يقول واذا كان المسند فعلا (اقول) وايضا لاحتاج فى ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه فى زيد انطلق ابوه لان المسند ههنا ليس فعليا كما تحققته وليس المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم فلابد من اخراجه بقيد آخر (قال) ويمكن ان يقال ان فى قوله الى آخره (اقول) هذا توجيه بعيد لا يقبله طبع سليم على ان المعنى الثانى معنى ركيك بل لايعدان يعد امثال ذلك من التأويلات النحوية المفسدة للكلام التى هى فيه بمنزلة كثرة الملح فى الطعام (قال) وحينئذ يكون المسند السببى الى آخره (اقول) وذلك لان المتبادر من العبارة على

ذلك انتأويل ان المسند السببي مغاير للمسند الذي مفهومه كذا وماذاك الاالجملة من حيث هي (قال) وهوالزمان الذي قبل زمانك الى آخره (اقول) ربما يعترض فيقال كلة قبل ظرف زمان فيلزم ان يكون الشئ ظرفا لنفسه اوان يكون للزمان زمان آخر هو ظرف له وكذلك يترقب دال على زمان مستقبل فيلزم ان يترقب وجود المستقبل في المستقبل ويلزم احد المحذورين وان جعل يترقب بمعنى الحال كان كل من الحال والمستقبل مأخوذا في تعريف الآخر وهكذا يدقق في امثال قولهم تقدم الزمان الماضي وسيأتي الزمان المستقبل والحق انها مناقشات واهية لان هذه التعريفات تنبيهات يفهم اهل اللغة منها ومن تلك العبارات ماهوالمراد بها ولايخطر ببالهم شئ مما ذكر واما التدقيق فيها فيستفاد من علوم اخر يلاحظ فيها جانب المعنى دون القواعد اللفظية المبنية على الظواهر (قال) وتجدد الجزء وحدوثه يقتضي تجدد الكل وحدوثه (اقول) هذا انما يدل على ان مجموع مفهوم الفعل المركب من الزمان وغيره متجدد حادث بتجدد جزئه الذي هوالزمان وليس هذا بمقصود وانما المقصود تجدد المسند الذي هوالحدث وماذكره لايدل عليه فان تجدد الزمان لايستلزم تجدد مايقارنه بل المقارن للزمان الماضي مثلا جاز ان يكون متجددا حادثا فيه كضرب زيد وان يكون مستمرا كعلم الله تعالى والصواب ان دخول الزمان الذي من شانه التغير في مفهوم الفعل يوذن باعتبار التجدد في الحدث وذلك لان المناسبة بينهما حينئذ اكثر واعتبار الاقتران على هذا الوجه اولى وانسب ثم الدليل على اعتبار الحدوث في المعاني التي تدل الافعال على اقترانها بازمنة مخصوصة هوان اهل اللغة يفهمون منها ذلك ويفسرونها به وماذكر من الايذان ببيان مناسبة وابداء باعث لادليل مستقل على المط ولذلك قال السكاكي الفعل موضوع لافادة التجدد ودخول الزمان في مفهومه يوذن بذلك فتأمل واذا استعملت الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم الله كانت

مجازات من هـذه الحيثية هذا اذا اريد بالتجدد مطلق الحدوث كما اشار اليه واما ان اريد به التجدد والتقضى شيئا فشيئا فالصحيح انه ليس داخـلا فى مفهوم الفعل وضعا بل يفهم من خصوصية الحدث اواقتضاء المقام وقد يقصد فى المضارع الدوام التجددى وقدسبق تحقيقه (قال) بل لافادة الثبوت والدوام (اقول) الاسم كعالم مثلا يدل على ثبوت العلم الذى حكم به عليه وليس فيه تعرض لحدوثه اصلا سـواء كان على سـبيل التجدد والتقضى اولا واما الدوام فانما يستفاد من مقام المدح والمبالغة لامن جوهر اللفظ فان قلت قدذكر الشيخ ابن الحاجب ان اسم الفاعل يدل على الحدوث دون الصفة المشبهة قلت قدصرح فى المفتـاح بان نحو زيد عالم يسـتفاد منه الثبوت صريحا بناء على ان اصل الاسم صفة اوغير صفة الدلالة على الثبوت وقال الشيخ عبد القـاهر لاتعرض فى نحو زيد منطلق لاكثر من اثبات الانطلاق فعلاله كما فى زيد طويل وعمرو قصير وجعل الميدانى الصفة المشـبهة مندرجة فى اسم الفـاعل واما فرقهم بين حاسن وحسـن وضايق وضبق فقد يوجه بان اسـم الفاعل لمـا كان جاريا فى اللفظ على الفعل جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القرائن دون الصفة المشبهة اذلا يقصد بها وضعا الامجرد الثبوت والدوام معه باقتضاء المقام وقد يتكلف فى الجمع بين الكلامـين ٧ بان من قال يدل عـلى الحدوث اراد به الحدوث مطلقـا ومن قال يدل على الثبوت اراديه نفى التجـدد والتقضى بقرينة ايراده مقابلاله وهواخص منه ونفى الاخص لاينافى ثبوت الاعم والظاهر ان المراد بالتجدد هنـاك مطلق الحدوث فان الفعل لم يعتبر فى مفهومه وضعا التجدد والتقضى شيئا فشيئا كمامر واما قول الشيخ ومعنى زيد ينطلق ان الانطلاق يحصل منه جزأ فجزأ وهو يزاوله ويزجيه فينبغى ان يحمل على ان المضارع قد يقصد به هذا المعنى كماسلف لان جعل ذلك معتبرا فى مفهوم الافعال وضعامستبعد

٧ بأن من قال يدل على الحدوث اراد به الثبوت مطلقـا آه نسخـه

جدا نظرا الى الماضى والى الافعال التى تقع آنا وتستمر زمانا الاان يدعى ان استعمال صيغة الفعل فى تلك الافعال مجاز كما فى غير الحادثة (قال) اشار الى انه مستثنى من هذا الحكم (اقول) يعنى ان خبر كان شبيه بالمفعول ومندرج فى نحوه الا انه ليس قيدا للفعل وشبهه بل الامر بالعكس لان الفعل الذى هو مسند صورة قيد للخبر الذى هو مسند حقيقة (قال) وايضا وضع الباب الى آخره (اقول) ذكر اولا ان الاسم والخبر فى باب كان مبتدأ وخبر بحسب الحقيقة والمعنى ولفظ كان ويكون ونظائرهما بمنزلة ظرف وقع قيدا لذلك الخبر الذى هو المسند فى الحقيقة فيكون الافعال قيودا للاخبار وثانيا ان هذه الاخبار متصفة بمعانى تلك الافعال ولاشك ان الصفات مقيدة لموصوفاتها فيكون الافعال مفيدة للاخبار ولعل غرضه من ايراد الوجه الثانى مع خفائه واستغنائه عنه لظهور الاول ان يبين معنى ما قيل من ان هذه الافعال تدخل الجملة الاسمية لاعطاء الخبر حكم معناها وقد بنى بيانه على تفسير ما عرفت هى به حيث قيل الافعال الناقصة ما وضع لتقرير الفاعل على صفة وزاد على التعريف قيدا تبعا لغيره فقال على صفة غير مصدر ذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هى مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزؤه والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مداولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة وقوله اعنى تلك الصفة متصفة بمعانى تلك الافعال مع قوله وهذا معنى قولهم انها لاعطاء الخبر حكم معناها يقتضى ان يكون لفظ حكم مستدركا وجعل اضافته الى معناها بيانية لايدفعه وغاية مايوجه به ان يقال معنى صار مثلا الانتقال وخبره لايتصف بالانتقال بل بكونه منتقلا اليه وهذا معنى متفرع على الانتقال فهو حكمه فقد اعطى صار

خبره حكم معناه وكذلك معنى كان فى قولك { كان الله عليما } استمرار الفاعل على العلم فيكون الخبر صفة مستمرا عليها فقد اتصف الخبر بحكم المعنى وقوله فان للغنى فى هذا المثال حكم الانتقال لانه الحال التى انتقل اليها يوافق ماذكرناه لاماذكره من قوله انه متصف بالقيام المتصف بالكون اى الحصول والوجود فى الماضى وقوله انه متصف بالغنى المتصف بالصيرورة اى الحصول بعد ان لم يكن فى الماضى (قال) وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نفائس المباحث (اقول) سماه اولا تحقيقا وعده ثانيا من النفائس وكل ذلك نحج منه بماقدموه اليه ولاطائل تحته اذا كشف عنه غطاؤه وبيانه ان الخبر اذا قيد حكمه بزمان اوقيد آخر كان صدقه بتحقق حكمه فى ذلك الزمان او مع ذلك القيد وكذبه بعدمه فيه اومعه واذا لم يقيد فصدقه بتحققه فى الجملة وكذبه بمقابله فاذا قلت اضرب زيدا واردت الاستقبال فان تحقق ضربك اياه فى وقت من الاوقات المستقبلة كان صادقا والا فكاذبا وكذلك اذا قلت اضربه يوم الجمعة اوقائما فلا بد فى صدقه من تحقق ضربك اياه وتحقق ذلك القيد معه فان لم تضربه اوضربته فى غير يوم الجمعة او فى غير حال القيام كان كاذبا وكذلك اذا كان القيد ممتنعا كقولك اضربه فى زمان لايكون ماضيا ولاحالا ولا مستقبلا فان الخبر يكون كاذبا وبالجملة انتفاء القيد سواء كان ممتنعا اوغير ممتنع يوجب انتفاء المقيد من حيث هو مقيد فيكذب الخبر الذى يدل عليه وكيف لاوقولك اضربه يوم الجمعة اوقائما مشتمل على وقوع الضرب منك عليه وعلى كون ذلك الضرب واقعا يوم الجمعة اومقارنا بحال القيام فلو فرض انتفاء القيام مثلا لم يكن الضرب المقارن له موجودا فينتفى مدلول الخبر فيكون كاذبا سواء وجد منك ضرب فى غير حال القيام اولم يوجد اذا عرفت هذا فنقول اذا قلت ان ضربنى زيد ضربته فلو كان معناه اضربه فى وقت ضربه اياى لم يكن صادقا ٧ الا اذا تحقق الضرب منك مع ذلك القيد نسخه

٧ الا اذا تحقق الضرب منك مع ذلك القيد نسخه

ذلك القيد فاذا فرض انتفاء القيد اعنى وقت ضربه اياك لم يكن الضرب المقيد به واقعا فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سواء وجد منك الضرب فى غير ذلك الوقت اولم يوجد وذلك بط قطعا لانه اذا لم يضربك ولم تضربه وكنت بحيث ان ضربك ضربته عد كلامك هـذا صادقا عرفا ولغة فظهر ان الحكم الاخبارى متعلق بارتباط احد الطرفين بالاخر لا بالنسبة بين اجزاء الجزاء وان ماذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام اهل العربيـة كيف وهم بصدد بيـان مفهومات القضـايا المستعمـلة فى العلوم والعرف وقد صرح النحويون بان كلم المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثانى وفيه اشـارة الى ان المق هو الارتبـاط بين الشرط والجزاء نعم كلام السكاكى يوافق ما اختاره الشارح وبذلك اغتر فنسبه الى اهل العربية باسرهم لكنه كلام ظاهرى ربما دعاه اليه مارامه من جعل الشروط قيودا للمسند ضبطا للكلام وتقليلا للانتشار اوربما اوهمه صحة ذلك ما قد يقـال ان قولك ان جئتنى اكرمك بمـنزلة قولك اكرمك على تقـدير مجيئك اووقت مجيئـك ولذلك عرف الحكم الخبرى فى صدر كلامه بما يخص بالحملية ويرد عليه ان المقصود من تنزيله بتلك المنزلة التنبيـه على ان مجموع الشرط والجزاء كلام واحد وعلى ان الغرض الاصلى معرفة كون الجزاء معلقا لا معرفة كون الشرط معلقـا عليه وما توهمـه فاسـد لان معنى التعليق والشرطية مراد من قولك على تقدير مجيئك اووقت مجيئك والا لم يكن صحيحا لمـا قررناه واذا وقع الجزاء انشـاء كقولك ان جاءك زيد فاكرمه كان مأولا اى ان جاءك فانت مأمور باكرامه او يستحق هوان تؤمر باكرامه على قيـاس تأويله فيما اذا وقع خبرا للمبتدأ يظهر ذلك كلـه لمن تأمل اوالقى السمع وهو شـهيد (قال) كان النادر موقعـا لان آه (اقول) وههنا بحث وهو انه لم يرد بالجزم والقطع فى هذا الموضع معناه الحقيقى بل اريد مايعم الاعتقاد الراجح القائم مقام الجزم فى المحاورات ولذلك كان مظنون الوقوع موقعا

لاذا دون ان فالظابط ان الراجح الوقوع موقع لاذا والمتساوى الطرفين موقع لان واما الذى رجح لاوقوعه فليس موقعا لشئ منهما الا بتأويل ولاشك ان الحكم النادر الوقوع راجح لاوقوعه فلا يكون موقعا لان الا اذا اكتفى فيها بمجرد عدم الجزم والرجحان فى جانب الوقوع وقدمر بطلانه او يقال اريد ان النادر اقرب الى كونه موقعا لان منه الى كونه موقعا لاذا (قال) اللهم الا ان يقصد به نوع مخصوص الى آخره (اقول) بان يحمل مثلا التنكير على التعظيم اوالتكثير اوغير ذلك من الامور التى تفيد تخصيصا بوجه ما فحينئذ لايكون القطع بحصول الجنس موجبا للقطع بحصول ذلك المخصوص فردا كان اونوعا واما ان حمل على مطلق النوعية اومطلق الفردية كما هوالمتبادر من ظاهر التنكير كان القطع بحصول الجنس موجبا للقطع بحصوله ضرورة ان الجنس لايتحقق الا فى ضمن فرد ما من نوع من انواعه فكما ان جنس الحسنة فى قوله تعالى {اذا جاءتهم الحسنة} كالواجب وقوعه لكثرته واتساعه لتحققه فى كل نوع من انواعها كذلك نوع منها مطلقا فى قوله تعالى {وان تصبهم حسنة} كالواجب وقوعه لماذكر بعينه فلايظهر حينئذ وجه اختصاص احدى الآيتين باذا والاخرى بان كما لافرق بين ان تقول ان تعلمت نوعا من العلم اى اى نوع كان فتصدق بكذا وان تقول ان تعلمت العلم اى جنسه واردت حقيقته ولذلك تورد كلا منهما بان اوباذا ولاتخص شيئا منهما باحديهما (قال) وان اراد العهد على مذهبه الى آخره (اقول) اجيب عن ذلك بانه اراد تعريف الجنس على مذهب الجمهور وتعريف العهد على مذهبه فكانه قال المراد الحسنة المطلقة ثم اللام فيها اما لتعريف الجنس بالمعنى الذى فهموه واما لتعريف الجنس بالمعنى الذى اخترناه ولما كان مختاره راجعا الى العهد عبر عنه به وحينئذ لااشكال ويكون اقضى لحق البلاغة لما قرره وكلامه يدل على ذلك حيث قال ليكون حصول الحسنة

(المطلقة)

المطلقة مقطوعا به كثرة وقوع واتساعا ولذلك عرفت ذهابا الى كونها معهودة حاضرة او تعريف جنس وقد صرح بان المعرف هو الحسنة المطلقة وقد عرفت ذهابا الى كونها معهودة حاضرة فى اذهانهم وماذلك لافرط الاحتياج اليها وكثرة دورها فيمابينهم وهو تعريف الجنس على ما اختاره او عرفت تعريف جنس اى من غيران يذهب الى كونها معهودة وهو تعريف الجنس على مذهب غيره وحاصله ان الحسنة المطلقة عرفت اما بجعلها معهودة او بدون ذلك (قال) وبهذا يبطل ماذكره الشارح العلامة (اقول) اى بماذكر من ان المقدر ان المراد بالحسنة الحسنة المطلقة المقطوع بها لكثرة وقوعها واتساعها يبطل قوله اذ مراده ان المقصود بها نوع معين منها هو الخصب والرخاء او بماذكر من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور يبطل قوله لابتنائه عليه ظاهرا اذ لايمكن حمله على عهد الحسنة المطلقة على طريقة السكاكى ولو امكن لبطل ايضا لانه بعينه تعريف الجنس على مذهبه فكيف يكون اقضى لحق البلاغة منه (قال) ويمكن الجواب بان معنى كونها معهودة انها عبارة الى آخره (اقول) فعلى هذا يكون العهد خارجيا تقديريا بقرينة ذكر مايقابله فى قوله تعالى {ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين} واما قوله ومعنى كونها مطلقة ان المراد بها مطلق الخصب والرخاء من غير تعيين بعض فيرد عليه ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب والرخاء لم يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف جنس ضرورة كونها من افراد جنس الحسنة وقد جوزه السكاكى فلا يمكن حمل كلامه على ذلك واما المصنف فقد جزم بان الحسنة عرفت تعريف الجنس كما مر فكلامه عن حمل الحسنة على مطلق الخصب والرخاء على مراحل فقول الشارح فى تفسير الاية نقلا عن الكشاف كالخصب والرخاء ينبغى ان يحمل على التمثيل ببعض جزئيات الحسنة المطلقة كانه قال كالخصب والرخاء ونظائرهما ليوافق ماذكر فى المتن (قال) فللنظر الى لفظ المس المنبئ عن معنى

القلة الى آه (اقول) هذا ينافى لما تقدم منه فى قوله تعالى {ان يمسك عذاب من الرحمن} حيث زعم ان لادلالة للفظ المس على التقليل بدليل قوله تعالى {لمسكم فيما اخذتم فيه عذاب عظيم} (قال) لانا نقول ان المح فى هذا المقام نزل منزلة مالا قطع بعدمه آه (اقول) فان قلت هذا تطويل للمسافة بلا طائل تحته اذ يكفى ان يقال انما استعمل ان فى هـذا الشرط المقطوع به الواقع تنبيها على انه لا ينبغى ان يكون صدوره من العـاقل مقطوعا به توبيخا لهم ولا حاجة الى جعله محالا ادعاء ثم جعل ذلك المح بمنزلة مالا قطع بلاوقوعه قلت فى تطويل المسافة فائدة جليلة هى المبالغة التامة فى التوبيخ التى يقتضيها المقام (قال) لايقال الشرط انما هو وقوع الارتياب الى آخره (اقول) اى لايقال فى جواب الاشكال المذكور ان عدم الارتياب من الجميع على تقدير التغليب مقطوع به فى الحال لكنه مشكوك فى الاستقبال وهو المعتبر فى استعمال لفظ ان فلا اشكال وهذا الجواب مع اندفاعه بماذكره يرد عليـه ان التغليب حينئذ يصير لغوا لان المتصف بالارتياب وبعدمه فى الحال متشارك فى احتمال وجود الارتياب وعدمه فى الاستقبال ان لم يجب الاستصحاب والافالحال فى الاستقبال كما هو عليه فى الماضى والحال (قال) وذلك لقوة دلالة كان على المضى لتمحضه له آه (اقول) هذا التعليل لايجرى فى غير كان من الافعال النـاقصة كصار مثلا لان الانتقال الذى هو مدلوله لايفهم من خـبره حتى تمحض للدلالة على الزمان نعم لو اقتصر فى التعليل على تجرد كان من الاحداث المخصوصة لزم ان يشاركها فى ذلك اخواتها (قال) ولامخلص عن هذا الاشكال آه (اقول) وذلك لان اللازم من توجيـه التغليب على التقدير السـابق كون الشرط مقطوعا بعدمه لا كونه محالا يستلزم القطع بعدمه حتى يجاب بما مر من تنزيل المح منزلة مالا قطع بعدمه فتعين ان يقرر التغليب على وجه يصير به الشرط مشـكوكا كما قرره فى المثال المذكور اعنى قوله ان قتم (قال) عدت الانثى من الذكور القانتين

بحكم التغليب آه (اقول) وفى ذلك زيادة مبالغة فى وصف مريم عليها السلام بالطاعة والانقياد كانها من الرجال الكاملين فى افعالهم واقوالهم دون النساء الناقصات العقول والاديان (قال) اولتعودن فى ملتنا آه (اقول) فيه تغليبان احدهما ماذكره وهو التغليب فى نسبة العود اذ غلب فيها على شعيب عليه السلام اتباعه والثانى تغليب المخاطب الذى هو شعيب عليه السلام فى الخطاب عليهم (قال) ومنه تغليب المخاطب على الغائب نحو انت وزيد فعلتما (اقول) فان قلت بل انتم قوم تجهلون من هذا القبيل اعنى تغليب المخاطب على الغائب فلماذا افردعنه قلت بل هو نوع من التغليب على حدة وذلك ان الغيبة والخطاب هناك قد اجتمعا فى شئ واحد فان القوم لما حمل على انتم اجتمع فيه جهتان جهة الغيبة من حيث لفظه ومفهومه وضعا وجهة الخطاب من حيث اتحاده بالمبتدأ ذاتا فغلب جانب الذوات والمعنى على جانب المفهوم واللفظ فهناك تغليب الخطاب على الغيبة وههنا تغليب المخاطب على الغائب فالفرق واضح (قال) وجميع من سواك من المكلفين وغيرهم اه (اقول) الظاهر ان لفظ غيرهم يتناول غير المميز من العجم فان نظرالى ان الواو مختص بالعقلاء كان فى تعملون تغليب العقلاء على غيرهم فقد اجتمع فى غير العقلاء جهتا تغليب احديهما من حيث اختصاص الواو باولى العقل والاخرى من حيث الخطاب وهذا جار فى كل موضع غلب فيه المخاطب على ما لا يصلح اصلا ان يكون مخاطبا كانه يجعل اولا صالحا للخطاب تغليبا للعقلاء على غيرهم ثم يخاطب ثانيا تغليبا للمخاطب على غيره وقد اشير الى ذلك فى قوله تعالى {يزرؤكم فيه} واعلم ان خصوصية لفظ الواو ولفظ كم لامدخل لها فى اجتماع التغليبين فى غير العقلاء فى كل واحدة من الآيتين بل ذلك لاختصاص الخطاب بالعقلاء (قال) لامتناع ان يخاطب فى كلام واحد اثنان او اكثر من غير عطف (اقول) كما فى قولك انت يازيد وانت يا عمر ورجلان فاضلان وقولك يا زيد وعمرو (قال) او تثنية اوجمع (اقول)

كما فى قولك انتما وانتم ويازيدان ويازيدون فان قلت قوله تعالى تعملون صيغة جمع فيجوز ان يخاطب به متعدد من غير تغليب قلت الكاف فى قوله تعالى {ومار بك} للخطاب فلايصح ان يجرى تعملون على حقيقة الخطاب والا لتعدد الخطاب فى كلام واحد مجردا عما ذكر من العطف وغيره (قال) لان لعلكم متعلق بقوله خلقكم لا بقوله اعبدوا (اقول) وذلك لان لعل حينئذ لا يجوز ان يكون للترجى من المتكلم لاستحالته عليه ولا من المخاطب لان العبادة منهم ليست لرجاء التقوى بل لرجاء الثواب واذا تعلق بخلقكم فقد قيل لعل حينئذ مستعارة الارادة تشبيها لها بالترجى بمعنى الطمع اى ارتقاب المحبوب كان لفظة لعل حقيقة فى هذا المعنى بخصوصه لغلبة استعمالها فيه دون الاشفاق الذى هو ارتقاب المكروه اومستعملة فيها مجازا مرسلا لان الترجى بذلك المعنى يستلزم الارادة كانه قيل خلقكم ومن قبلكم مريدا منكم ومنهم التقوى وقيل هناك استعارة تمثيلية شبه حال خالقهم بالقياس اليهم فى ان خلقهم واقدرهم على التقوى ونصب لهم الدواعى اليها والزواجر عن تركها فصار بذلك وجودها ارجح من عدمها بحال المرتجى بالقياس الى المرتجى منه القادر على المرتجى وتركه مع رجحان وجوده منه وقيل هى مستعملة فى الغاية مجازا دون الغرض فلايلزم الاستكمال وهذه الوجوه لاتجرى فى لعل اذا جعلت متعلقة بقوله اعبدوا كما شهد به الفطرة السليمة (قال) مما قدروه وهو جعل الانعام من انفسها ازواجا الى آخره (اقول) هذا التقدير صرح به فى الكشاف دون المفتاح ثم نقول ماقدره الشارح وهو وجعل لكم من الانعام ازواجا وان كان فيه تصريح برجوع المنفعة فى خلق الانعام ازواجا الى الناس والامتنان بذلك عليهم كما ينبغى لكنه لايقتضى كون الخطاب فى يذرؤكم خاصا بهم بل سياق الكلام وجزالة النظم على اقتضاء العموم فى الخطاب وذلك انه تعالى ذكر

فى الناس صفة هى منشأ التكثير والابقاء وذكرها فى الانعام ايضا ثم صرح بان تلك الصفة منبع التكثير ومعدنه فالذى يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم ان بيان كونها منشأ ومعدنا للتكثير والبقاء يتناول الجنسين معا والامكان المناسب حينئذ تقديم ذلك البيان على ذكر الانعام لانه من تتمة خلقهم ازواجا ولا تعلق له بخلق الانعام ازواجا فالاولى ان يختار هذا التقدير ويجعل الخطاب عاما ولا يقدح فى اختيار عمومه جعل خلق الانعام ازواجا منفعة راجعة الى الناس كانه قيل خلقكم ازواجا وخلق لكم من الانعام ازواجا يكثركم واياها فى هذا التدبير واما تقدير الكشاف فحاصله ان فى خلق الانعام ازواجا تكثيرا لها بالتناسل والبقاء كما فى خلق الناس كذلك لهم ذلك واما ان خلق الانعام على هذه الصفة النافعة لها انما هو منفعة خالصة للناس فقد علم من سياق الكلام وصرح به فى مواضع اخر (قال) ومنه تغليب ما وقع بوجه مخصوص على ما وقع بغير هذا الوجه (اقول) جعل هذا نوعا من التغليب على حدة والاولى ادراجه فى تغليب الاكثر على الاقل من جنس فان ذلك قد يكون فى نسبة وصف مختص بالاكثر الى الجميع كما فى لتعودن وقد يكون فى اطلاق لفظ مختص بالاكثر على الجميع كما فى قوله تعالى بما قدمت ايديكم فان اكثر افراد جنس العمل يزاول بالايدى فما قدمت ايديكم مختص بالاكثر وقد اطلق على الجميع ولك ان تجعله راجعا الى تغليب الاكثر من جنس على اقله فى النسبة فان ذلك كما يكون فى النسبة الاسنادية كما فى لتعودن يكون فى النسبة التعليقية فان تقديم الايدى واقع على اكثر افراد جنس العمل وقد جعل واقعا على الجميع تغليبا فعبر عنه بما قدمت ايديكم (قال) يجوز ان يكون طلبيا نحو ان جاءك زيد فاكرمه الخ (اقول) لا يذهب عليك ان مثل قولك اكرم زيدا يدل بظاهره على الطلب فى الحال لا اكرامه فى الاستقبال فيمتنع تعليق الطلب الحاصل فى الحال على حصول ما يحصل فى المستقبل الا اذا اول بان يحمل اللفظ بواسطة القرينة على الطلب فى الاستقبال

كما فى الجملة الاسمية الدالة بظاهرها على ثبوت مضمونها فلافرق بينهما فى مخالفة الظاهر اذا وقعتا جزاء واما الاكرام فاما ان يعلق على الشرط من حيث هو مطلوب كانه قيل اذاجاءك زيد فاكرامه مطلوب فيلزم مع ماذكر من انتفاء الطلب فى الحال تأويل الطلبى بالخبرى واما ان يعلق عليه من حيث وجوده وكان الطلب حاصلا فى الحال كانه قيل اذاجاءك زيد يوجد اكرامك اياه مطلوبا منك فى الحال فيلزم تأويل الطلبى بالخبرى وان لا يكون للطلب تعلق بالشرط اصلا وبالجملة لا يمكن جعل الطلبى جزاء بلا تأويل الى خلاف ظاهره كما يوهمه قوله لانه فعلى استقبالى لدلالته على الحدوث فى المستقبل على ان دلالته على الحدوث فى المستقبل ليست بالقياس الى الطلب بل الى المطلوب على معنى انه يدل على طلب حدوثه فى المستقبل ثم القائل بتأويل الجزاء الطلبى بالخبرى انما ارتكبه لتهيأ له ملاحظة كونه مسببا عن الشرط على مايقتضيه كلام المجازاة فان الطلب المستفاد من اكرم وان صح ان يكون مسببا عن شئ باعث للطالب عليه لكنه من حيث هو مستفاد منه لايمكن ملاحظة كونه مسببا عن شئ بل لابد فى ذلك من اعتبار حصوله ووجوده فى نفسه اوللطالب اواعتبار تعلقه بالمطلوب اواستحقاقه مما يقتضى تأويله بالخبرى كل ذلك مما يشهد به الوجدان الصحيح اذا رجعت اليه ويتفرع على التأويل وعدمه احتمال الصدق والكذب وعدمه فى الشرطية التى جزاؤها طلبى وان كان الطلب فى نفسه لايحتملهما وقد مر فيما سلف من الكلام نبذ مما يعينك فى هذا المقام (قال) وتأويل الجزاء الطلبى بالخبرى وهم لانه ليس بمفروض الصدق كالشرط الى آخره (اقول) هذا حكم بانتفاء الشئ لانتفاء سبب خاص فان كون الشئ مفروض الصدق والتحقق يقتضى كونه خبريا ولايلزم من انتفائه ان لايجب تأويله بالخبر لجواز ان يكون هناك مقتض آخر كما نبهت عليه فهذا الحكم وهم فان قيل اذا جاز وقوعه جزاء بتأويله خبرا فليجز

وقوعه شرطا بذلك التأويل قلت هذا غير لازم فان الجملة الاسمية تقع جزاء بحمل معناها على الاستقبال ولا تقع شرطا وذلك لنوع مناسبة لمعنى الشرطية مع معنى الفعل اقتضت مباشرة ادواتها للفعل فكذلك لمعنى الشرطية نوع منافرة عما يأبى مفهومه الصريح عن فرض الصدق فاقتضت ان لا يباشره ادواتها (قال) وان ذهلت عما نحن صدورها (اقول) في بعض نسخ السقط صدورنا وفي حاشيتها اى هذه الابل قد الهبت بحنينها نفوس رجال وان ذهلت عما نحن فيه وفي بعضها احن على صيغة المتكلم (قال) او التفاؤل او اظهار الرغبة (اقول) قيل التفاؤل من السامع واظهار الرغبة من المتكلم فعلى هذا ان قرئ قوله ان ظفرت بالخطاب كان اظهر في التفاؤل من الحكاية على عكس اظهار الرغبة فينبغي ان يقيد بهما رعاية لتمثيل كل منهما بما هو اظهر منه (قال) فانى الاية ان كان من الضرب الثاني ليكون مجموع الى آخره (اقول) قد اعتبر في الضرب الثاني تعدد اللزوم بحسب تعدد ما وقع في حيز الجزاء فالمعطوف عليه لازم للشرط المذكور والمعطوف لازم للمعطوف عليه بتقديره شرطا ولذلك جعله في المعنى على كلامين وقدره بقوله اذا رجع استأذنته واذا استأذنته خرجت فانى الاية ان كان من الضرب الثاني كان تقديره ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء وان يكونوا لكم اعداء يبسطوا اليكم ايديهم وان يبسطوا اليكم ايديهم ودوا فلا يكون مجموع الجمل الثلث لازما واحدا بل يكون كل واحدة منها لازمة لما تقدمها وحينئذ لا يرد على ما في المفتاح ان مجموع الجمل الثلث لازم واحد فليس هناك لزومات متعددة ليكون بعضها اوضح واقل احتمالا للشبهة من بعض بل يرد عليه ان تقييد ودادة الكفر بالشرط المقدر خال عن الفائدة لانها حاصلة بسطوا اليهم ايديهم اولم يبسطوا على قياس ما اورده عليه اذا جعل ما في الاية من الضرب الاول ويظهر لك مما قررناه ان الاشكال وهو خلو تقييد الودادة بالشرط المذكور او المقدر عن الفائدة وارد على ما في الكشاف ايضا نعم

او قيل اللازم فى الاية اما مجموع الجمل الثلث اوكل واحدة منها وعلى كل تقدير يبطل كلام المفتاح بما تقدم تختار لتصحيح ماقى الكشاف القسم الاول ولامحذور فيه لان المجموع المعلق بالشرط غير حاصل وان كان بعض اجزائه حاصلا فلا حاجة الى التأويل باظهار الودادة اوالعداوة ثم الظاهر فى الاية بحسب المتعارف ان يجعل كل واحدة من الجمل الثلث جزاء للشرط المذكور ويرتكب ذلك التأويل لتصحيح كلاميهما (قال) وقد وجهه بعض من اطلع عليه الى قوله واظن انه لاحاجة اليه الى آخره (اقول) محصول ذلك التوجيه وهذا الظن بحسب المعنى واحد وهو ماصرح به فى قوله فعنده هى لتعليق الامتناع بالامتناع القطعى لكن هذا المعنى انما يصح اذا اريد بالتعليق الربط جزما اى امتنع الجزاء لامتناع الشرط قطعا واما ان اريد به التعليق الشرطى فلاصحة له اذ مؤداه ان امتنع الشرط فى الماضى امتنع الجزاء فيه فلا يكون الامتناع مقطوعا به ولايخفى ان حمل التعليق فى هذا المقام على الشرطية انسب وان مفهوم لوهو التعليق بين جملتيها من حيث التحقق والوجود فرضا وتقديرا وان هذا المفهوم يلزمه القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط فالاولى ان يقال اراد السكاكى انها لتعليق الجزاء الممتنع بامتناع الشرط اى بالشرط الممتنع فتساهل فى العبارة اولا فى الشرط وثانيا فى الجزاء اعتمادا على ظهور المعنى ولم يرد ان تعليق الجزاء بالشرط انما هو بحسب الامتناع كما ظنه بل بحسب التحقق وانما تعرض لوصف الامتناع ليدل به على ان التحقق المعتبر فى التعليق تقديرى لاتحقيقى فالامتناع فى تفسيره بمنزلة الفرض المذكور فى تفسير غيره الا انه ذكر الامتناع فيهما تنبيها على ذلك المعنى اللازم فيكون التعليق فى عبارته محمولا على معناه المتبادر ولو مفسرة بمفهومها الحقيقى مع الاشارة الى مايلزمه (قال) واما ارباب المعقول فقد جعلوا الى قوله واذا تصفحنا وجدنا استعمالها على قاعدة اللغة اكثر (اقول) يفهم

من ظاهرهما ان المعنى الثانى انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول وان الآية الكريمة واردة على مقتضى اوضاعهم وفيه بعد جدا والحق انه ايضا من المعانى المعتبرة عند اهل اللغة الواردة فى استعمالاتهم عرفا فانهم قد يقصدون الاستدلال فى الامور العرفية كما يقال لك هل زيد فى البلد فتقول لا اذا وكان فيه لحضر مجلسنا فيستدل بعدم الحضور على عدم كونه فى البلد ويسمى علماء البيان مثله بالطريقة البرهانية لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول كالمعنى الثالث الذى سنذكره فى نعم العبد صهيب لولم يخف الله لم يعصه (قال) ويستعمل لهذا المعنى اولا ايضا نحو لولا اكرامك اياى لاثنيت عليك الى آخره (اقول) هذا انما يتأتى على مذهب الكسائى حيث زعم ان الاسم الواقع بعد لولا فاعل لفعل مقدر كما فى قوله لوذات سوار لطمتنى واستقر به بعضهم قائلا ان الظاهر منها انها لوالتى تفيد امتناع الاول لامتناع الثانى دخلت على لافتبقى بعد دخولها عليها على اقتضاء الفعل ومعناها مع لا باق ايضا على ما كان كما تبقى مع سائر حروف النفى فمعنى لولا على لهلك عمر لولم يوجد على لهلك عمر فبنتفى الاول اعنى انتفاء وجود على رضى الله عنه لانتفاء هلاك عمر وانتفاء الانتفاء ثبوت ومن ثمه كان لولا مفيدة لثبوت الاول وانتفاء الثانى كما فادة لو فى قولك لو لم تأتنى لشتمتك فعلى هذا يكون قولك لولا اكرامك لاثنيت عليك بمعنى او لم يوجد اكرامك لاثنيت فيفهم ان الثناء لازم لعدم الاكرام الذى لزومه لنقيضه اولى فيلزم استمراره على تقدير ى الاكرام وعدمه واما على مذهب البصريين القائلين بان لولا كلمة برأسها ليست لو الداخلة على لا ولو كانت اياها لوجب اذا حذف فعلها وجوبا ان يؤتى بمفسر كما اذا حذف الفعل بعد لو وجوبا وبان المرفوع بعدها مبتدأ خبره موجود او حاصل فالمتبادر من المثال المذكور ان وجود الاكرام مانع من وجود الثناء فكيف يفهم استمراره على تقدير ى الاكرام وعدمه واما قولك لو لم تكرمنى

لا ثنيت فيدل على ان وجود الثناء لازم لعدم الاكرام فيكون لازما للاكرام ايضا ومستمرا حال الاكرام وعدمه (قال) وكيف يصح ان يعتقد فى كلام الحكيم تعالى وتقدس انه قياس اهملت فيه شرائط الى آخره (اقول) هذا تشنيع شنيع وتقبيح قبيح وتزييف ضعيف اذلا يشتبه على ذى دربة فى دراية التوجيه ولاذى مسكة فى صناعة المناظرة ان المجيب بان الشرطيتين المذكورتين لا تنتجان ماتوهمه ذلك القائل بناء على عدم حصول شرائط انتاجهما اياه لانتفاء كلية الشرطية التى جعلها ذلك القائل كبرى اولانتفاء لزومية الشرطيتين لم يرد ان الله تعالى اورد هما قياسا لا نتاج تلك النتيجة لكنه اهمل شرائط الانتاج اذلا يقول به مميز فضلا عن متميز بل اراد منع كونه قياسا منتجالها وجعل انتفاء الشرائط سندا له وعلامة لعدم ارادة القياسية وبهذا القدر يندفع تلك الشبهة ولاحاجة به تلجئه الى تلك الورطة واما قوله وهذا غلط فهو ايضا من ذلك النمط اذ ليس تسليم القياسية والحكم بعدم استحالة النتيجة بيانا لما هو المختار عنده فى دفع السؤال بل هو مبالغة فى دفعه تنزلا بعد تنزل بحسب مايمكن فان قلت تغليطه ان التنزل الاخير غير ممكن لاستلزامه استعمال لو فى فصيح الكلام فى القياس الاقترانى قلت حينئذ يندفع تلك الشبهة رأسا وهو المطلوب الذى بذل وسعه فيه فيكون تغليطه فى الحقيقة تصحيحا لمطلوبه وهو عار عن الفائدة (قال) واقول يجوز ان يكون التولى منتفيا بسبب انتفائه الى آخره (اقول) فيه بحث لان بيان كون التولى منتفيا بسبب انتفاء الاسماع يشتمل على امرين احدهما ان الاسماع سبب للتولى والثانى ان ذلك المسبب منتف فى الواقع لانتفاء سببه فيه والامر الثانى اعنى انتفاء التولى عنهم لامدخل له فى مذمتهم ولاهو مناسب لمقام المذمة والتوبيخ بخلاف دوام التولى ولزومه على تقدير الاسماع وعدمه فان قلت اذا لم يكن اسماع لم يتصور تول واعراض فكيف يتصور استمراره على التقديرين قلت معنى الاية على ماذكر فى الكشاف

لو علم الله فى هؤلاء الصم البكم خيرا اى انتفاعا باللطف لاسمعهم اى
للطف بهم حتى سمعوا سماع المصدقين ولو اسمعهم لتولوا اى
ولو لطف بهم لما نفع فيهم اللطف فلذلك منعهم الطافه وعلى هذا
فالتولى عبارة عن عدم نفع اللطف فيهم وعدم انتفاعهم به وهذا
مستمر على تقدير الاسماع اى اللطف وعدمه فان قلت قد فسر
قوله تعالى ولو اسمعهم لتولوا بوجه آخر حيث قال اوولو لطف
بهم فصدقوا لارتدوا بعد ذلك وكذبوا ولم يستقيموا فاذا تقول
فيه قلت هو ايضا محمول على الاستمرار ولذلك عقب الارتداد
بالتكذيب وعدم الاستقامة فى الدين فالمعنى ان الكفر والتكذيب لازم
لهم لا ينفك عنهم انفكاكا يعتد به او يقدح فى لزومه اياهم (قال)
واذا كان لو للشرط فى الماضى الى آخره (اقول) اراد مع القطع
بانتفاء الشرط كما مر فيلزم عدم الثبوت مع القطع بالانتفاء واليه
اشار بقوله اذ الثبوت ينافى التعليق والحصول الفرضى لان القطع
بالانتفاء لازم للحصول الفرضى كما سلف (قال) ولو بالصين (اقول)
اى ولو كان فى وقت طلبكم بالصين (قال) يصف تأسفه على مفارقة
بغداد وشوق ركائبه الى ماء دجلة (اقول) كانه لم ينظر فى القصيدة
وابياتها ولم يراجع ايضا الى نسخ السقط فان المكتوب فيها على
صدرها وقال ببغداد من الطويل ومطلعها * طربن لضوء البارق
المتعالى * ببغداد وهنا مالهن ومالى * ثم قال * تمنت فويقا والصراة
حيالها * تراب لها من اينق وجمال * وفويق نهر على باب حلب
والصراة نهر ببغداد ومن جملة ابياتها * فيا برق لبس الكرخ
دارى * وانما رمانى اليه الدهر منذ ليال * درخانهٔ غم بودن ازهمت
دون باشد * واندردل دون همت اسرار توچون باشد * برهرچه
همى لرزى مى دان كه همان رزى * زان روى دل عاشق ازعرش
فزون باشد * فهل فيك من ماء المعرة قطرة * تغيث بها ظمأن ليس
بسان * ومعنى البيت ان الابل لو وضعت هامها فى دجلة لتشرب
لجمدت الماء وسلت عما تمت من المياه وخلت قلوبها عن الحنين وعلى

هذا فلا حاجة الى جعل كلمة لو للاستقبال (قال) والاستهزاء هو السخرية والاستخفاف ومعناه انزال الهوان والحقارة الى آخره (اقول) اى معناه الحق ههنا فيكون من اطلاق اسم الشئ على غايته لعلاقة السببية والمسببية لان غرض المستهزئ من استهزائه ادخال الهوان والحقارة فى المستهزء به (قال) والظاهر هو الاول الى آخره (اقول) اما بحسب اللفظ فظاهر واما بحسب المعنى فلان عنتهم اى وقوعهم فى المشقة والهلاك انما يلزم من استمراره عليه السلام على اطاعتهم فيما يستصوبون كانه مستتبع فيما بينهم يستعملونه فيما يعن لهم وفى ذلك من اختلال امر الاياة وانتكاس تدبير ما يتعلق بالرياسة مالا يخفى على احد واما موافقته اياهم فى بعض ما يرونه ففيها استجلاب قلوبهم واستمالتهم بلا معرة (قال) ويدخل فيه ما اذا قصد حكاية المنكر كما اذا قال الى آخره (اقول) لا يخفى عليك ان قصد حكاية المنكر مغاير لقصد عدم الحصر والعهد وان كان مجامعا له وان كل واحد من القصدين مستقل باقتضاء التنكير فجعل احدهما داخلا فى الآخر لا يخ عن تعسف فالصواب ان يجعل كل منهما مقتضيا برأسه كما فى المفتاح حيث قال واما الحالة المقتضية لكونه منكرا فهى اذا كان الخبر واردا على حكاية المنكر كما اذا اخبر عن رجل فى قولك عندى رجل تصديقا لقالك فقيل الذى عندك رجل او كان المسند اليه نكرة ثم قال او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الانحصار (قال) وقد صرحوا فى جميع ذلك بان اسم الاستفهام مبتدأ والمعرفة بعده خبره الى آخره (اقول) منهم من ذهب الى ان ابوك فى من ابوك مبتدأ ومن خبره قدم عليه لتضمنه ما يقتضى صدر الكلام وكذا الحال فى كم درهما مالك نعم مذهب سيبويه جواز الاخبار بمعرفة عن نكرة متضمنة استفهاما نحو من ابوك او نكرة هى افعل تفضيل مقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه وعند غيره ان النكرة فى هذين المثالين خبر مقدم قال نجم الائمة واما كم درهما مالك فالاولى

ان كم فيه خبر لامبتدأ لكونه نكرة ومابعده معرفة كامر فى باب المبتدأ وقد الحق فى بعض نسخ لباب الاعراب فى ضابطة وجوه اعراب كم ونظائره مايدل على اختيار ذلك الاولى وبالجملة ليست المسئلة على مانقلها متفقا عليها كما يتوهم من قوله لانهم يجوزون وقد صرحوا الا ان ذلك لايقدح فيما هو غرضه من عدم صحة الاطلاق وسيذكر عن قريب مايدل على ان امتناع كون المسند اليه نكرة والمسند معرفة اذا خصص بالخبرية صح وانت تعلم انه مع هذا التخصيص منقوض بمثل قولك مررت برجل افضل منه ابوه على مذهب سيبويه (قال) مجرد اصطلاح الى آخره (اقول) كما ان تعيين بعض الالفاظ بازاء بعض المعانى فى اللغات يصح من غير ان يراعى هناك مناسبة كذلك يصح فى الاصطلاحات الا ان الغالب فيها رعاية المناسبات واعتبار المرجحات قال بعضهم بين معمولات المسند وبين اضافته ووصفه فرق معنوى لان الفعل يسند اولا ثم يقيد بمعموله ثانيا والاسم يضاف او يوصف اولا ثم يسند ثانيا فهناك تقييد مسند وههنا اسناد مقيد فاريد التنبيه على الفرق بتعدد الاسم واما تخصيص احد الاسمين باحد المعنيين فباعتبار ان الفعل بحسب اصله فى وضعه يدل على معنى مطلق والتقييد يناسبه واما الاسم فقد يكون فيه مايدل على العموم والشمول بحسب اصل الوضع والتخصيص يناسبه وهذا القدر فى ارجحان كاف واما المشتقات فهى باعتبار العمل فى حكم الفعل لانها انما تعمل لاشتمالها على معنى الفعل (قال) وبهذا يشعر لفظ الايضاح الخ (اقول) قد صرح فى الايضاح اولا بمعلومية الطرفين مطلقا سواء كان تعريف المسند بالاضافة اوغيرها فقال واما تعريفه فلافادة السامع اما حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف بامر آخر معلوم له كذلك ثم قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه ولكنه لايعرف انه اخوه واردت ان تعرفه انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء

عرف انه اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه اولم يعرف انه اخا اصلا وان عرف انه اخا في الجملة واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد اما اذا لم يعرف انه اخا اصلا فلا يقال ذلك لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حكمه بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع مناف لذلك الاطلاق واما ثانيا فلان فرقه بين المضاف اذا وقع مسندا و بينه اذا وقع مسندا اليه غير واضح وحكمه بانه يمتنع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا لا يجديه نفعا لان المضاف اذا وقع مسندا اليه ولم يرد به معهود مخصوص لم يكن مما لا يعرفه المخاطب اصلا بل مما يعرفه بوجه ما فلا يمتنع الحكم عليه بالتعيين وقد تصدى الشارح للجمع بين كلاميه بان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرأ عليها في الاستعمال وايده بما نقله عن نجم الائمة وحاصله ان غلام زيد وان كان بحسب اصل وضع الاضافة لغلام معهود باعتبار تلك النسبة المخصوصة حتى لو كان له غلمان فلا بد ان يشار به الى غلام له من يد خصوصية بزيد لكونه اعظم غلمانه او اشهرهم بكونه غلاما له او بكونه معهودا بين المتكلم والمخاطب و بالجملة يجب ان يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون غيره لكن قد يقال جاءني غلام زيد من غير اشارة الى واحد معين وذلك كما ان ذا اللام في اصل الوضع لواحد معين ثم قد يستعمل بلا اشارة الى معين كما في قوله* ولقد امر على اللئيم يسبني * وذلك على خلاف وضعه وان شئت زيادة اطلاع على الحال فاستمع لهذا المقال وهو ان الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى حضور ما عرف بها فيه بناء على ما تحققته من معنى التعريف فكما يقصد بالمعرف باللام تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة وتارة الجنس اما من حيث هو هو واما من حيث وجودها اما في ضمن جميع افرادها او بعضها كما مر كذلك يقصد بالمضاف الى المعرفة تارة فرد مخصوص

اوافراد مخصوصة كقولك غلام زيد اوغلمانه اشارة الى واحد معين
اوجماعة معينة فيكون المضاف حينئذ معهودا خارجيا ويقصد به
تارة الجنس اما من حيث هو كقولك ماء الهند يا انفع من ماء الورد
واما من حيث وجودها فى ضمن جميع افرادها مفردا كان المضاف
اوجمعا كقولك ضربى زيدا قائما وعبيدى احرارا وفى ضمن
بعضها كقولك غلام زيد اذالم تشر به الى احد بعينه ويكون
المضاف حينئذ معهودا ذهنيا فالاقسام الاربعة اعنى العهد الخارجى
وتعريف الجنس والاستغراق والعهد الذهنى جارية فى المضاف
الى المعرفة على نحو جريانها فى المعرف باللام والموصول فظهر
ان نحو غلام زيد قد يقصد به الجنس فى ضمن فرد لا بعينه فيكون فى المعنى
كالنكرة فى المؤدى وان كان معنى التعريف الجنسى اى الاشارة
الى حضور الجنس فى ذهن السامع باقيا على حاله كما فى المعرف باللام
الجنسية اعنى المعهود الذهنى كانه قيل فرد من افراد هذا الجنس المعهود
فلا منافاة بين ان يكون المسند فى قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب
بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا لان المسند
فى الحقيقة حينئذ مفهوم الجنس المضاف وهو معلوم له بقاعدة اللغة
وان لم يعرف ان هناك ذاتا موصوفة به كانه قيل زيد متصف بهذا
المفهوم المعلوم لك الحاضر فى ذهنك بخلاف ما اذا عرف ان له
اخا فان المسند حينئذ هو تلك الذات الموصوفة بالاخوة والمتحد
اتحادها بزيد واما قولك اخوك زيد فلا يراد به الجنس فى ضمن فرد
لا بعينه اذ لا حاصل للحكم عليه بانه زيد وكان هذا هو المراد من قوله
لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا نعم قد يقصد
به الجنس والاستغراق مبالغة كما فى قولك انت تطلق زيد (قال) وبهذا
يظهر ان ماذكره صاحب الكشاف الى قوله محل نظر (اقول)
وجهه ان المناسب لذلك السؤال ان يقال فى جوابه النائب زيد لانك
قد عرفت ان انسانا قد تاب فانت تقول لك من هو تطلب ان يعين
عندك بان يحكم عليه بانه زيد او عمرو او غيرهما وجوابه ان من فى السؤال

مبتدأ والضمير الراجع الى النائب اعنى هو خبره كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه فح يكون السؤال عن معين يحكم عليه بالنائب كانه قيل ازيد النائب ام عمرو الى غير ذلك لكنه اختصر فى العبارة فوضع كلمة من موضع تلك الخصوصيات التى يطلب ان يحكم على احديها بعينها بالنائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون النائب فيه محكوما به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليها فلا يطابقه الا ان يقال زيد النائب نعم ان جعل الضمير مبتدأ ومن خبرا مقدما عليه لتضمنه الاستفهام كما هو مذهب غير سيبويه كان المطلوب بالسؤال حينئذ حكما يكون النائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه الا ان يقال النائب زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه بمعزل عن الحق الذى هو ايراد نظير لقوله تعالى {واولئك هم المفلحون} على تقدير العهد لان المعهود فيه وقع محكوما به واظن ان هذا النظر انما صدر عمن صدر بلا تأمل ونظر ثم اتبعه غيره تقليدا له فلذلك انتشر فيما بينهم واشتهر واعجب منه ان الشارح قد نبه على ما فصلناه فلم يتنبه وقال فيما جمعه من الحواشى على الكشاف فان قيل من النائب فى معنى ازيد النائب ام عمرو ام غيرهما فينبغى ان يجاب بزيد النائب بتقديم زيد ليكون على وفق السؤال قلنا منقوض بقولهم قام زيد فى جواب من قام ولم يدر ان الفائت فى قام زيد هو المطابقة اللفظية حيث كان السؤال جملة اسمية والجواب فعلية لا المطابقة المعنوية التى حكم علماء المعانى بوجوب رعايتها فى نحو زيد اخوك واخوك زيد وزيد النائب والنائب زيد حيث قالوا انما يقدم ويحكم على ما يتصور ان المخاطب طالب للحكم عليه قال صاحب المفتاح بعد ما فصل هذا المعنى واذا تأملت ما تلوته عليك اعترك على معنى قول النحويين لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ اذا كانا معرفتين معا بل ايهما قدمت فهو المبتدأ واما المطابقة اللفظية فامر استحسانى على انا قد حققنا حصولها

بين من قام وما يجاب به حقيقة وان فاتت صورة (قال) وفيه نظر (اقول) اما اولا فلان المحمول فى زيد انسان او قائم هو مفهوم الانسان و مفهوم القائم على ماهو المشهور فان كان اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هى هى كان ماجعله دليلا على الحصر فى المعرف جاريا بعينه فى الخبر المنكر و يصير منقوضا به وان كان موضوعا للماهية بقيد وحدة مطلقة اعنى مفهوم فرد ما منها فكذلك يلزم ماذكر لان هذا المفهوم اذا اتحد بزيد وانحصر فيه لزم ان لايكون للانسان فرد آخر والالصدق عليه هذا المفهوم اعنى مفهوم فرد ما منه فلا يكون متحدا بزيد ومنحصرا فيه والقول بانه لا يلزم من اتحاد فرد من افراد الانسان بزيد اتحاد سائر افراده به مغالطة من باب اشتباه العارض بالمعروض اعنى مفهوم فرد من افراد الانسان مثلا بما صدق هو عليه فان المحمول فى المنكر هو الاول و يلزم منه الانحصار كما عرفت دون الثانى لظهور بطلانه لانه ان كان عين زيد فلا حمل حقيقة وان كان غيره لم يصح الايجاب فى زيد انسان بحسب نفس الامر واما ثانيا فلان صدق فرد من افراد الانسان على زيد فى الخبر المنكر يستلزم صدق ماهية الانسان عليه و يلزم منه انحصارها فيه واما ثالثا فلان ماذكره من اقتضاء الصدق والحمل الاتحاد والانحصار يستلزم ان لا يصدق عام على خاص اصلا فبطل العموم مطلقا ومن وجه وحل الشبهة ان الاتحاد فى الوجود الخارجى لايستلزم اتحاد المفهومين فى انفسهما ولا تساويهما فجاز ان يتحد احدهما بالآخر و بثالث ورابع فيكون مع كل واحد من الثلثة حصة منه كالحيوان بالقياس الى انواعه والاولى ان يعرض عن امثال هذه المباحث فانها تعد فى هذه الصناعة فضولا وان يقال اذا قلنا زيد الامير مع قصد الجنس فان حملناه على الاستغراق فالحصر ظ والاينبغى ان يحمل على ادعاء اتحاد مفهوم الجنس به اذ لو اريد به صدقه عليه لضاع التعريف ظاهرا لحصول المق بالمنكر ايضا

وحينئذ لايوجد الجنس بدونه ادعاء وهذا المعنى مغاير لما يحصل من الحمل على الاستغراق وينبغي ان لايسمى قصرا بل يعد مرتبة اعلى منه وقدسبق لهذا تتمة فيما نقل عن الشيخ عبد القاهر فيراجع من ان للخبر المعرف باللام معنى غير ماذكر دقيقا (قال) فالحاصل ان المعرف بلام الجنس ان جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر سواء كان الخبر معرفا بلام الجنس اوغيره نحو الكرم التقوى اى لا غيرها اه (اقول) فان قلت المعرف بلام الجنس ان جعل مبتدأ كما فى قولك الامير زيد افاد قصره على الخبر وان جعل خبرا كما فى قولك زيد الامير افاد قصره على المبتدأ فاذا كان كل واحد من المبتدأ والخبر معرفا بلام الجنس احتمل ان يكون المبتدأ مقصورا على الخبر وان يكون الخبر مقصورا على المبتدأ فيما ذا يتميز احدهما عن الآخر قلت هناك قصر المبتدأ على الخبر اظهر لان القصر يبتنى على قصد الاستغراق وشمول جميع الافراد وذلك بالمبتدأ انسب اذ القصد فيه الى الذات وفى الخبر الى الصفة وقيل ان كان احدهما اعم مطلقا فهو المقصور سواء قدم او اخر كقولك الكرم التقوى والتقوى الكرم فان المقصود قصر الكرم على التقوى ادعاء وان كان بينهما عموم من وجه فيحال الى قرائن الاحوال كقولك العلماء الخاشعون اذ قد يقصد تارة قصر العلماء فى الخاشعين وتارة عكسه فان قلت لايتصور عموم فى القصر تحقيقا قلت يجوز ان يكون احدهما اعم مفهوما وان تساويا صدقا هذا واما دعوى الاتحاد فلا يختلف فيها المقصود سواء حكم باتحاد المبتدأ بالخبر او بالعكس لكن الاول اظهر (قال) لان الجنس حينئذ يتحد مع واحد مما يصدق عليه الخبر الى آخره (اقول) هذا تمسك بما قد اورد عليه النظر اجمالا وقد بينا فى تفصيله فساده بما لامزيد عليه فالصواب ان يقال لان المعنى ان كل توكل على الله تعالى وكل تفويض الى امر الله تعالى وكل كرم فى العرب فيلزم ان يكون الكرم مقصورا على الاتصاف بكونه فى العرب لان

كل فرد منه موصوف بكونه فيهم فلا يوجد فرد منه فى غيرهم ولا يلزم من ذلك ان يكون كل ماهو كائن فى العرب موصوفا بكونه كرما ليلزم قصر الخبر على المبتدأ (قال) وبهذا يظهر ان تعريف الجنس فى الحمد لله يفيد قصر الحمد على الاتصاف بكونه لله الى آخره (اقول) هذا انما يظهر اذا قصد بالحمد كل حمد على قياس ما قررناه فى الامثلة السابقة واما اذا قصد به الجنس من حيث هو فانما يلزم اختصاصه بالله تعالى بدلالة اللام على الاختصاص كانه قيل جنس الحمد مختص بالله تعالى فيلزم اختصاص افراده كلها به وليس ذلك من قصر المبتدأ على الخبر بل هو فى المعنى نظير ان يقال الكرم مختص بالعرب اذ لم يرد به ان الكرم مقصور على المختص بالعرب لا يتعداه الى المختص بغيرهم بل اريد انه مختص بهم لا يتعداهم الى غيرهم وهذا القصر المقصود استفيد من لفظ الاختصاص ههنا ومن اللام هناك واما تلك الامثلة فلو حملت على قصر الجنس لم يلزم فيها اختصاص وقصر اصلا لان الحكم بان جنس الكرم موصوف بكونه حاصلا فى العرب لا يستلزم انحصار افراده فيهم لجواز ان يثبت لهم فى ضمن فرد ولغيرهم فى ضمن فرد آخر ونحن بما قررنا لك فى هذه المقاصد الجليلة التى يعم نفعها مواضع كثيرة تبتنى فيها كيلا تركن الى ما بناها الشارح عليه مما هو اوهن من بيت العنكبوت (قال) وههنا نكتة ذكرها الشيخ فى دلائل الاعجاز آه (اقول) الظاهر ان قولك انت الحبيب تقديره انت الحبيب لى لكنه لم يذكر ذلك المقدر اعتمادا على قرينة الحال فهو من قبيل قصر الجنس المخصوص باعتبار تقييده بظرف كما فى قولك زيد المنطلق فى حاجتك ويلزم منه قصر جميع محباته عليه فهو من قصر ماهو بمنزلة النوع ويندرج فيما ذكر سابقا الا ان القيد ههنا مقدر وهذا القدر لا يقتضى جعله نكتة منفردة وكذا لا يقتضيه كون الظرف مشتملا على امر شخصى اعنى ضمير المتكلم لان التقييد بالظرف يوجد على مراتب مختلفة فى افادة التخصيص وشئ منها لا يقتضى خروج

المقيد عن كونه جنسا مخصوصا بمنزلة النوع (قال) وانما خص حكم القصر بالثانى اعنى تعريف الجنس لان القصر وعدمه الى آخره (اقول) ربما يتوهم من عبارته ان القصر لا يتصور جريانه فى العرف بلام العهد وما فى حكمه من الاعلام والمضافات اذ لا عموم فيها حتى يعقل قصرها على غيرها كما فى المعرف بلام الجنس وذلك غير صحيح لان المعهود فى نحو قولك زيد المنطلق يمكن ان يقصر على زيد قصر قلب اذا اعتقد المخاطب كونه غير زيد او قصر تعيين اذا تردد فيهما فيقال زيد المنطلق لا عمرو وكذلك اخوك فى قولك زيد اخوك وعمرو فى قولك هذا عمرو نعم لا يتصور فى هذه الامثلة قصر الافراد لامتناع ان يعتقد كون عمرو مشتركا بين هذا وغيره وكون الاخ والمنطلق المعهودين مشتركين بين زيد وعمرو ولعله اراد ان التعريف العهدى باللام وما فى حكمه لا يفيد القصر كما يفيده التعريف الجنسى فلا يكون تعريف العهد طريقا من الطرق الدالة على القصر فاذا قصد فى المعهود قصره على غيره فلا بد ان يدل عليه بدليل بخلاف تعريف الجنس فانه يدل على القصر اذا حمل على الاستغراق كما مر فلا حاجة معه الى طريق آخر يرشدك الى ما ذكرنا قول المصنف والثانى قد يفيد قصر الجنس فتدبر واما قوله وعدمه فوجه صحته ان يراد به عدم الملكة اى عدم القصر عما من شانه ذلك فلا يعقل فى المعهود قصر ولا عدمه بذلك المعنى وهو مع هذا التكلف فى تصحيحه مستدرك فى البيان قطعا (قال) ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر الى آخره (اقول) اختصاص زيد بالمخاطب فى مثل انت زيد وان كان واقعا فى الواقع لكنه فى هذا المقام غير مقصود بالكلام ولا مدلول عليه به فكيف يتوهم ان يسمى قصرا فى الاصطلاح (قال) لان الجزئى الحقيقى لا يكون محمولا البتة الى آخره (اقول) فان زيدا مثلا ذات متأصلة ينتزع منها معان كلية تحمل هى عليه ولا يحمل هو على شئ منها يظهر ذلك بالرجوع الى الفطرة السليمة واما سلب زيد عما عداه

فهو صحيح لكنه ليس بحمل حقيقة وماوقع فى بعض كتب الميزان من ان الجزئى الحقيقى مقول على واحد دون كثيرين فكلام ظاهرى (قال) قد توهم كثير من النحاة ان الجملة الواقعة خبر المبتدأ لايصح ان تكون انشائية الى آخره (اقول) لاخفاء فى ان الدليل الاول غلط نشأ من اشتراك لفظ الخبر بين مايقابل الانشاء وبين خبر المبتدأ كما ذكره واما الدليل الثانى فلم يرد به ان خبر المبتدأ يجب ان يكون ثابتا للمبتدأ على معنى انه يجب ان يكون نسبته اليه موقعة موجبة ليتجه ان هذا الوجوب يختص بالكلام الخبرى والقضية الموجبة بل اريد انه يجب ان يعتبر نسبته الى المبتدأ بالثبوت سواء كانت مرفوعة اوموضوعة اومشكوكا فيها فيدخل فى ذلك الظرف فى نحو قولك ازيد عندك اذتقديره ازيد حاصل عندك واعتبار النسبة بالثبوت بينهما مما لاينبغى ان ينازع فيه لان المبتدأ انما يذكر لينسب اليه بطريق من الطرق حال من احواله ويربط به بوجه من الوجوه حكم من احكامه وبهذا فرق بين ضربت زيدا وزيد ضربته فحكم بان زيدا فى الاول مفعول به وفى الثانى مبتدأ مع ان فعل الفاعل واقع عليه فى الصورتين معا وذلك لانه ذكر فى الاول بيانا لما وقع عليه الفعل وفى الثانى ليسند اليه حال من احواله وحكم من احكامه ولذلك صرحوا بان زيد ابوه منطلق معناه زيد منطلق الاب وعلى هذا فنقول معنى الجملة الانشائية طلبا كان اوغيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشئ فاذا قلت زيدا ضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به اوكونه مقولا فى حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلابد ان يلاحظ فى وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه اومقول فى حقه ذلك لاعلى معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقال فيه فيستفاد من لفظ اضربه طلب ضربه ومن ربطه بالمبتدأ معنى آخر لايستفاد من قولك اضرب

زيدا وامتناعه من احتمال الصدق والكذب بحسب المعنى الاول لاينافى احتمالهما بحسب المعنى الثانى فظهر مما قررناه ان تقدير المقول فى الانشاءات الواقعة اخبارا للمبتدأ فى مثل قوله تعالى {بل انتم لا مرحبا بكم} وقولهم اما زيد فاضربه ليس تعسفا على قواعد العربية بل هو مما يقتضيه تلك القواعد نعم من لايلتفت اليها ولا يفرق بين اضرب زيدا وزيد اضربه بحسب المعنى فانه يعده تعسفا محضا قال بعض النحاة وانما وجب فى الجملة التى وقعت صلة او صفة كونها خبرية لانك انما جئت بالصلة والصفة لتعريف المخاطب الموصول والموصوف من حيث اتصافهما بمضمون الصفة والصلة فوجب ان تكونا جملتين متضمنتين للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكر تلك الجملة وهذه هى الجملة الخبرية فان الانشائية كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونهما الا بعد ذكرهما ولما لم يكن خبر المبتدأ معرفا له ولا مخصصا جاز كونه جملة انشائية كما مر فى بابه واشار به الى ما نقله الشارح وقد عرفت ما فيه ويرد على ماذكره ههنا ان انتفاء مانع مخصوص فى خبر المبتدأ لايستلزم ان لايكون هناك مانع آخر ثم قال وقد يقع الجملة الطلبية صفة لكونها محكية بقول محذوف وهو النعت فى الحقيقة كقوله ❊ جاؤا بمذق هل رأيت الذيب قط ❊ اى بمذق مقول عنده هذا القول كما يقع حالا نحو لقيت زيدا اضربه واقتله اى مقولا فى حقه هذا القول ومفعولا ثانيا فى باب ظننت نحو وجدت الناس ١٧ اخبر تقلهم فقد اوجب التأويل فى الحال ليكون بيانا لهيئة ذى الحال نسخه
و فى المفعول الثانى من باب علمت ليصح تعلق العلم به فتأمل (قال) واما على ماذكره الشيخ فى دلائل الاعجاز وهو ان الاسم الى آخره (اقول) هذا المعنى الذى ذكره الشيخ انه يفيد التقوى مشترك بين اخبار المبتدأ اذا تأخرت عنه سواء كانت جملا اومفردات فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة والتعويل هناك على ما فى المفتاح

(قال) وجوابه ان المراد به ان عدم القول مقصور على الاتصاف آه (اقول) قد تقرر فيما سبق فرق بين قولنا ما انا قلت هذا وقولنا انا ما قلت هذا فعلى قياس ذلك الفرق ينبغي ان يقال ههنا تقديم الظرف وايلاؤه حرف النفي يقتضي ان يكون النزاع في غير ثابت لكن وقع خطأ او شك في محله فاذا نفي محلية خمور الاخرة له ثبت محلية ما يقابلها اعني خمور الدنيا ويدل على ذلك عبارة الكشاف حيث قال ولو اولى الظرف حرف النفي لقصد الى ما يبعد عن المراد وهو ان كتابا آخر فيه الريب لا فيه ولما جوز الشارح ههنا ان يكون حرف النفي المتقدم على المسند جزأ من المسند اليه المتأخر عنه فما المانع في ما انا قلت هذا من ان يكون الحرف المتقدم على المسند اليه جزأ من المسند المتأخر عنه فيكون في معنى انا ما قلت هذا ويبطل ما اعتنى به من اظهار الفرق بينهما ولعله انما ارتكب ما ذكره من التأويل بجعل حرف النفي جزأ من المسند اليه او المسند قصدا الى ان يكون المصرح به من جزئي التخصيص هو الاثبات كما في اكثر الصور ولا حاجة اليه كما في قولك ما انا قلت هذا وقد مر تحقيقه (قال) فلينظر الى ما في هذا الكلام من الخبط والخروج عن القانون (اقول) اما الخبط فمن حيث ان الاختصاص ههنا في الحقيقة كما عرفت على معنى ان دينكم لا يتجاوز الى غيركم وهو من يقابلكم وان ديني لا يتجاوز الى غيري وهو من يقابلني بناء على ان القصر غير حقيقي ومن حيث ان قوله على معنى ان المختص بكم دينكم لا ديني يدل بظاهره على ان دينكم مختص بكم وديني ليس مختصا بكم وذلك ٧ بط لانه لا يفهم منه نفي اشتراك دينه بينه وبينهم وهكذا الكلام في قوله والمختص بي ديني لا دينكم ومن حيث ان التخصيص في المثال المذكور اعني قائم زيد من باب قصر المسند اليه على المسند بخلاف الممثل له على زعمه واما الخروج عن القانون فمن حيث انه لم يجعل تقديم المسند مفيدا لحصر المسند اليه فيه (قال) وعن الثاني بانه لما كان اول الاسانيد في هذه الامثلة

٧ لانه يفهم منه اشتراك دينه نسخة

اسناد الفعل الى المبتدأ بطريق القصد والمسند اليه بهذا الاسناد مقدم على الفعل كانت هذه الامثلة خارجة بقوله فى الدرجة الاولى بخلاف عرف زيد (اقول) اذا كان الاسناد الاول فى هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدأ كان هذا الاسناد فى الدرجة الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان تكون داخلة فيه واردة نقضا على ماذكره من القاعدة القائلة ان الفعل يقدم البتة على ماأسند اليه فى الدرجة الاولى (قال) وكلام الشارح ايضا لايخ عن اعتراف بذلك الى آخره (اقول) حيث قال لانه انما يدل على اولية اسناد الفعل الى الضمير والمطلوب اولية اسناده الى المبتدأ (قال) والمتقدم عليه وعلى اسناد الجملة هو الاعتبار الاول منه الى اخره (اقول) ان شئت زيادة توضيح لما قرره فاستمع لما يتلى عليك فنقول خبر المبتدأ اذا كان فعلا مسندا الى ضميره فاسناد الفعل الى الضمير لايتوقف الاعلى تحققهما فاذا تحقق الضمير ارتبط الفعل به ثم هذا المجموع المرتبط احد جزئيه بالاخر يصلح ان يكون خبرا للمبتدأ فيصرفه المبتدأ الى نفسه ثم ان لوحظ ان هذا الضمير عائد الى المبتدأ وعبارة عنه فيكون الاسناد اليه اسنادا الى المبتدأ حقيقة حصل اسناد آخر مغاير للاسناد الاول بالاعتبار فالاسناد الثانى متأخر عن الاول لتوقفه على الارتباط الذى بين الفعل والضمير ليحصل مجموع صالح لكونه خبر المبتدأ بناء على ان الصالح للخبرية فى هذه الصورة هو الجملة لاالفعل وحده والاعتبار الثالث متأخر عن الثانى اذ بعد تحقق الفعل والضمير المرتبط احدهما بالآخر يتحقق الاسناد الثانى بلاتوقف على شئ آخر واما الثالث فهو مع توقفه على ذلك يتوقف على اعتبار كون الضمير عائدا الى المبتدأ وعبارة عنه فيكون الاسناد اليه اسنادا الى المبتدأ فى الحقيقة ولاشك ان هذا صفة للضمير المرتبط به الفعل ومتأخر عنه (قال) يعرف بالتأمل (اقول) وذلك لان الكلام فى احوال متعلقات الفعل من ذكرها وحذفها وتقديمها

لا فى احوال الفعل وايضا كل واحد من الفاعل والمفعول قيد للفعل دون العكس وايضا قوله فيما بعد فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول دون الفعل (قال) ومن هذا (اقول) اى ومما ذكر من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه كما صرح به فى الايضاح يعلم ان مراده بالمفعول هو المفعول به وانما خص البحث بحذف المفعول به لقربه من الفاعل فى كونه من معقول الفعل وايضا يكثر الحذف فيه كثرة شائعة واما احوال غيره من المفاعيل وسائر المتعلقات فتعلم بالمقايسة (قال) ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير (اقول) ولو قيل ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء ولا يدرى ما معطاه لكان احسن كما لا يخفى (قال) لا يقال ان افادة التعميم فى افراد الفعل ينافى كون الغرض نفيه لفاعله او نفيه عنه مطلقا لان معناه (اقول) اعلم ان قيد الاطلاق ليس مذكورا فى كلام السكاكى بل عبارته هكذا او القصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدى منزلة اللازم وذلك يدل على قطع النظر عن التعلق بالمفعول ولا يدل على قطع النظر عن اعتبار عموم افراد الفعل او خصوصها وحينئذ فلا اعتراض على كلامه نعم ان المصنف ذكر قيد الاطلاق وفسره بما نقله الشارح وحمل كلام السكاكى على ذلك فاتجه عليه السؤال اتجاها ظاهرا ثم الاعتذار المذكور فى الشرح ركيك جدا فان المعتبر عند ارباب البلاغة كما مر هو المعانى المقصودة للمتكلم وما يفهم من العبارة وما لا يكون مقصودا له لا يعتد به ولا يعد من خواص التراكيب ولهذا قال السكاكى فى تمثيل الخاصية مثل ما سبق الى فهمك من تركيب ان زيدا منطلق اذا سمعته عن العارف بصياغة الكلام من ان يكون مقصودا به نفى الشك او رد الانكار او من تركيب زيد منطلق من انه يلزم ان يكون مجرد القصد الى الاخبار او من نحو منطلق بترك المسند اليه من انه يلزم ان يكون المطلوب وجه الاختصار وصرح فى قصة من المتوفى بان المتكلم اذا لم يكن بليغا لا يلتفت الى ما يفهم من كلامه لانه غير مقصود له فاذا لم يكن التعميم فى افراد الفعل معتبرا فى الغرض والمقصود

لم يكن مما يعتد به عندهم والاظهر فى الاعتذار ان يقال ان المفيد للعموم فى افراد الفعل هو الفعل بمعونة المقام الخطابى وذلك لاينافى كون الغرض من نفس الفعل الاطلاق على التفسير المذكور غاية ما فى الباب ان لايكون العموم مقصودا بنفس الفعل بل به مع معونة المقام (قال) وههنا بحث وهو ان ماجعل الحذف فيه للتعميم الى آخره (اقول) افادة التعميم فى المفعول مع حذفه متصور على وجهين احدهما ان يكون هناك قرينة تدل على تعيين مفعول مدلوله عام مثل ان يذكر فى الكلام لفظ كل احد ثم يقال قد كان منك مايولم اى كل احد فلاشك ان العموم حينئذ مستفاد من ذلك المقدر ولادخل للحذف فيه بل الحذف لمجرد الاختصار والثانى ان يقصد العموم فى المفعول ويتوصل بحذفه الى تقديره عاما وذلك بان لايكون هناك قرينة غير الحذف تدل على تعيين عام من العمومات فيتوصل بعدم ذكر المفعول فى المقام الخطابى الى تقديره عاما بناء على ان تقدير خاص دون آخر ترجيح لاحد المتساويين على الآخر فللحذف اعنى عدم ذكر المفعول على هذا الوجه مدخل فى تقديره عاما دون حذفه على الوجه الاول فلذلك حكموا بان حذف المفعول قديكون لمجرد الاختصار وقديكون للتعميم مع الاختصار ولما لم يتميز عند الشارح احد الوجهين عن الآخر اشكل عليه الامر والتكلان على التوفيق (قال) فليتأمل فان فيه دقة اعتبرها صاحب المفتاح (اقول) تحقيق الكلام ان الشيخين اعتبرا ان المفعول هو الابل اوالغنم مثلا واحدهما يقابل الآخر وجعلا مايضاف الى احدهما خارجا عن المفعول غير ملحوظ معه بل هو باق على حالة واحدة مع تعذر تقدير المفعول فلوقدر فى الآية المفعول لادى الى فساد المعنى فانهما لوكانتا تذودان ابلا لهما على سبيل الفرض لكان الترجم باقيا على حاله فصاحب المفتاح نظر الى ان المفعول هو الغنم المضاف اليهما والمواشى المضافة اليهم وكل واحد منهما يقابل الآخر فلو لم يقدر المفعول فى الاية لفسد المعنى وهذا ادق

نظرا واوضح معنى (قال) فكان على المصنف ان يذكره بل كان الاحسن الى آخره (اقول) يمكن ان يعتذر بان المصنف لم يذكر رد الخطأ فى الاشتراك ومايتعلق به من التأكيد بوحده اعتمادا على المقايسة بماسبق و اما انه لم يعمم بحيث يتناول الانشاء فلانه فى مباحث الخبر كما اعتذر عنه الشارح فى ترك بعض اسباب التقديم (قال) ومعلوم ان ليس القصر والتخصيص الا تأكيدا على تأكيد الى آخره (اقول) لايلتبس عليك ان كل تأكيد على تأكيد ليس تخصيصا وقصرا فان قولك ان زيدا لقائم فيه تأكيد على تأكيد ولا تخصيص اصلا بل القصر تأكيد على تأكيد بوجه مخصوص كما قرر فى جاءنى زيد لاعمرو وفى نحو زيدا رهبته اذا قدر المفسر مؤخرا حتى يصير الكلام هكذا زيدا رهبت رهبته فالمفسر متعلق بزيد على وجه الاختصاص فان جعل المفسر المتعلق بضميره ايضا متعلقا به على وجه الاختصاص ظهر كونه اوكد فى افادة الاختصاص من اياك نعبد وان لم يجعل المفسر متعلقا بالضمير على وجه الاختصاص اذلا مقتضى لذلك فى نفسه كان هناك تأكيد زائد لكن لا فى افادة الاختصاص بل فى تعلق الفعل بزيد اللهم الا ان يقال معنى الاختصاص اثبات التعلق له ونفيه عن غيره والتكرير يؤكد الجزء الاول منه ٧ فيؤكده فى الجملة بتأكيد احد جزئيه (قال) ولم يعتبر فيه التخصيص لان الغرض منه مجرد تفسير الفعل لابيان كيفية تعلقه بالمفعول الى آخره (اقول) فان قيل لايكون المفسر حينئذ عين المفسر قلنا نعم ولامحذور فيه بل هو متحد معه نوعا وان خالفه شخصا فالتفسير بحسب الاتحاد النوعى والعطف بحسب التغاير الشخصى لكن يبقى الكلام فى فائدة عطف احدى الرهبتين على الاخرى بحرف التعقيب فنقول الفائدة التكرير واستيفاء افراد الرهبة كما يقال عليك بالصالحات الافضل فالافضل كانه قيل خصوه برهبة عقيبها رهبة وحينئذ فقد يلاحظ التنزل فى افرادها رتبة كما فى المثال المذكور وقد يلاحظ الترقى فيها رتبة كانه قيل فارهبوه رهبة اقوى

٧ فيؤكده فى الجملة بتأكيد جزء منه نسخة

واعلى مرتبة من الاولى وقد ورد الفاء للتفاوت بين المعطوفات في المرتبة تنزلا وترقيا كما ذكره العلامة في سورة والصافات وان كانت ثم ادل واشهر في ذلك منها ولا يخفى ان الحمل على الترقي انسب ههنا وان ملاحظة الاختصاص في الثاني حينئذ اولى ولا يلزم منه الاتحاد بين المعطوفين بل يختلفان قوة وضعفا وقيل انفاء جواب شرط محذوف وتقدير الكلام مهما يكن من شيء فارهبوني ثم حذف الشرط مع اداته اعتمادا على قرينة المقام ودلالة الفاء على ذلك وقدم المفعول عوضا عنه مع كون تقديمه مفيدا الامرين آخرين الاختصاص وصيرورة الفاء متوسطة في الكلام كما هو حقها فصار الكلام هكذا واياي فارهبوا ثم كرر الفعل تأكيدا او قصدا الى التفسير فصار هكذا واياي فارهبوا ارهبوني فحذف الاول وجوبا للقصد الى جعل الثاني تفسيرا له واخر الفاء الى المفسر ولم يحذف اذ لا دلالة فيه على الفاء مع كونها دالة على الشرط المحذوف وعلى هذا القياس {وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر} ونظائرها لكن العمل ههنا اقل وقد صرح بعضهم بان كلمة اما مقدرة في امثال هذه المقامات (قال) ويظهر لك من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم ليس للتخصيص الى آخره (اقول) قد نقل عن الكشاف آنفا ان تقديم المفعول قد يكون عوضا عن الشرط المحذوف مع افادته الاختصاص فلا بعد ان يكون التقديم مع كونه معينا في افادة اللزوم المقصود من الكلام ومراعيا لحق الفاء في التوسط وشاغلا لحيزها التزم حذفه بغيره مفيدا للاختصاص اذ لا استحالة في اجتماع الفوائد الكثيرة في شيء واحد فعلى هذا لا يظهر من التحقيق المذكور ان ليس التقديم ههنا للتخصيص بل يظهر ذلك من المقام لنبوه عنه ولعل مراده ان هذا التحقيق ظهر منه ان للتقديم فوائد غير التخصيص فاذا كان المقام آبيا عنه فليحمل على تلك الفوائد فلذلك التحقيق مدخل في عدم جعل التقديم للتخصيص ويدل على انه اراد ذلك قوله لظهور حيث لم يقل والظهور (قال) فكان الامر

بالقراءة اهم (اقول) يعنى من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون غير اسم الله تعالى اهم منه (قال) وهو مبنى على ان تعلق باسم ربك باقرأ تعلق المفعولية ودخول الباء للدلالة على التكرير والدوام الى آخره (اقول) عبارة المفتاح هكذا فالوجه عندى ان يحمل اقرأ على معنى افعل القرأة واوجدها على نحو ما تقدم فى قولهم فلان يعطى و يمنع فى احد الوجهين غير معدى الى المقروء به وان يكون باسم ربك مفعول اقرأ الذى بعده فتقول القراءة تتعلق بذاتها بمقرو و بواسطة حرف الباء بامر يستعان به او يتلبس به حال القراءة فكما يمكن قطع النظر عن التعلق الاول يمكن قطعه عن التعلق الثانى يعنى كلام المفتاح ان اقرأ الاول قطع فيه النظر عن التعلق الثانى اعنى تعلقه بالمقروء به لا عن التعلق الاول اعنى تعلقه بالمقرؤ لان قطع النظر عن المقرؤ لا اختصاص له باقرأ الاول ولا الثانى بل هو فيهما ظاهر مكشوف فقوله افعل القرأة واوجدها اى مع قطع النظر عن التعلق بما يقرأ به يدل على ذلك انه قال غير معدى الى مقروء به ولم يقل الى مقروء واما قوله مفعول اقرأ الذى بعده فبناء على ان المفعول يطلق على متعلقات الفعل بواسطة الحروف الجارة وكذلك التعدية قد تطلق على معنى اعم يتناول التعلق بغير المفعول به وقوله على نحو ما تقدم تشبيه لقطع النظر عن التعلق بغير المفعول به بقطع النظر عن التعلق به وعلى ما قررنا لك استقام الكلام واستبان المرام من غير ابتناء على ما زعمه من امر نادر اعنى ادخال الباء فى ما هو مفعول بغير واسطة دلالة على التكرير والدوام متمسكا بما ورد من قولهم اخذت بالخطام (قال) و فى الاصطلاح تخصيص شئ بشئ بطريق معهود آه (اقول) كانه اراد به العطف واخواته الثلث اما وحدها واما مع ضمير الفصل وتعريف المسند ايضا واما نحو قولك اختص القيام بزيد وزيد مقصور على القيام فلا يسمى قصرا اصطلاحا وسنشير الى ذلك عن قريب (قال) وهو غير حقيقى بل اضافى (اقول) قد يطلق الحقيقى على ما يقابل

الاضافى فيقال مثلا الصفة اما حقيقية واما اضافية وقد يطلق على مايقابل المجازى فيقال هذا معنى حقيقى وذاك معنى مجازى والظاهر ان تخصيص الشئ بالشئ على معنى انه لايتجاوزه الى غيره اصلا انما يسمى قصرا وتخصيصا حقيقيا لانه حقيقة التخصيص المنافية للاشتراك ولذلك يتبادر هذا المعنى عند اطلاق التخصيص ومافى معناه واما تخصيص الشئ باخر على معنى انه لايتجاوزه الى بعض ماعداه فهو معنى مجازى للتخصيص غير منافى للاشتراك ولذلك يحتاج فى فهمه من لفظ التخصيص الى قرينة ويسمى تخصيصا غير حقيقى والشارح اخذ الحقيقى مقابلا للاضافى ولذلك قال وهو غير حقيقى بل اضافى فورد عليه ان التخصيص مطلقا من قبيل الاضافات فاحتاج الى تعسف وهو ان المراد بالاضافى مايكون بالاضافة الى بعض ماعدا المقصور عليه وبالحقيقى مايكون بالاضافة الى جميع ماعداه وكانه انما سماه اضافيا نظرا الى ان المختص بالشئ بالقياس الى بعض ماعداه يسمى خاصة اضافية لاحتياجهم فى التعبير عنه بالخاصة الى اعتبار الاضافة والنسبة فى العبارة فيكون قصره عليه ايضا اضافيا الا ان الاضافى بهذا المعنى انما يقابله المطلق اى فى العبارة لا الحقيقى (قال) نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف (اقول) وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما نسبة فاما ان يكون قصرا للمنسوب اليه على المنسوب وهو المراد بقصر الموصوف على الصفة واما ان يكون قصرا للمنسوب على المنسوب اليه وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف (قال) والمراد الصفة المعنوية التى هى معنى قائم بالغير (اقول) الصفة بهذا المعنى يستعملها المتكلمون فى مقابلة الذات وبالمعنيين الاخيرين يستعملها النحويون كالنعت فى باب التوابع والاخر فى باب منع الصرف مقابلا للاسم (قال) هو تابع يدل على ذات (اقول) احترز به عن مثل حسنه فى قولك اعجبنى زيد حسنه

فانه تابع يدل على معنى فى ذات غير الشمول ولا يدل على ذات واحترز بغير الشمول عن كلهم فى قولك جاءنى القوم كلهم (قال) لتصادقهما على العلم فى قولنا اعجبنى هذا العلم (اقول) لقائل ان يقول النعت بالتفسير المذكور ههنا لايصدق على العلم فى اعجبنى هذا العلم لانه لايدل على ذات ومعنى فيها واما التفسير المشهور فقد ادرج فيه العلم ونظائره بتأويل معروف (قال) وكذا بين النعت والصفة المعنوية التى فسروها الى آخره (اقول) واما النسبة بين معنيى المعنوية فالظاهر هى المباينة اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثانى هو ذات ما مع انتساب ذلك الامر اليه كالعالم (قال) والاول انسب (اقول) وذلك لان اطلاق المعنوية عليه اكثر وايضا اعتبار المعنى الثانى يحوج الى زيادة تكلف فى شمول جميع الامثلة (قال) وقد قصد به اى بالثانى (اقول) رجوع الضمير المجرور الى القسم الثانى من الحقيقى كما اختاره اقرب وانسب بحسب اللفظ والسياق ورجوعه الى الحقيقى مطلقا اصح واشمل بحسب المعنى والفائدة لتناوله قسمى الحقيقى معا وقصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا مبالغة وادعاء موجود قطعا بخلاف قصره عليها قصرا حقيقيا تحقيقيا كما مر (قال) والفرق بين القصر الغير الحقيقى والقصر الحقيقى مبالغة وادعاء دقيق فليتأمل (اقول) وذلك لان قصر الموصوف على الصفة مثلا اذا كان حقيقيا ادعائيا اعتبر فى مفهومه سلب سائر الصفات عنه ولايشترط فيه اعتقاد المخاطب على احد الانحاء المعتبرة فى الافراد والقلب والتعيين وذلك السلب يقتضى عدم الاعتداد بسائر الصفات واذا كان غير حقيقى اعتبر فيه سلب بعض ماعدا تلك الصفة عنه ويشترط فيه اعتقاد المخاطب على احد تلك الانحاء وليس فيه عدم الاعتداد بسائر الصفات ويشتركان معا فى جواز اتصاف الموصوف بصفات مغايرة للصفة التى قصر الموصوف عليها ولهذا الاشتراك دق الفرق بينهما (قال) فان المخاطب اعتقد

اشتراكه فى صفتين (اقول) اراد به انه اعتقد اشتراك صفتين فيه ولو قيل اشتراكه بين صفتين لم يحتج الى تأويل (قال) فقد خرج عنه ما اذا اعتقد المخاطب (اقول) اى خرج عنه القصر الذى حصل اذا اعتقد او قصر حاصل اذا اعتقد على ان ما موصولة او موصوفة (قال) وهذا مما لا يقع (اقول) لان المخاطب العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات كيف وفى الصفات ما هى متقابلة يمتنع اجتماعها فلا يتصور حينئذ تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات واذا لم يكن هذا التخصيص واقعا لم يلزم صدق الحد الذى ذكره المصنف اذا اريد به المعنى الاخير على امر موجود خارج عن المحدود وكذا الكلام فى البواقى فان تخصيص صفة بامر دون سائر الامور يقتضى ان يعتقد المخاطب اشتراكها بين جميع الامور وهذا مما لا يقع فى الصفات المعتبرة عرفا فلا يكون تخصيص صفة بامر دون سائر الامور واقعا فلا يلزم صدق الحد على امر موجود خارج عن المحدود وقس على ذلك ما عداه وحاصل هذا القول انا نختار ان المصنف اراد بقوله دون اخرى ودون آخر ما هو اعم من الواحد والاثنين والجمع ولا نسلم انه يدخل فى تفسيره حينئذ القصر الحقيقى قوله لانه تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات او تخصيص صفة بامر دون سائر الامور قلنا التخصيص بالمعنى الذى ذكرتموه غير واقع لابتنائه على ما لا يوجد اصلا وفيه بحث لان تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات معناه ان يثبت المتكلم تلك الصفة لذلك الامر ويتجاوز سائرها بان ينفيها عنه وهذا المعنى موجود فى قصر الموصوف على الصفة اذا كان حقيقيا وهو موجود قطعا اذا كان ادعائيا وكذلك تخصيص صفة بامر دون سائر الامور معناه ان يثبت المتكلم تلك الصفة لذلك الامر ويتجاوز سائر الامور بان ينفى تلك الصفة عنه وهذا المعنى موجود فى قصر الصفة على الموصوف اذا كان حقيقيا تحقيقيا او ادعائيا وكلاهما موجود ان فانكار وقوع التخصيص بذلك المعنى المذكور انكار للقصر الحقيقى فيكون باطلا

قطعا فالاولى ان يورد هذا السؤال ابتداء شبهة على القصر
الحقيقى ثم يجاب عنها بماذكره (قال) ويمكن ان يجاب عنه (اقول)
انما قال يمكن لانه خلاف الظاهر اذا المتبادر الى الفهم انه تعريف
يبتنى عليه ذلك التقسيم كما هو اللائق بنظائر هذه المقامات (قال)
الايرى انه ليس معنى جاءنى زيد لاعمرو انه لم يكن من عمرو مجئ
مثل ما كان من زيد (اقول) لانه اذا قصد هذا المعنى كان
الانسب ان يورد فى الكلام مايكون ظاهرا فى القصد الى قطع
الشركة كالتقييد بوحده ومايؤدى مؤداه واما قولك جاءنى زيد
لاعمرو فانه ظ فى نفى مايقابله صريحا وهو عكسه لااثبات الاشتراك
فى المجئ كما يشهد به الذوق السليم ولايبعد ان يقال ان طريق النفى
والاستثناء ظاهر فى قصر الافراد فانك اذا قلت ماجاءنى الازيد
كان المعنى ماجاءنى احد الازيد فان اجرى على عمومه كان قصرا
حقيقيا لايتصور فيه الافراد والقلب والتعيين وان خصص بالذين
وقع فيهم النزاع كان معناه ماجاءنى احد من هؤلاء الازيد ويتبادر
منه الى الفهم افراد زيد من بينهم بهذا الحكم اعنى المجئ (قال) وهذا
المعنى قائم بعينه فى انما فاذا قلت انما جاءنى زيد لم تكن الى آخره
(اقول) هذا الكلام اعنى قولك انما جاءنى زيد يفيد انحصار المجئ
فى زيد فان كان بمعنى قولك ان الجائى زيد لاغيره فقد رجع
الى معنى طريق العطف بلا وكان ظاهرا فى قصر القلب
كما تحققته وان كان بمعنى قولك ماجاءنى الازيد فالاقرب ظهوره
فى قصر الافراد لما عرفته فى طريق النفى والاستثناء وكلام
الشيخ مبنى على الاول فتأمل (قال) وفى هذا الكلام اشارة
الى ان ما فى انما ليست هى النافية (اقول) يعنى ان فى ذكر التضمن
اشارة الى ذلك لان المناسب على ذلك التقدير ان يقال لكونه بمعنى
ماوالا (قال) وذلك لان ان لاتدخل الا على الاسم وما النافية لاتنفى
الا ماد خلت عليه باجماع النحاة (اقول) وايضا يلزم على ماذكره
اجتماع حرفى الاثبات والنفى معا واجتماع مالهما صدر الكلام

وتجويز اعمال ان اذا لم يكف عن العمل فان قبل الفصل مانع من اعمالها قلنا ان صح ذلك فما المانع من اعمال حرف النفي فيجوز انما زيد قائما على لغة بني تميم وقد يندفع هذا بانتقاض النفي بمعنى الا وربما يقال ماذكره الاصوليون لم يريدوا به ان كل واحد من الحرفين اعني ان وما باق حال التركيب على معناه الاصلي ليتجه ماذكروه بل هو بيان مناسبة لتضمن انما معنى النفي والاثبات بان المفردين لما كان احدهما حال الانفراد بمعنى الاثبات والآخر بمعنى النفي ناسب ذلك ان يتضمن المركب منهما معنى النفي والاثبات معا وهذه المناسبة اقوى مما نقلت عن علي بن عيسى الربعي كما لا يخفى (قال) واما في قصر التعيين فالصواب ايضا كونه لاحدهما الى آخره (اقول) ان المتردد بين قيام زيد وعمرو مثلا يحكم بثبوت القيام لاحدهما وهو صواب واما تجويزه كلا منهما فان كان عبارة عن تردده وتشككه فيهما فذلك ليس حكما حتى يوصف بالصواب او الخطأ بل الشك مناف للحكم لانه يقتضي رجحان احد الطرفين المنافي للتشكك وان كان عبارة عن حكمه بان كل واحد منهما جائز الوقوع مسا وللآخر في جواز الوقوع وامكانه فلا شك انه حكم لكنه صواب قطعا وان كان عبارة عن حكمه بتساويهما في الوقوع فظاهر ان المتردد خال عن هذا الحكم ضرورة انه يعلم ان الواقع احدهما متعينا في نفسه لكنه اشتبه عليه ذلك المتعين من حيث تعينه كيف ولو حكم بتساويهما في الوقوع لكان حاكما بوقوعهما معا او بعدم وقوعهما معا فالقول بان المخاطب في قصر التعيين حاكم حكما مثوبا بالصواب وخطأ خطأ بل هو حاكم حكما صوابا ومتردد بين امرين احدهما واقع والآخر على خلافه والمقصود بالقصر تقرير صوابه ودفع تردده بتعيين ماهو الواقع (قال) ودلالة الثلثة الباقية بالوضع (اقول) هذه الثلثة وان دلت بالوضع على القصر الا ان احواله من كونه افرادا او قلبا او تعيينا انما تستفاد منها بمعونة المقام وهي المقصودة في هذا الفن دون ما استفيد منها بمجرد الوضع (قال) وكان

الاحسن ان يصرح المصنف ايضا بقوله من كلمات النفي الى آخره (اقول) انما قال وكان الاحسن دون ان يقول وكان الصواب بناء على ان المتبادر الى الفهم من اطلاق المنفي ما هو منفي نفيا صريحا وذلك بكلمات النفي فاذكره المصنف حسن الا ان الاحسن ان يصرح بها (قال) والتمثيل بنحو زيدا ضربت لا عمرا احسن (اقول) لاحتمال ان يقال وهو يأتي من باب التقوى دون التخصيص فلا يكون هناك الا طريق العطف فقط الا ان هذا الاحتمال مرجوح لان قوله لا عمرو يدل على ان المقام مقام التخصيص فكان التمثيل به حسنا الا ان التمثيل بما ليس فيه احتمال احسن (قال) شرط مجامعته الثالث ان لا يكون الوصف مختصا بالموصوف (اقول) هذا في قصر الصفة على الموصوف وقد يقاس عليه قصر الموصوف على الصفة فيقال شرط مجامعة النفي بلا العاطفة بطريق انما ان لا يكون الموصوف في نفسه مختصا بتلك الصفة فلا يجوز او لا يحسن ان يقال انما المتقي من يسلك مناهج السنة لاطراد اتقى البدعة (قال) من الاحكام التي يجهلها المخاطب وينكرها (اقول) ففي قصر القلب يكون الجهل والانكار في كل واحد من النفي والاثبات وفي قصر الافراد يكونان معا في النفي فقط واما قصر التعيين ففيه الجهل في الاثبات والنفي معا وليس هناك انكار اصلا (قال) فيستعمل له الثاني افرادا نحو وما محمد الا رسول (اقول) قال صاحب الكشاف والمعنى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل فسيخلوا كما خلوا وكما ان اتباعهم بقوا متمسكين بدينهم بعد خلوهم فعليكم ان تتمسكوا بدينه بعد خلوه لان الغرض من بعثة الرسل تبليغ الرسالة والزام الحجة لا وجوده بين اظهر قومه قيل في تقريره اشعار بان معتمد القصر هو الوصف اعني قد خلت وانهم لم يجعلوا محمدا عليه السلام اسوة من قبله من الرسل في بقاء دينه ووجوب التمسك به بعد خلوه فالقصر قلبي وفيه طرف من الانكار وقد كمل بما رتب عليه من الجملة الشرطية اعني قوله تعالى افان مات

اوقتل انقابتم على اعقابكم (قال) لاعتقاد القائلين ان الرسول لايكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة (اقول) فالمنشأ فى تنزيل المخاطب منزلة المنكر فى هذا القول هو حال المخاطب مع حال المخاطب وفى المثال السابق حال المخاطب فقط (قال) لكن حمله صاحب المفتاح على انه قصر افراد يعنى الذى سماه المصنف قصر تعيين بناء على نكتة الى قوله عند السامعين (اقول) لايخفى ان قطع الرسل بكونهم صادقين معناه انهم قاطعون بكونهم صادقين فى نفس الامر لابكونهم صادقين عند الكفار فاذا اريد ان ينبهوا على ان قطعهم بصدقهم مما لاينبغى وان غاية امرهم ان يترددوا بين الصدق والكذب كان معناه لاينبغى منكم قطعكم بكونكم صادقين فى نفس الامر بل غاية ماينبغى لكم فى شانكم ان تكونوا مترددين بين كونكم صادقين فى نفس الامر اوكاذبين فيه وحينئذ لايصح ان يشبه حالهم هذه بظاهر حال المدعى اذليس ظاهر حاله ان يتردد فى صدقه وكذبه بحسب نفس الامر وان اريد بظاهر حاله تردده فى كونه صادقا عند السامع اوكاذبا عنده كما يشعر به قوله عند السامعين كان معنى الكلام ينبغى لكم ان تترددوا فى صدقكم وكذبكم بحسب نفس الامر كما يتردد المدعى فى صدقه وكذبه عند السامع فيصير المعنى ركيكا ونظام الكلام منفكا اذ المقصود انكم تدعون فينبغى ان تقتصروا على ما هو ظاهر حال المدعى واعلم ان عبارة السكاكى هكذا فالمراد انكم فى دعويكم للرسالة عندنا بين الصدق والكذب كما يكون ظاهر حال المدعى اذا ادعى بل انتم عندنا مقصورون على الكذب ولاتجاوزونه الى حق كما تدعونه فقوله عندنا ليس ظرفا للدعوى اذ لا طائل فيه واذا جعل معمولا للخبر كان التردد منسوبا الى المتكلم اى لستم عندنا كائنين بين الصدق والكذب والمعنى لسنا مترددين بين كونكم صادقين وكاذبين بل نحن جازمون بانكم كاذبون وحينئذ يتضح التشبيه بظاهر حال المدعى لان ظاهر حاله ان يتردد

السامع فى صدقه وكذبه وينضبق على هذا المعنى غاية الانطباق
قوله بل انتم عندنا مقصورون على الكذب الى آخره فالظاهر
من عبارة المفتاح ماذكره بعضهم من انه انما جعله قصر افراد بناء
على ان المتكلم اذا اعتقد ان المخاطب اعتقد تردد كان له ان يسلك
معه طريق القصر فالكفار اعتقدوا ان الرسل اعتقدوا كونهم
عند الكفار دائرين بين الصدق والكذب كما هو ظاهر حال المدعى
من ان يعتقد كونه دائرا بين الصدق والكذب عند السامع
فقصروهم على معنى لستم دائرين عندنا بين الصدق والكذب
ولسنا مترددين فى ذلك بل انتم عندنا مقصورون على الكذب
ولك ان تقول انما جعله قصر افراد بناء على ان الرسل مترددون
فى انهم صادقون عند الكفار او كاذبون عندهم كما هو ظاهر حال
المدعى من كونه مترددا بين كونه صادقا او كاذبا عند السامعين
وعلى هذا يكون قوله عندنا معمولا بحسب المعنى للصدق والكذب
ويكون التشبيه ظاهرا وكذلك يكون عندنا فى قوله بل انتم عندنا
مقصورون على الكذب معمولا للكذب بحسب المعنى كانهم قالوا
للرسل لا تترددوا بيننا كونكم صادقين وكاذبين عندنا بل اجزموا
بانكم كاذبون عندنا وهذا الوجه مع كونه مخالفا لظاهر عبارته
اقرب اليه مما ذكره الشارح (قال) ومعنى قصر الفاعل على المفعول
مثلا قصر الفعل المسند الى الفاعل على المفعول آه (اقول) اى
من حيث هو مفهوم متعلق بالمفعول ليكون صفة له مثلا فى قولك
ماضرب زيد الا عمرا قصر ضرب زيد على عمرو بمعنى ان مفهوم
الكون مضروبا لزيد صفة مقصورة على عمرو هذا اذا حمل على
انه قصر حقيقى واما اذا حمل على انه قصر غير حقيقى اى ضرب
زيد عمرا ولم يضرب بكرا او خالدا فيجرى فيه ماذكر ويجوز ايضا
ان يقال معناه ان زيدا مقصور على كونه ضاربا لعمرو لا يتعداه
الى كونه ضاربا لبكر فيكون من قصر الموصوف على الصفة كانه
قيل ما زيد الا ضارب عمرا وهذا معنى صحيح الا انه يلزم حينئذ

الفصل بين الصفة المقصور عليها وبين قيدها ويلزم ايضا كون المقصور عليه مقدما على كلمة الاوان كان قيده متأخرا عنها (قال) وعلى هذا قياس البواقى (اقول) يعنى اذا حقق معنى القصر فى الامثلة الباقية رجع الى احد القصرين فنحو ماجاءنى زيدا راكبا من قصر الموصوف على الصفة اذ معناه المتبادر ان زيدا فى زمان المجئ لم يكن الاعلى صفة الركوب ونحو ماجاءنى راكبا الازيد من قصر الصفة على الموصوف لان معناه الظاهر ان صفة المجئ على هيئة الركوب لم تثبت الازيد وربما امكن فى مثال واحد حمله على كل واحد من القصرين وامكن فى حمله على احدهما تأويلان وعلى التقديرين فالمختار ماهو الظاهر فقوله * لااشتهى ياقوم الاكارها * باب الامير ولادفاع الحاجب * محمول على انه قصر فيه الشاعر نفسه فى زمان اشتهائه باب الامير على صفة الكراهية له فهو من قصر الموصوف على الصفة ويمكن ان يقال قصر فيه اشتهاءه باب الامير عليه موصوفا بالكراهية له لابتعداه اليه موصوفا بصفة الارادة له فهو من قصر الصفة على الموصوف ويمكن ان يقال قصر اشتهاءه الباب على انه مجتمع مع كراهية له دون ارادته اياه فهو من قصر الموصوف على الصفة ثم اشتهاء الشئ ان لم يكن مستلزما لارادته لم ينافى كراهيته فجاز ان يكون الشئ مشتهى مكروها كاللذات المحرمة عند الزهاد كما جاز ان يكون الشئ مرادا منفورا عنه كشرب الادوية المرة عند المرضى فان قيل الاشتهاء يستلزم الارادة فالجمع بينه وبين الكراهية باختلاف الجهة فيشتهى الدخول على الامير لما فيه من التقرب اليه ويكرهه لما فيه من المذلة ودفاع الحاجب فبالحقيقة المشتهى هو التقرب والمكروه تلك المذلة (قال) اى ماآيس الشيطان من بنى آدم غير النساء الا عازما على اتيانهم من قبلهن (اقول) اى ماآيس الشيطان من جميع جهات الغرور والاضلال غير جهة النساء كائنا على حال من الاحوال الا عازما فدل على ان هذه الجهة اشد حبائله واقواها

حيث يؤخرها حتى اذا ايس من جميع ماعداها تمسك بها واما انه هل ييأس من هذه الجهة ايضا اولافلا دلالة فى الكلام عليه وقيل ان الجملة بعد الاصفة ظرف محذوف اى مايس حينا الاموصوفا بانه اتاهم فيه من قبل النساء والحاصل انه كما ايس اتاهم من قبلهن ولما استدعى المقام استعظام هذه الحبالة دل على ان الاتيان من قبلهن لازالة اليأس ولاحاجة الى تأويل الاتيان بالعزم عليه ولا الى تقييد اليأس بغير النساء فان قيل لامعنى للاتيان من هذه الجهة بعد اليأس منها ومن غيرها اجيب بان المعاودة اليها بعد اليأس من نفعها ونفع غيرها تدل على انها اقوى الوسائل وعلى انها لايأس منها بالكلية كما من غيرها وهذا القول اكثر مبالغة واحسن طباقا لماقصد بالحديث (قال) واراد بها معانيها المصدرية لاالكلام المشتمل عليها بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا الى اخره (اقول) اذاقلنا ليت زيدا قائم فقد دللنا على نسبة القيام الى زيد فى النفس وعلى هيئة نفسانية متعلقة بتلك النسبة على وجه يخرجها عن احتمال الصدق والكذب فالمجموع المركب من هذه الالفاظ كلام لفظى انشائى ٧ والمجموع المركب من معانيها مدلول للكلام اللفظى الانشائى فظاهر ان كلمة ليت ليست موضوعة لذلك الكلام اللفظى ولالمدلوله ولاالقاء احدهما ولاالاحداث تلك الهيئة النفسانية بل هى موضوعة لتلك الهيئة نفسها فالانشاء المنقسم الى التمنى بهذا المعنى لايصح ان يفسر بالقاء الكلام الانشائى نعم اذا اريد بالتمنى القاء كلام انشائى مخصوص كان قسما من الانشاء المفسر بالالقاء وحينئذ لايصح ان يقال ان اللفظ الموضوع له اى للتمنى ليت لانهم لم توضع لالقاء كلام انشائى مخصوص الا ان يجعل اللام للغاية والتعليل كما فى قوله لظهوران ليت مثلا موضوع لافادة معنى التمنى واما اذاجعلت اللام صلة للوضع كماهو الظاهر فالضمير المجرور فى له عائد الى التمنى لابمعنى القاء الكلام المخصوص ولابمعنى احداث الهيئة المخصوصة بل بمعنى الهيئة المترتبة على ذلك الاحداث

٧ والمجموع المركب من معانيها كلام نفسى انشائى وهو مدلول للكلام اللفظى الانشائى نسخة

العارضة مثلا للنسبة القيام الى زيد فى النفس المانعة لتلك النسبة عن احتمال الصدق والكذب كما مر (قال) ورب وكم لخبرية (اقول) فان رب لانشاء التقليل وكم الخبرية لانشاء التكثير ولاينافى ذلك كون مادخلا عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التقليل والتكثير فاذا قلت كم رجل عندى فهو باعتبار نسبة الظرف الى الرجال كلام خبرى محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثارك اياهم فلا يحتملهما لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم (قال) والاول ان كان المطلوب به حصول امر فى ذهن الطالب فهو الاستفهام (اقول) قيل ينتقض بمثل علمنى وفهمنى فان المطلوب به حصول امر فى ذهن الطالب وليس باستفهام فالاولى ان يقال والاول ان كان المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله فى ذهن الطالب فهو الاستفهام والفرق بينهما دقيق وقد يجاب بان المطلوب فيما ذكر هو التعليم والتفهيم وليس ذلك امرا حاصلا فى ذهن الطالب وان استلزم حصول امر فيه (قال) فان كان ذلك الامر انتفاء فعل فهو النهى (اقول) فان قيل ينتقض بقولنا اترك الزنا اجيب بان المراد انتفاء الفعل وعدمه من حيث انتفائه وعدمه لا من حيث انه مفهوم برأسه ملحوظ فى نفسه وقد حقق ذلك فى بحث اللزوم والامكان وغيرهما فاذا قيل لاتزن فقد لوحظ فيه ترك الزنا من حيث انه حال من احواله وجعل آلة لملاحظته لاملحوظا فى نفسه بخلاف ماذا قيل اترك الزنا فان الترك ههنا صار ملحوظا بالذات (قال) وهى حرف مصدرية (اقول) اى ودوا ادهانك وقيل لوتدهن حكاية للتمنى المستفاد من ودوا ويعلم منه المفعول ٧ فتوسعوا فى الاطلاق عليه فظن من ذلك ان لو حرف مصدرية (قال) لكنه حاصل معناه لانه قال مركبة مع لاوما (اقول) لفظة مركبة هكذا وقعت فى عبارة المفتاح على صيغة الافراد فان قرئت مرفوعة وجعلت خبرا آخر لكان ورد ان تلك الحروف اعنى حروف التحضيض ليست

٧ فتوسعوا فى اطلاق المفعول عليه نسخة

مركبة مع لا وما فلا بد ان يأول بتركيب الجزء الاول منها كانه قيل مركبة اجزاؤها الاول مع لا وما وان قرئت منصوبة وجعلت حالا من الضمير المجرور فى منها احتيج الى تنزيلهما منزلة كلمة واحدة اومنزلة جماعة من الكلم فلذلك قال المصنف مركبتين على صيغة التثنية فاستقام اللفظ والمعنى بلا تكلف (قال) لبعد المرجو عن الحصول (اقول) يدل على ان لعل ههنا مستعملة فى معنى الترجى لكن المرجو قد شابه المتمنى فصار ترجيه بحيث تولد منه معنى التمنى فاعطى حكمه فى نصب الجواب وعلى هذا يظهر الفرق بين هل ولو وبين لعل فى افادة معنى التمنى (قال) اوالتصور كقولك ادبس فى الاناء ام عسل وفى الخابية دبس ام فى الزق (اقول) القول بان الهمزة فى مثل قولك ادبس فى الاناء ام عسل لطلب تصور المسند اليه اوالمسند اوغيرهما مبنى على الظاهر توسعا والتحقيق انها لطلب التصديق ايضا فان السائل قد يتصور الدبس والعسل بوجه وبعد الجواب لم يزدله فى تصورهما شئ اصلا بل بقى تصورهما على ما كان فان قيل التصديق حاصل له حال السؤال فكيف يطلبه اجيب بان الحاصل هو التصديق بان احدهما مطلقا فى الاناء مثلا والمطلوب بالسؤال هو التصديق بان احدهما معينا كالعسل مثلا فى الاناء وهذان التصديقان مختلفان الاانه لما كان الاختلاف بينهما باعتبار تعين المسند اليه فى احدهما وعدم تعينه فى الاخر وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا فحكموا بان التصديق حاصل وان المطلوب هو تصور المسند اليه اوالمسند اوقيد من قيوده (قال) والفاعل فى ءانت ضربت زيدا اذا كان الشك فى الفاعل من هو مع العلم بوقوع ضرب على زيد (اقول) اطلاق الشك ههنا يدل على ان المطلوب تصديق يتعلق بتعيين الفاعل اوالمفعول اذلاشك فى التصورات (قال) فان قلت التصديق مسبوق بالتصور فكيف يصح طلب التصور مع حصول التصديق فى ام المتصلة نحو ازيد قام ام عمرو قلت التصديق الحاصل هو العلم بنسبة القيام الى احد المذكورين والمطلوب تصور

احدهما على التعيين وهو غير التصور السابق على التصديق لانه التصور بوجه ما (اقول) التحقيق فى الجواب ماقررناه آنفا وماذكره كلام ظاهرى ايضا لان تصور احدهما على التعيين ان يعلم نسبة القيام الى احدهما بعينه بعد ان علم نسبته الى احدهما مطلقا فالمطلوب هو التصديق فى الحقيقة واما تصور زيد وعمرو بخصوصهما فهو حاصل للسائل حال السؤال وانما المجهول المطلوب عنده نسبة القيام الى خصوص احدهما وهذا مما لايخفى على ذى مسكة (قال) اهل عرفت الدار بالغريين (اقول) الغريان هما طربالان يقال هما قبرا مالك وعقيل نديمى جذيمة الابرش سميا غريين لان النعمان بن المنذر كان يغريهما بدم من يقتله اذا خرج فى يوم بؤسه كذا فى الصحاح وقيل كان ينادمه رجلان من العرب خالد بن المفضل وعمرو بن مسعود الاسديان فشرب ليلة معهما فراجعاه الكلام فغضب وامر بان يجعلا فى تابوتين ويدفنا بظهر الكوفة فلما اصبح سئل عنهما فاخبر بصنيعه فندم وركب حتى وقف عليهما وامر ببناء الغريين وجعل لنفسه فى كل سنة يوم نعم ويوم بؤس فكان يضع سريره بينهما فاذا كان يوم نعمه فاول من يطلع عليه يعطيه مائة من الابل واذا كان يوم بؤسه فاول من يطلع عليه يعطيه رأس طربال وهى دويبة منتنة الريح وامر به فيقتل ويغرى بدمه الغريان (قال) فعلم ان التقييد بقوله وهو اخوك ليكون قرينة على ان المراد انكار الضرب الواقع فى الحال لاالاستفهام عن وقوع الضرب الى آخره (اقول) اما كونه قرينة الانكار فظاهر اذلامعنى للاستفهام عن الضرب المقارن لكونه اخا واما كونه قرينة لوقوع الضرب فى الحال فلانه يفهم من ظاهر هذه الجملة الواقعة حالا ثبوت الاخوة فى زمان الحال ولاشك ان مضمونها مقارن للضرب العامل فيها فيفهم ثبوت الضرب فى زمان الحال ايضا (قال) واما اقتضاء الاول اعنى اختصاصها الى قوله لان الذوات ذوات فيما مضى وفى الحال وفيما يستقبل (اقول) قال السكاكى فى مباحث القصر

الغريان هما بنا آن طويلان الى آخره نسخه

هكذا و تحقيق وجه القصر فى الاول يعنى قصر الموصوف على الصفة هوانك بعد علمك ان انفس الذوات يمتنع نفيها وانما تنفى صفاتها و تحقيق ذلك يطلب من علوم اخر متى قلت مازيد توجه النفى الى الوصف وحين لانزاع فى طوله ولا قصره ولا سواده ولا بياضه و ما شاكل ذلك وانما النزاع فى كونه شاعرا او منجما تناولهما النفى فاذا قلت الا شاعر جاء القصر و تحقيق وجه القصر فى الثانى يعنى قصر الصفة على الموصوف هوانك متى ادخلت النفى على الوصف المسلم ثبوته وهو وصف الشعر وقلت ماشاعرا ومامن شاعر اولاشاعر توجه النفى بحكم العقل الى ثبوته للمدعى له ان عاما كقولك فى الدنيا شعراء اوفى قبيلة كذا شعراء وان خاصا كقولك زيد وعمرو شاعران فيتناول النفى بثبوته لذلك فمتى قلت الازيد افاد القصر وقال فى مباحث هل هكذا ولكون هل لطلب الحكم بالثبوت اوالانتفاء وقدنبهت فيما قبل على ان الاثبات والنفى لا يتوجهان الى الذوات وانما يتوجهان الى الصفات ولاستدعائه التخصيص بالاستقبال لما يحتمل ذلك وانت تعلم ان احتمال الاستقبال انما يكون لصفات الذوات لا لانفس الذوات لان الذوات من حيث هى هى ذوات فيما مضى وفى الحال وفى الاستقبال استلزم ذلك مزيد اختصاص لهل دون الهمزة بمايكون كونه زمانيا اظهر كالافعال فالشارح نقل كلامه المذكور فى مباحث هل لكنه تصرف فيه بان جعل دليل السكاكى على عدم احتمال الذوات للاستقبال دليلا على عدم احتمالها للنفى والاثبات وكان من دأبه ان ينقل كلامه فى المواضع المتشابهة ويشير الى مايتضح به مراده فلامر ما عدل ههنا عن تلك الطريقة ثم نقول منهم من زعم انه نقل عن السكاكى ان المراد بالذوات هى الاجسام فانها لا تنتفى بل تتبدل عوارضها فى غير الكون والفساد وصورها النوعية فيهما واما انه ينتفى جسم من البين بمعنى انه ينعدم مطلقا فمحال بل يصير الجسم بتبدل الصورة الجسمية اوالنوعية

جسما آخر وجعل الحوالة راجعة الى الطبيعيات حيث بين فيها
ان اجزاء العالم لا يحتمل الزيادة لامتناع التداخل ولا النقصان
لامتناع الخلاء ويرد عليه بعد كون ذلك البيان مزيفا خروج
القصر الواقع فى الاعراض عن هذا التحقيق فلذلك اختار بعضهم
ان المراد بالذوات حقائق الاشياء وهى متقررة فى انفسها ليست
مجعولة بجعل جاعل عند المعتزلة فلا يمكن توجه النفى اليها انما النفى
عنها والاثبات لها الوجود وما يتبعه من الصفات وتحقيق ذلك
موكول الى علم الكلام ويرد عليه ايضا ان ما ذهبوا اليه من تقرر
ذوات الاشياء وحقائقها فى انفسها من غير ان يتعلق بها جعل
جاعل يقتضى استحالة توجه النفى والاثبات اليها بمعنى جعلها
منتفية فى الواقع فانه محال بالذات وجعلها ثابتة فى الواقع فانه
ايضا محال لاستحالة تحصيل الحاصل واثبات الثابت لا بمعنى الحكم
بثبوتها او انتفائها فان الاول لا شك فى امكانه وصدقه واما
الثانى فيكون كاذبا لكنه ممكن والا لم يعتقده مخالفوهم والكلام
ههنا فى المعنى الثانى دون الاول ولا يبعد ان يقال كما ان الذات
يطلق بمعنى الحقيقة فيتناول الجواهر والاعراض ويطلق بمعنى
القائم بذاته فلا يتناول الاعراض كذلك يطلق على المستقل
بالمفهومية اى المفهوم الملحوظ بالذات وهذا معنى ما قالوا
الذات ما يصح ان يعلم ويخبر عنه وحينئذ يطلق الصفة على
ما لا يستقل بالمفهومية اى ما يكون آلة للملاحظة مفهوم آخر فلا خفاء
فى ان الحكم بالنفى والاثبات انما يتوجهان الى النسب الحكمية التى هى
صفات بهذا المعنى فانك اذا تصورت مثلا زيدا او الانسان
او السواد ولم تتصور معه شيئا آخر اصلا لم يتأت منك نفى ولا اثبات
وان تصورت معه مفهوم الوجود او القيام بالغير ولم تلاحظ بينهما
نسبة فلا امكان للنفى والاثبات ايضا وان لاحظتها فاما ان تجعلها
ملحوظة بالذات من حيث انها نسبة الوجود او القيام الى احدهما
فلا يمكنك ايضا اثباتها ولا نفيها نعم يمكنك حينئذ ان تجعلها محكوما

(عليها)

عليها او بها فتقول نسبة الوجود الى زيد واقعة اوتقول هذه النسبة نسبة الوجود الى زيد واما ان تجعلها آلة لملاحظة الطرفين وتلاحظها من حيث انها حالة بينهما فحينئذ يمكنك نفيها واثباتها فظهر ان الحكم بالنفي والاثبات يمتنع ورودهما على الذوات بل لايتواردان الاعلى الصفات التي هي النسب الحكمية من حيث انها ملحوظة بين اطرافها وآله لتعرف احوالها وقوله وحين لانزاع في طوله ولاقصره ولاسواده ولابياضه لم يرد به ان السواد مثلا من حيث هو صفة له كما قد يتخايل ذلك من ظاهره بل اراد ان السواد باعتبار ثبوته له وانتسابه اليه صفة له ولذلك اضافه اليه ليفهم النسبة الحكمية التي هي الصفة في الحقيقة وكذلك قوله على الوصف المسلم ثبوته وهو وصف الشعر يجب صرفه عن ظاهره فان مفهوم الشعر في نفسه من قبيل الذوات على ذلك التفسير للذات لكنه من حيث قيامه بالغير وانتسابه اليه يطلق عليه الوصف وان كانت الصفة في الحقيقة هي نسبته الى ذلك الغير وبما ذكرناه يتم وجه تحقيقه في القصر ويكون الحوالة راجعة الى العلوم التي يعلم بها المحل الذي يتوارد عليه النفي والاثبات بحسب الحقيقة وانت تعلم انك اذا اعتبرت مفهوما غير النسب لم يكن له في نفسه احتمال اختصاص بزمان مخصوص فاذا اعتبرت معه نسبة الوجود اوغيره اليه فربما ظهر ذلك الاحتمال فالذوات ليس فيها احتمال اختصاص بالاستقبال انما ذلك في الصفات وحينئذ يتضح ماذكره في هل ايضا لان الافعال تتضمن نسبا حكمية يصلح ان يتوارد عليها النفي والاثبات كما مر ولها انتساب الى الازمنة واحتمال اختصاص ببعضها وضعا بخلاف المشتقات فان نسبها تقييدية لايصلح لذلك والانتساب الى الازمنة واحتمال الاختصاص ببعضها عارضان لها فكان من حق هل ان تدخل على الافعال وكان لها مزيد اختصاص بها هذا غاية مايتكلف له في تصحيح كلامه وتحقيق مرامه (قال) طالبا ان يشرح هذا الاسم ويبين مفهومه وانه لاى معنى وضع (اقول) قد يطلب

بما الشارحة للاسم بيان انه لاى معنى وضع ومأله الى التصديق وجوابه بايراد لفظ اشهر وهذا بالمباحث اللغوية انسب وقد يطلب بها تفصيل مادل عليه الاسم اجمالا وجوابه ماهو حده بحسب الاسم والمطلوب هو التصور وهذا بالمباحث الحكمية انسب (قال) ويقع هل البسيطة فى الترتيب بينهما (اقول) اذا سمعت لفظا ولم تعرف ان له مفهوما استحال منك السؤال عن بيان خصوصيته اجمالا وتفصيلا واما اذا عرفت ان له مفهوما ولم تعرف خصوصية ذلك المفهوم فلك ان تسأل عن خصوصيته اجمالا ويكون مأله كما مر لطلب التصديق بكون ذلك اللفظ موضوعا لخصوص ذلك المعنى وبعد ان عرفت خصوصيته اجمالا امكنك ان تسأل عن وجوده لكن الانسب ان تطلب تفصيله اولا ثم وجوده ثانيا وبعد التصديق بوجوده امكنك طلب تصور حقيقته اى ماهيته الموجودة فى الاعيان فاذا تصورتها بقدر الامكان اتجه لك حينئذ السؤال عن صفاته واحواله الموجودة له وان امكنك تقديم هذا السؤال على طلب الحقيقة فظهر ان ما التى لشرح مفهوم الاسم اجمالا مقدمة قطعا على هل البسيطة الطالبة لوجوده وان ما التى لشرحه تفصيلا مقدمة عليها رعاية لما هو الاولى وان ما التى لطلب الحقيقة مؤخرة عن هل البسيطة قطعا ومقدمة على هل المركبة الطالبة للاحوال المتفرعة على الوجود بناء على ماهو انسب واولى (قال) والفرق بين المفهوم من الاسم بالجملة وبين الماهية التى تفهم من الحد بالتفصيل غير قليل (اقول) اشارة الى الفرق بين المحدود وبين الحد حقيقيا كان اواسميا دفعا لما يتوهم من عدم الفائدة فى التحديد (قال) صار تلك الحدود بعينها حدودا بحسب الذات والحقيقة (اقول) هذا اذا كان الواضع تصور حقيقة الشئ وعين الاسم بازائها واما اذا تصورها ببعض اعتباراتها ووضع الاسم بازائه فان الحد بحسب الاسم يصير رسما بحسب الحقيقة نعم اذا اريد بالحد المعرف مطلقا لم يحتج الى ذلك التقييد (قال) ويمن

العارض المشخص لذى العلم كقولنا من فى الدار (اقول) فان قلت السائل بهذا السؤال قد حصل له التصديق بان احدا فى الدار وهذا التصديق مغاير للتصديق بان زيدا مثلا فى الدار فهو بسؤاله يطلب التصديق الثانى قطعا فيكون من لطلب التصديق دون التصور على قياس ماذكرته فى الهمزة مع ام المتصلة قلت بينهما فرق وذلك ان السائل بمن فى الدار لم يتصور خصوصية زيد اوعمرو بمقتضى هذا السؤال فاذا اجيب بزيد افاد زيادة فى تصور المسند اليه بحسب خصوصيته ويختلف بحسبه التصديق ايضا بخلاف قولك ادبس فى اناء ام عسل اذ لا يختلف فيه بالجواب تصور بل مجرد التصديق فتأمل وقس على هذا نظائره من نحو كيف واخواتها (قال) ويدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة نحو ما الكلمة آه (اقول) قال السكاكى اما ما فللسؤال عن الجنس تقول ماعندك بمعنى اى اجناس الاشياء عندك وجوابه انسان اوفرس اوكتاب اوطعام وكذلك تقول ما الكلمة وما الاسم وما الفعل وما الحرف وما الكلام فقد فصل بين قوله تقول ما الكلمة وبين ماقبله بقوله كذلك وكان الظاهر ان يقول وتقول ما الكلمة فلا بد لذلك الفصل من فائدة والذى يلوح من الشرح ان الفصل للتنبيه على ان ما الكلمة ومابعده سؤال عن الماهية والحقيقة كانه اراد انه سؤال عن تفصيلها بالحد ليتميز عما سبق فان قولك ماعندك سؤال ايضا عن الحقيقة وتعينها فان السائل عن الجنس اى الماهية والحقيقة ربما يتصوره مبهما بدون ملاحظة خصوصية من خصوصيات الاجناس والحقائق ثم يسأل طالبا لخصوصية منها اجمالا فيجاب باسم يدل على خصوصية جنس ما اجمالا كما فى قولك ماعندك وربما يتصوره بخصوصيته اجمالا ثم يسأل عن تفصيله فيجاب بما هو حده كما فى قولك ما الكلمة ومنهم من قال ماسبق سؤال عن تعيين الماهية الموجودة وقوله ما الكلمة ومابعده سؤال عن المفهومات الاعتبارية الاصطلاحية وان كانت تلك المفهومات صادقة على امور موجودة (قال) لم كيف ينفع

ماتعطى العلوق به ريمان انف اذاماضن باللبن (اقول) العلوق الناقة التى تعطف على غير ولدها فلا ترامه بل تشمه وتمنعه اللبن يقال رامت الناقة ولدها ريمانا اى احبته وضن بالشئ بخل به وريمان يروى مرفوعا بدلا من ماتعطى ومجرورا بدلا من الضمير المجرور فى به ومنصوبا على انه مفعول تعطى وعلى الاولين ضمن تعطى معنى تسمح (قال) مما لم يحم احد حوله (اقول) وذلك لصعوبة بيان علاقة المجاز وكيفية المناسبة المجوزة له ونحن نذكر فى هذه المواضع مايتضح به وجه المجاز فيها وتستعين به فيما عداها (قال) كالاستبطاء نحو كم دعوتك (اقول) الاستفهام عن عدد دعائه اياه يستلزم الجهل به المستلزم لاستكثاره عادة اوادعاء لان القليل منه يكون معلوما واستكثاره يستلزم الاستبطاء كذلك اى عادة اوادعاء فالاستفهام عن عدد دعائه اياه يستلزم الاستبطاء بهذه الوسائط فاستعمل لفظه فيه وكذا نقول فى قوله تعالى {متى نصر الله} الاستفهام عن زمان النصر يستلزم الجهل بزمانه والجهل به يستلزم استبعاده عادة اوادعاء لان الانسب بما هو قريب ان يكون معلوما اما بنفسه اوبامارائه والانسب بما هو بعيد ان يكون مجهولا واستبعاده يستلزم استبطاءه وقس على ماذكرنا نظائره (قال) والتعجب نحو مالى لارى الهدهد (اقول) الاستفهام عن سبب عدم رؤيته الهدهد يستلزم الجهل به المناسب للتعجب عن المسبب اعنى عدم الرؤية لانه كيفية نفسانية تابعة لادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب (قال) والتنبيه على الضلال نحو فاين تذهبون (اقول) الاستفهام عن الشئ يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فاذا سلك طريقا واضح الضلالة بزعمك كان ذلك غفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق فاذا نبه عليه ووجه ذهنه اليه تنبه لضلاله فالاستفهام عن ذلك الطريق يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا وفى استعمال الاستفهام دون التصريح بكونه طريق ضلال مبالغتان

احديهما ان كونه طريق ضلال امر واضح يكفى فى العلم به مجرد الالتفات اليه والثانية ايهام ان المخاطب اعلم بذلك الطريق من المتكلم حيث يحتاج الى السؤال عنه (قال) والوعيد كقولك لمن يسيء الادب الم ء ادب فلانا الى آخره (اقول) هذا الاستفهام يستلزم تنبيه المخاطب على جزاء اساءة الادب الصادرة عن غيره وهذا التنبيه يستلزم وعيده على اساءة الادب وفى العدول عن الاستفهام عن الاثبات بان يقول ء ادبت فلانا الى الاستفهام عن النفى ايهام ان المخاطب اعتقد نفى التأديب فلذلك اقدم على الاساءة وفيه من المبالغة مالايخفى (قال) والتقرير (اقول) الاستفهام عن امر معلوم للمخاطب يستلزم حمله على اقراره بماهو معلوم منه (قال) والانكار كذلك الى آخره (اقول) انكار الشيء بمعنى كراهته والنفرة عن وقوعه فى احد الازمنة وادعاء انه مما لاينبغى ان يقع فيه يستلزم عدم توجه الذهن اليه المستدعى للجهل به المفضى الى الاستفهام عنه اونقول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم توجه الذهن اليه المناسب لكراهته والنفرة عنه وادعاء انه مما لاينبغى ان يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب (قال) والتهكم نحو اصلوتك تأمرك الى آخره (اقول) الاستفهام عن كون صلوته آمرة له بذلك يناسب ادعاء ان المخاطب معتقد له وادعاء اعتقاده اياه يناسب الاستهزاء والتهكم وبالجملة استعلام هذه الحال منه يناسب التهكم به (قال) والتحقير والتهويل والاستبعاد (اقول) مناسبة هذه الامور للاستفهام واضحة فان الاستفهام عن الشيء يستلزم الجهل به المناسب لحقارته من وجه لان الحقير لايلتفت اليه فلايعلم والتهويل من وجه آخر لان الامر الهائل لعظمته وفخامته يتأبى ان يحاط به علما ولاستبعاد وقوعه ايضا لان ماهو قريب الوقوع فالاولى به ان يكون معلوما (قال) وعرفوه بانه طلب فعل غير كف على جهة الاستعلاء (اقول) هذا تعريف ارتضاه الشيخ ابن الحاجب واعتبر هذا

القيد اعنى قوله غير كف على جهة الاستعلاء بناء على انه لم يجعل عدم الفعل مقدورا فجعل المطلوب فى النهى كف النفس عن الفعل المنهى عنه فاحتاج الى اخراج النهى عن تعريف الامر بهذا القيد فورد عليه بطلان العكس بنحو كف عن كذا فالصواب على مذهبه ان يترك هذا القيد ويعتبر الحيثية فان الكف له اعتباران احدهما من حيث ذاته وانه فعل فى نفسه وبهذا الاعتبار هو مطلوب فى قولك كف عن الزنا والثانى من حيث انه كف عن فعل وحال من احواله وآلة للاحظته وبهذا الاعتبار هو مطلوب فى قولك لاتزن فاذا قيل طلب فعل من حيث انه فعل دخل فيه كف عن الزنا وخرج عنه لاتزن واعترض عليه ايضا بان الاستعلاء غير معتبر فيه كقوله تعالى حكاية عن فرعون {ماذا تأمرون} اذ لايتصور الاستعلاء مع دعوى الالوهية وفى المفتاح ان الامر فى لغة العرب عبارة عن استعمالها اعنى استعمال نحو ليزل وانزل ونزال وصه على سبيل الاستعلاء قيل من اثبت كلام النفس عرفه بالاقتضاء والطلب وما يجرى مجريهما ومن انكره عرفه بعضهم بارادة الفعل وبعضهم بقول القائل لمن دونه افعل وبعضهم باستعمال الصيغ المخصوصة على سبيل الاستعلاء الى غير ذلك مما يدل على اللفظ اوالارادة (قال) وقيل للقدر المشترك بينهما وهو الطلب على جهة الاستعلاء (اقول) كلام المفتاح يدل على ان الطلب على جهة الاستعلاء لايتناول الندب فانه قال واما ان هذه الصور والتى هى من قبيلها هل هى موضوعة لتستعمل على سبيل الاستعلاء ام لا فالاظهر انها موضوعة لذلك وهى حقيقة فيه لتبادر الفهم عند استماع نحو قم وليقم زيد الى جانب الامر وتوقف ماسواه من الدعاء والالتماس والندب والاباحة والتهديد على اعتبار القرائن ثم قال ولاشبهة فى ان طلب المتصور على سبيل الاستعلاء يورث ايجاب الاتيان به على المطلوب منه ثم اذا كان الاستعلاء ممن هو اعلى مرتبة من المأمور استتبع ايجابه

وجوب الفعل بحسب جهات مختلفة والالم يستتبعه فاذا صادفت هذه اصل الاستعمال بالشرط المذكور افادت الوجوب والالم تفد غير الطلب ولعل الشارح انما استفاد ماذكره من كلام ابن الحاجب حيث عرف الامر باقتضاء فعل غير كف على جهة الاستعلاء مع ان المختار عنده ان المندوب مأمور به والمشهور ان القدر المشترك بين الوجوب والندب هوالطلب وبذلك صرح ابن الحاجب ايضا فى تقرير المذاهب فى صيغة افعل حيث قال وقيل للطلب المشترك ثم اذا جعل الطلب على جهة الاستعلاء قدرا مشتركا بين الوجوب والندب لزم ان يكون الاظهر عند المصنف كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك مخالفا لما اختاره الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب (قال) وقيل بالتوقف بين كونها للقدر المشترك بينهما وهوالطلب وبين الاشتراك اللفظى (اقول) حمل التوقف على هذا المعنى مما يوهمه عبارة ابن الحاجب فى مختصره حيث قال قال الجمهور حقيقة فى الوجوب ابو هاشم فى الندب وقيل للطلب المشترك وقيل مشترك اشتراكا لفظيا لاشعرى والقاضى بالتوقف فيهما اذر بما يتوهم ان الضمير فى قوله فيهما راجع الى كونها موضوعة للقدر المشترك وكونها مشتركة اشتراكا لفظيا لقربهما لا الى الوجوب والندب والحق انه راجع الى الوجوب والندب كما ان الاشتراك اللفظى ايضا بينهما وقد صرح بذلك فيما يعتمد عليه من شروحه قال فى المحصول ومنهم من قال بالتوقف وهم فرق ثلث الاولى القائلون بانها للقدر المشترك الثانية الذين قالوا انها مشتركة بين الوجوب والندب لفظا الثالثة الذين قالوا انها حقيقة اما فى الوجوب فقط او فى الندب فقط اوفيهما معا بالاشتراك لكنا لا ندرى ماهوالحق من هذه الاقسام فجعل هذه المذاهب الثلثة مندرجة تحت القول بالتوقف اما الاخير فظاهر وهوالذى عنى فى المختصر بالتوقف واما الاولان فلان الصيغة اذا جردت عن القرائن يتوقف فيها بين الوجوب والندب اما على

تقدير الاشتراك اللفظي فلانه لايدرى ايهما المراد منها واما على تقدير الاشتراك المعنوى فلانه لايدرى ان القدر المشترك المراد منها فى ضمن ايهما يوجد (قال) والتمنى نحو قول امرئ القيس الى آخره (اقول) فان قلت قد سبق ان التمنى من اقسام الطلب وعرفه الشارح بانه طلب الشئ على سبيل المحبة فصيغة الامر اذا استعملت فى التمنى كانت مفيدة لطلب الفعل فكيف يصح ان تجعل من القسم الاول وهو ان لايكون لطلب الفعل اصلا قلت كانه اراد ان القسم الاول هو ان لايفيد الطلب المعتبر فى الامر اصلا اعنى مايستدعى امكان المطلوب وما لا يفيد هذا الطلب اصلا جاز ان يفيد نوعا آخر من الطلب فلا اشكال (قال) وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء (اقول) يعنى طلب الكف من حيث هو كف على قياس مامر فى الامر لئلا ينتقض بقولك كف عن الزنا (قال) وهو كالامر فى الاستعلاء (اقول) لما كان طلب الفعل استعلاء قدرا مشتركا بين الوجوب والندب كما زعمه الشارح لزم ان يكون طلب الكف عن الفعل استعلاء قدرا مشتركا بين التحريم والكراهة فيكون النهى موضوعا للقدر المشترك بينهما عند المصنف على خلاف ماهو المختار عند الجمهور كما قلنا فى الامر (قال) فانهم اختلفوا فى ان مقتضى النهى (اقول) قد اومأنا فيما سبق ان هذا الاختلاف مبنى على الاختلاف فى ان عدم الفعل مقدور اولا (قال) والطلب لاينفك عن سبب حامل للمطالب عليه فوجود ذلك السبب الحامل مسبب عن ذلك الطلب الى آخره (اقول) هذا الوجه يقتضى ان يعتبر الجزاء المذكور مترتبا على الطلب ومسببا عنه وليس كذلك فان قولك اكرمنى اكرمك مقدر بقولك ان تكرمنى اكرمك لا بقولك ان اطلب اكرامك اكرمك فالجزاء المذكور مترتب على اكرام المخاطب للمتكلم لا على طلب اكرامه فالسببية المعتبرة فى الكلام انما هى بين الاكرامين وهو ظاهر (قال) لان العلة الغائية بوجودها معلولة للعلة الفاعلية وان كانت

بماهيتها علة لعلية العلة الفاعلية (اقول) المناسب ان يقال العلة الغائية بوجودها معلولة لمعلولها وان كانت بماهيتها علة له فان الكلام فى سببية الطلب لماهو سبب حامل للطالب عليه لا فى سببية الطالب لما هو سبب حامل له على الطلب وقوله ولهذا قالوا ان العلة الغائية تتقدم فى الذهن على المعلول وتتأخر فى الخارج عنه يؤيد ماذكرنا وان قدر كلامه هكذا معلولة للعلة الفاعلية بتوسط المعلول وعلة لعلية العلة الفاعلية للمعلول فيكون علة للمعلول ايضا كان تعسفا ظاهرا (قال) وثانيهما ان كل كلام لابد فيه من حامل للمتكلم عليه والحامل على الكلام الخبرى افادة المخاطب الى آخره (اقول) هذا هو الوجه الصحيح وذكر فى ايضاح المفصل ان هذه الاشياء الخمسة متضمنة معنى الطلب والطلب لايكون الالغرض فقد تضمنت حينئذ فى المعنى انها سبب لمسبب فاذا ذكر المسبب علم انها هى السبب وهذا معنى الشرط والجزاء فلذلك قال الخليل ان هذه الاوائل الاربع كلها فيها معنى ان نظرا الى المعنى المذكور وهذا بخلاف الخبر فان الخبر لايلزم ان يكون لغرض آخر خارج عنه بخلاف الطلب فانه لايكون الالغرض خارج عنه والالكان عبثا فكان الشارح فهم من اول كلامه الوجه الاول وجعل قوله بخلاف الخبر الى آخره اشارة الى الوجه الثانى والحق ان مجموع كلامه وجه واحد والمراد منه الوجه الثانى لا الاول لفساده واراد بقوله والطلب لايكون الالغرض انه لايكون الالغرض من المطلوب لامن الطلب نفسه واراد بقوله والالكان عبثا انه يكون عبثا فى الغالب لان اكثر الاشياء مما لايطلب لذاته (قال) اولغيره يعنى يتوقف ذلك الغير على حصوله الى آخره (اقول) الاظهر ان يقال فيكون ذلك الغير علة غائية للمطلوب ومسببا عنه فى الخارج كما ذكره فى الوجه الاول فان هذا المعنى ادل على ترتب الجزاء على المطلوب مما ذكره من مجرد التوقف (قال) فلان الشرط لايلزم ان يكون علة تامة لحصول الجزاء بل يكفى فى ذلك توقف الجزاء عليه وان كان متوقفا على شئ آخر نحو ان توضأت صح

صلوتك (اقول) المذكور فى الكتب المعتبرة فى الاصول ان كلمة ان قد غلبت فى السببية فدلت على ترتب الثانى على الاول وانها تستعمل فى الشرط الذى هو جزء اخير من العلة التامة فيتعقبه الجزاء قطعا ولا يخفى ان المتبادر من قولك ان ضربتنى ضربتك ان الضرب الثانى مترتب على الضرب الاول يحصل جزما بعد حصوله لانه يتوقف عليه و ينعدم بانعدامه بدون ان يعتبر حصوله بعد حصوله كما هو مقتضى معنى الشرط اصطلاحا واما قوله تعالى {قل لعبادى الذين آمنوا يقيموا الصلوة} ففيه اشارة الى ان المؤمنين ينبغى ان يبادروا الى امتثال قول النبى عليه السلام حتى كان قوله تعالى {اقيموا الصلوة} سببا لاقامتهم اياها لا تخلف تلك الاقامة عن ذلك القول وكذا قولك ان توضأت صح صلوتك يشعر بمبالغة فى اعتبار الوضوء فى صحة الصلوة كانه المحصل وحده لصحتها بخلاف قولك الوضوء شرط لصحة الصلوة فان المفهوم منه مجرد التوقف فقط (قال) لا يجوز لا تكفر تدخل النار او اسلم تدخل النار يعنى ان تكفر او ان لا تسلم تدخل النار خلافا للكسائى فانه يجوزه تعويلا على القرينة (اقول) يعنى يجوز جعل النفى قرينة للاثبات كما فى المثال الاول وعكسه كما فى المثال الثانى وقد صرح بذلك نجم الائمة لكن لا يخفى ان جعل النفى قرينة للاثبات اقرب نحو لا تدن من الاسد يأكلك ولا تكفر تدخل النار اى ان تدن او ان تكفر وذلك لاشتمال النفى على مفهوم الاثبات وكونه واردا عليه واما العكس نحو اسلم تدخل النار اى ان لا تسلم ففيه بعد اذ ليس فى الاثبات اشتمال على مفهوم النفى ولذلك كان تجويز القسم الاول منه اشهر (قال) فالمصدر والصفات المسندة الى فاعلها ليست كلاما ولا جملة (اقول) واما نحو قوله اقائم الزيدان فكلام وجملة لانه مأول بالفعل وايضا اسناده مقصود بالذات والصفة الواقعة صلة مع فاعلها جملة لكون اسنادها اصليا لتأويلها بالفعل وليست بكلام اذ ليس اسنادها مقصودا لذاته (قال) الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف (اقول) فان قلت دعوى ظهور انه اراد

هذا المعنى يشعر بان هناك احتمال ارادة معنى آخر فاذا هو قلت هناك احتمالان احدهما بعيد والاخر ابعد اما الاول فهو ان يقرأ لفظ نحوه منصوبا عطفا على مقبولا ويفسر بكونه قريبا من الطبع مستحسنا او بكونه بليغا واما الثانى فهو ان يقرأ مجرورا معطوفا على الضمير المجرور فى كوله على مذهب من يجوز ذلك فيكون المعنى ان شرط كون عطف الجملة الثانية على الاولى التى لها محل من الاعراب مقبولا وشرط كون نحو هذا العطف وهو عطف المفرد على المفرد مقبولا ان يكون بين الجملتين والمفردين جهة جامعة والاظهر ان يترك لفظ الظاهر ويقال اراد به نحو الواو من حروف العطف (قال) لانه بيان لانا معكم فى كمه حكمه (اقول) فى الكشاف انه تأكيد له لان قوله انا معكم معناه الثبات على اليهودية وقوله انما نحن مستهزؤن رد للاسلام ودفع له منهم لان المستهزئ بالشئ المستخف به منكر له ودافع لكونه معتدا به ودفع نقيض الشئ تأكيد لثباته او بدل لان من حقر الاسلام فقد عظم الكفر او استيناف وفى المفتاح انه تأكيد له او استيناف فانه قال فى امثلة التأكيد لما كان المراد بانا معكم هو انا معكم قلوبا وكان معناه انا نوهم اصحاب محمد عليه السلام الايمان وقع قوله انما نحن مستهزؤن مقررا ففصل ولك ان تحمله على الاستيناف ولا يخفى عليك الفرق بين توجيهى الشيخين للتأكيد وان جعله بيانا ليس بواضح وسواء جعل تأكيدا او بدلا او بيانا لم يصح العطف عليه لاستلزامه ان يكون الله يستهزئ بهم مقولا لهم وان يكون ايضا تأكيدا او بدلا او بيانا لقولهم انا معكم وكذا لا يصح العطف عليه اذا جعل استينافا لاستلزامه ان يكون مقولا لهم وان يكون ايضا من تتمة الجواب عن السؤال المقدر وهو ما بالكم ان صح انكم معنا توافقون اهل الاسلام هذا كله فى حكاية كلامهم واما كلامهم مع شياطينهم فقد فصل فيه انما نحن مستهزؤن عما قبله لكونه تأكيدا او بدلا او استينافا وليس فى كلامهم الله يستهزئ بهم ليتصور فصله ووصله فالمثال لما نحن فيه هو الحكاية دون المحكى فانه مثال للتأكيد او البدل او الاستيناف

فى جمل لامحل لها من الاعراب فتأمل ولاتغفل عن صحة الاستشهاد بالحكاية فى الاية فيما له محل من الاعراب وصحة الاستشهاد بالمحكى فيها فيما لامحل له منه والحاصل انه ان نظر الى فصل الله يستهزئ بهم عما قبله فذلك فى الحكاية وفى جمل لها محل من الاعراب وبهذا الاعتبار استشهد به فى هذا المقام وان نظر الى فصل انما نحن مستهزؤن عما قبله فذلك فى المحكى وفى جمل لامحل لها من الاعراب وبهذا الاعتبار يستشهد به للتأكيد او البدل او الاستيناف فى جمل لامحل لها من الاعراب وانما اطنبنا فى توضيح الكلام لنستعين به فى دفع ماتوهمه الشارح فيما سيرد عليك عن قريب ان شاء الله تعالى (قال) ان حتى ولا العاطفتين لاتقعان فى عطف الجمل (اقول) اما كلمة لا فلانها موضوعة لان تنفى بها ما اوجبته للمتبوع وذلك ظاهر فى المفردات ومافى حكمها نحو قولك زيد قائم يناقضه زيد ليس بقائم لاعمر وليس بقائم ولايتصور فى الجمل التى لامحل لها من الاعراب واما نحو قولك زيد وجهه حسن لافعله قبيح خطابا لمن اعتقد حسن وجهه وقبح فعله فلا يبعد صحته قياسا لانه فى معنى قولك زيد حسن الوجه لاقبيح الفعل فحكمه بانها لاتقع فى عطف الجمل بناء على ان المراد جمل لامحل لها من الاعراب اذ الكلام فيها واما كلمة حتى فلان شرطها ان يكون مابعدها جزأ مما قبلها اما اضعف اواقوى ولاتحقق له فى الجمل اصلا وظاهر كلام المفتاح يشعر بوقوعها بين الجمل حيث قال فى بحث العطف ولابد فى حتى من التدريج كما ينبئ عنه قوله وكنت فى البيت اذ المتبادر منه انه مثال لحتى العاطفة وحينئذ يجعل الشرط المذكور مخصوصا بحتى العاطفة للمفردات ويمكن ان يقال حتى فى البيت استينافية فانها والعاطفة ترجعان الى اصل واحد هى الجارة فاعتبار التدريج فى احديهما ينبئ عن اعتباره فى الاخرى رعاية لجانب الاصل بقدر الامكان ويمكن ان تجعل جارة بتقدير حرف المصدرية (قال) لاستبعاد مضمون الجملة الثانية عن الاولى وعدم مناسبته له (اقول) وذلك

اما البعد درجته وعلو منزلته بالقياس الى مضمون الجملة الاولى كما فى المثال الاول والثالث والرابع واما المجرد تباينهما وعدم تناسبهما كما فى المثال الثانى (قال) وقد يجئ لمجرد الترتيب والتدرج فى درج الارتقاء (اقول) يعنى التدرج فى ذكر المعانى بذكر ما هو الاولى فالاولى كما فى البيت فان سيادة نفسه اخص به واولى من سيادة ابيه ثم سيادة ابيه من سيادة جده قال نجم الائمة فتم ههنا كلام الفاء فى قوله فبئس مثوى المتكبرين فنعم اجر العاملين فان مدح الشئ او ذمه يصح بعد جرى ذكره (قال) احتمل ان يكون قولك ينفع رجوعا عن قولك يضر (قول) فيه اشارة الى فائدة العطف بالواو فى جمل لا محل لها من الاعراب فانها اذا لم يعطف بعضها على بعض ٧ احتملت الرجوع والابطال واذا عطفت فهم اجتماع مضمونانها فى الحصول بطريق النصوصية وانت خبير بان هذا الاحتمال انما يجرى فى بعض الصور والاحسن ان يقال الجملتان اذا لم يعطف احديهما على الاخرى فهم اجتماع مضمونيهما فى الحصول بدلالة العقل ضرورة ان الامور الواقعة فى نفس الامر تكون مجتمعة فيها وربما لا تكون هذه الدلالة مقصودة للمتكلم واذا عطفت بالواو فقد دل على الاجتماع بدلالة لفظية مقصودة ثم ان هذه الدلالة لا تحسن فى كل جملتين مجتمعتين فى الواقع كما لا يخفى بل فى جملتين متوسطتين بين غايتى الاتحاد والتباين ومعرفة هذه الاحوال فيما بين الجمل متعسرة جدا فلذلك تسكب فيه العبرات (قال) فان قلت اذا عطف شئ على جواب الشرط فهو على ضربين (اقول) يعنى انا لا نسلم انه اذا جعلت اذا شرطية وعطف الله يستهزئ بهم على جواب الشرط افاد الكلام اختصاص الاستهزاء بحال خلوهم الى شياطينهم بطريق مفهوم الشرط وانما يلزم ذلك ان لو استقل كل من المعطوف والمعطوف عليه بالجزائية وهو ممنوع وحاصل الجواب انه اذا عطف كان من الضرب الاول اذ لو حمل على الضرب الثانى كان المعنى واذا قالوا ذلك استهزأ الله بهم وهو فاسد من وجهين احدهما

٧ احتملت الرجوع والاقبال نسخه

ماذكره الشيخ والثانى لزوم اختصاص الاستهزاء بزمان القول والاخبار عن انفسهم بانا مستهزؤن واذا جعل من الضرب الاول تم الكلام سالما عن المنع (قال) ولم يجعل ايضا مجزوما جوابا للامر لان الغرض تعليل الامر بالارساء بالمزاولة (اقول) اوتعليل الارساء وبيان غايته فكانه قيل امر تكم بالارساء للمزاولة على ان يكون للمزاولة متعلقا بالامر وغاية له اوقيل امر تكم بان ترسوا للمزاولة على ان يكون للمزاولة معمولا لترسوا فعلى الاول هناك امر معلل وعلى الثانى امر بمعلل وقوله والامر فى الجزم بالعكس اعنى يصير الارساء علة للمزاولة انما يظهر على الثانى واما على الاول فالعكس هوان يصير الامر بالارساء علة للمزاولة واعلم ان ماجعله سببا لعدم الجزم يصح ان يجعل سببا للفصل فان بيان العلة والغرض من شئ بعد ذكره يناسب تقدير السؤال فيكون استينافا (قال) فهذا مثال لمجرد كمال الانقطاع بين الجملتين وقد يقال ان المقصود بالتمثيل هو ماوقع فى كلام الرائد والجملتان فى كلامه ليس لهما محل من الاعراب ولايخفى مافيه من التعسف لان المثال انما هوهذا المصراع والجملتان فيه مما له محل من الاعراب ولهذا جعل نحوقوله تعالى {انا معكم انما نحن مستهزؤن} مما له محل من الاعراب على مامر (اقول) فيه بحث اما اولا فلان ما تقدم من قوله لم يعطف عليه ولم يجعل ايضا مجزوما الى آخره يدل على ان الكلام فى المثال الذى هوالمحكى اعنى قول الرائد فان تعليل الامر بالارساء وانعكاس المعنى بالجزم انما يتصور فى كلامه واما الشاعر فهو انما يحكى كلام الرائد على منواله وليس له ان يعلل امرا واردا فى كلام الرائد ولاان يجزم مابعده جوابا له بل ليس له الاحكاية التعليل الوارد فيه اوالجزم لوكان واردا فيه واما ثانيا فلانه لاخفاء ان المقصود تمثيل كمال الانقطاع على وجه يوجب الفصل بين الجملتين واختلافهما خبرا وانشاء لفظا ومعنى لايوجب الفصل بينهما اذا كان للاولى محل من الاعراب كيف وقد ورد العطف فى الجمل المحكية بعد القول مع كونها مختلفة

ذلك الاختلاف نحو قوله تعالى ﴿ وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ وقدمر ان العلامة نص على جواز العطف ههنا فى سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودى للصلوة وصل فى المسجد و يدل على جوازه ايضا انهم قالوا الجملة الاولى اما ان يكون لها محل من الاعراب اولا وعلى الاول ان قصد تشريك الثانية للاولى فى حكم ذلك الاعراب عطفت عليها كالمفرد وذكروا ان شرط كون هذا العطف بالواو مقبولا ان يكون بين الجملتين جهة جامعة على قياس العطف بين المفردين فقد جعلوا الجمل التى لها محل من الاعراب فى حكم المفردات واكتفوا بالجهة الجامعة ولم يلتفتوا فى هذا القسم الى الاختلاف خبرا وانشاء بناء على ظهور فائدة العطف بالواو اعنى التشريك المذكور وانما اعتبروا ذلك الاختلاف ونحوه فى القسم الثانى وهو ان لايكون للجملة الاولى محل من الاعراب فلو كان تلك الاحوال اعنى مايوجب كمال الانقطاع ونظائره جارية فى القسمين لكان ذلك التقسيم وتخصيص اعتبار تلك الاحوال بالقسم الثانى ضايعا فان قلت اختلاف الجملتين خبرا وانشاء لفظا ومعنى اومعنى فقط ان اوجب كمال الانقطاع بينهما اوجبه مطلقا سواء كان للاولى محل من الاعراب اولا قلت الجمل التى لها محل منه واقعة موقع المفردات وليست النسب بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والانشائية خصوصا فى الجمل المحكية بعد القول بل الجمل حينئذ فى حكم المفردات التى وقعت هى موقعها بخلاف مالامحل لها من الاعراب فان نسبها مقصودة بذواتها فيعتبر احوالها العارضة لها واما ثالثا فلان قوله لان المثال انما هو هذا المصراع مسلم لكن باعتبار دلالته على المحكى لاباعتبار نفس الحكاية ولانعسف فى ذلك واما قوله تعالى انا معكم انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم ففيه بحثان احدهما فصل قوله تعالى انما نحن مستهزؤن عما قبله فى كلامهم وذلك لكونها

تأكيد الاولى او بدلا عنها او استينافا وعلى هذا فالجملة الاولى لا محل لها من الاعراب واما فصله عنه فى نظم الاية فذلك لحكاية كلامهم على ما كان عليه اذ المجموع كلام واحد يجب فى الحكاية ابقاؤه على صورته والثانى فصل الله يستهزئ بهم عما قبله وذلك فى الحكاية دون المحكى اذ لم يوجد فيه وللجملة الاولى فى الحكاية محل من الاعراب وبهذا الاعتبار اورد الآية فيما مر وقد لخصنا الحال هناك فتأمل فان قلت قد تبين ان المثال المقصود ههنا كلام الرائد لكن لما لم يطلع عليه الا بحكاية الشاعر عنه كلامه اورد المصراع دليلا عليه وان فصل نزاولها عن ارسوا فى كلامه لكمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء لفظا ومعنى فاذا تقول فى فصله عنه فى الحكاية فهل يجوز فيها ان يعطف عليه و يكون الواو من كلام الحاكى كما فى قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل قلت انما يجوز للحاكى ايراد الواو فى الجمل المحكية اذا كان كل واحدة منها كلاما برأسها ليكون كل واحدة محكية على حالها والجملة الثانية ههنا اعنى نزاولها تعليل لما تضمنه الاولى فهى من تتمتها بحسب المعنى و متحدة معها فيجب جعلهما محكيا واحدا فترك العاطف فى الحكاية لهذه العلة لا لكمال الانقطاع كما توهمه الشارح (قال) واما النعت فلما لم يتميز عن عطف البيان الا بانه يدل على بعض احوال المتبوع لا عليه والبيان بالعكس وهذا المعنى مما لا تحقق له فى الجمل (اقول) اى كون التابع دالا على بعض احوال المتبوع مما لا تحقق له فى الجمل والا لكانت الجملة محكوما عليها به لكن الجمل من حيث هى جمل لا تصلح لذلك (قال) فوزان هدى للمتقين وزان زيد الثانى فى جاءنى زيد زيد لكونه مقررا لقوله ذلك الكتاب مع اتفاقهما فى المعنى بخلاف قوله لا ريب فيه (اقول) ذكر فى الكشاف ان لا ريب فيه مؤكد ومقرر لذلك الكتاب وان هدى للمتقين مؤكد لقوله لا ريب فيه وهذا واضح لا اشكال عليه واما المذكور فى الكتاب وهو الموافق لما فى المفتاح فتوجيهه عليه ان الانسب حينئذ ان يعطف هدى للمتقين على لا ريب

فيه لاشتراكهما فى كونهما تأكيدا لذلك الكتاب ولا امتناع فيه وانما الممتنع عطف التأكيد على المؤكد لاعطف احد التأكيدين على الآخر والتفصى عنه ان يقال لما كان لا ريب فيه مؤكدا للجملة الاولى اتحدبها وصار من تتمتها فالجملة السابقة التى يتوهم العطف عليها هى ذلك الكتاب مقيدا بما هو من تتمته ولا مجال للعطف هناك لان هدى للمتقين مؤكد لها وقد اشار صاحب المفتاح الى ذلك حيث قال وكذلك فصل هدى للمتقين لمعنى التقرير فيه للذى قبله لان قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه مسوق لوصف التنزيل بكمال كونه هاديا وقوله هدى للمتقين تقديره كما لا يخفى هو هدى الى آخره (قال) ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التأكيد الا بان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة دونه بخلاف التأكيد وهذا المعنى مما لا تحقق له فى الجمل لاسيما التى لا محل لها من الاعراب (اقول) اى التميز بهذا الوجه لا يتحقق فى الجمل لان التأكيد المعتبر فيها لابد ان يغاير لفظه لفظ المتبوع اذ ليس المراد بتأكيد الجملة ههنا تكريرها وحينئذ لا يتميز احدهما عن الآخر بهذا القيد ثم الجمل التى لا محل لها من الاعراب لا يتصور فيها ما هو مقصود بالنسبة فلا امتياز ايضا بهذا الاعتبار فلا يتصور فى الجمل ما هو بمنزلة بدل الكل ممتازا عن التأكيد فان قلت ما جعلته تأكيدا لفظيا يشبه بدل الكل فى مغايرة لفظه لفظ المؤكد مع اتفاق المعنى ويشبه التأكيد اللفظى فى عدم القصد بالنسبة فلما ذا جعلته بمنزلة التأكيد اللفظى ولم تجعله بمنزلة بدل الكل قلت العمدة الكبرى فى البدل كونه مقصودا بالنسبة وقد فات ههنا فجعله تأكيدا لفظيا اولى وان كان استيناف القصد الى الجملة الثانية بمنزلة قصد النسبة فى المفردات ولهذا جاز ان ينزل الجملة الثانية من الاولى منزلة بدل البعض او الاشتمال (قال) كمال اظهار الكراهة لاقامته (اقول) هكذا عبارة المفتاح والاظهر ان يقال كمال اظهار كمال الكراهة اذ ليس المقصود كمال الاظهار فقط بحيث يجوز كون الكراهة غير كاملة بل المقصود كمال الكراهة مع كمال اظهارها

ولعله هو المراد لكنه حذف لان الاعتناء بشان اظهار الكراهة يدل
فى الجملة على كمالها وشدتها (قال) اى لدلالة لاتقيمن على المراد وهو
كمال اظهار الكراهة لا قامته (اقول) لم يرد ان لاتقيمن مستعمل فى كمال
الاظهار بل اراد انه دال على كراهة شديدة دلالة واضحة وقد حصل
باستعماله فيها كمال اظهارها واظهار كمالها وليس شئ منهما مستعمل
فيه اللفظ (قال) فدلالته عليه تكون بالالتزام دون المطابقة (اقول)
يمكن ان يجاب عنه بان ذلك مبنى على مذهب من لايفرق بين الطلب
والارادة فيقول طلب الفعل من الغير هو ارادته منه فيكون مدلول
الامر هو الارادة ومدلول النهى هو الكراهة نعم من فرق بينهما
ولم يجعل طلب الفعل من الغير عبارة عن ارادته منه وطلب عدمه
او الكف عنه عبارة عن كراهته منه كالاشاعرة احتاج فى تصحيح
كون دلالة لاتقيمن على ماذكرنا بالمطابقة الى ان يتمسك بالعرف
وفى قوله حقيقة فى اظهار كراهة اقامته تسامح فان قولك لاتقم
ليس مستعملا فى اظهار الكراهة حتى يكون حقيقة فيه بل هو
حقيقة فى كراهة اقامته وباستعماله فيها يحصل اظهارها واذا اكد
بالنون دل على كمال الكراهة دلالة واضحة فاذا استعمل لاتقيمن
فى الكراهة الكاملة حصل بذلك اظهار كمالها وكمال اظهارها كامر
(قال) وقريب من هذا الى آخره (اقول) وذلك لان اللفظ اذا فهم منه
معنى غير ما وضع له قصدا وصريحا احتمل ان يكون ذلك لصيرورته
حقيقة فيه عرفا كما ذكر وان يكون ذلك لكونه مجازا فيه له نوع
شهرة وان لم يصل الى حد الحقيقة واما مجرد كونه جزأ للمعنى
الموضوع له اولازما له واضح العلاقة فلايكفى فى كونه مفهوما
من اللفظ قصدا وصريحا (قال) وفيه تعسف (اقول) وذلك
لان كون النهى عن الضد جزء من الامر بالشئ مذهب مرجوح
وعلى تقدير صحته فالذى صار حقيقة عرفية فى كراهة الاقامة هو
لفظ لاتقم والموجود فى ضمن ارحل هو معناه الاصلى لامعناه العرفى
اذلم يثبت فى ارحل عرف مقتض لذلك (قال) والكلام فى ان الجملة

الاولى اعنى ارحل منصوبة المحل لكونه مفعول اقول كما مر فى ارسوا نزاولها (اقول) قد حققنا الكلام فى ذلك المقام على وجه لا يحتاج معه الى اعادته فى نظائره فكن منه على استظهار (قال) يدل على ان الجملة الاولى فيهما وافية بتمام المراد لكنها غير الوافية (اقول) لا يخفى انه كان الاولى ايراد مثال لغير الوافية وآخر لما هو غير الوافية (قال) ولا يجوز ان يقال انه من باب عطف البيان للفعل لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل اعنى الشيطان لم يكن قال بيانا وتوضيحا لوسوس فليتأمل (اقول) اى اذا قطعنا النظر عن الفاعل فى وسوس وقال ونظرنا الى مجرد الفعلين اعنى مطلق الوسوسة ومطلق القول لم يصلح الثانى ان يكون بيانا للاول لانه اعم منه مطلقا فلا يفهم منه ما يتضح به الوسوسة بل نقول لا بد فى الثانى من ملاحظة التعلق بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاول ولا شبهة ان القول المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا لمطلق الوسوسة ولا الوسوسة الشيطان بل لوسوسته الى آدم عليه السلام فالنسبة بالبيانية انما هى بين الجملتين دون مجرد الفعلين (قال) فظهر ان قطعه ايضا للاحتياط (اقول) وهو ان يكون قبل الجملة كلام مشتمل على مانع من العطف عليه وكلام لا مانع فيه فينقطع الجملة عنه حتى لا يتوهم عطفها على ما هو مشتمل على ذلك المانع (قال) لا للوجوب (اقول) وهو ان يكون قبل الجملة كلام مشتمل على مانع ولا يوجد هناك ما لا يشتمل على مانع فينقطع الجملة عما قبلها وجوبا (قال) لانه لم يبين امتناع عطفه على الجملة الشرطية (اقول) يمكن ان يقال لا حاجة به الى ذلك البيان لان الجملة عنده هى الجزاء والشرط قيد من قيودها كالظرف والحال وغيرهما وقد بين امتناع العطف على الجزاء ولم يتحقق بين الشرط والجزاء حكم ليوجد هناك جملة اخرى هى المجموع المركب منهما حتى يحتاج الى بيان امتناع العطف عليها وقد مر مباهاة الشارح بتحقيق ذلك على طريق اهل العربية فان قلت العطف على الجزاء المقيد يتصور على وجهين

الاول ان يجعل القيد جزأ من المعطوف عليه بان يلاحظ التقييد اولا ثم يعطف عليه ثانيا فلا يلزم حينئذ الاشتراك فى ذلك القيد لانه جزء من اجزاء المعطوف عليه لاحكم من الاحكام الثانى ان يعتبر العطف عليه اولا ثم يقيد ثانيا فيكون ذلك القيد حكما من احكام المعطوف عليه مشتركا بينه و بين المعطوف فيجوز ان يجعل عطف الله يستهزئ بهم على قالوا من الوجه الاول فكانه المراد من العطف على الجملة الشرطية قلت قد صرح فيما تقدم ان المعطوف عليه اذا كان مقيدا بقيد متقدم عليه كان المتبادر فى الخطابيات من العطف هو اشتراكهما فى القيد وهذا القدر كاف فى المنع فان قلت فماذا تقول فى قوله تعالى ﴿ فاذا جاء اجلهم ﴾ الآية حيث زعمت ان المتبادر الى الفهم هو الاشتراك قلت قد يخالف الظاهر المتبادر لدليل هو اقوى منه كما فى الآية الكريمة فان الاستقدام فى زمان مجئ الاجل مستحيل استحالة ظاهرة فلا فائدة فى نفيه فوجب ان يعطف على المقيد مع قيده فان قلت فليجعل عطف الله يستهزئ بهم من هذا القبيل قلت ليست القرينة ههنا مثلها هناك فى الظهور فلا يلزم من مخالفة الظاهر لقرينة اقوى مخالفته لقرينة اضعف (قال) بل لاتحادهما فى التحقيق (اقول) بناء على ان تقاولهم بتلك المقالات اوقات الخلوات من تتمة استهزائهم بالمؤمنين (قال) كما يفصل الجواب عن السؤال لما بينهما من الاتصال (اقول) منهم من ادعى ان فصل الجواب عن السؤال لما بينهما من كمال الانقطاع والاختلاف خبرا وانشاء فيكون الفصل فى الاستيناف لشبه كمال الانقطاع لا لشبه كمال الاتصال (قال) اوغير ذلك (اقول) مثل تنبيه المتكلم على كمال فطانته وادراكه ان الكلام السابق مقتض للسؤال اوعلى بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب (قال) فبين الجملتين تباين فى الغرض والاسلوب (اقول) قيل وذلك لان الغرض من الجملة الاولى اشد اعضاد التحدى وتقرير ماسيق له الكلام اولا من انه الكتاب الكامل

٧ ان ينص على الكفار بما هم فيه الى اخره نسخة

والغرض من الجملة الثانية ٧ان ينعى على الكفار ما هم فيه من التصام والتعامى عن آيات الله تعالى استطرادا لذكرهم عند ذكر المؤمنين والاسلوب فى الاولى اى طريق الاداء فيها الحكم على الكتاب وجعل المتقين من تتمة ما حكم به عليه وفى الثانية الحكم على الكافرين ولذلك صدرت الثانية بان تنبيها على انقطاعها عن الاولى وانها فن آخر (قال) وذلك لان العادة انه اذا قيل فلان عليل فان عليل ان يسئل عن سبب علته وموجب مرضه (اقول) وذلك لان السامع اذا سمع ان فلانا مريض وصدق بذلك تصديقا ما حصل له التصديق بان لمرضه سببا فى الجملة من غير ان يلاحظ خصوصية شئ من الاسباب التى لاتنحصر فى عدد فيحتاج الى السؤال عن السبب اى عن تصوره حتى يجاب بخصوصيته فيتصورها و يكون المطلوب تصور خصوصية السبب ثم التصديق بكون تلك الخصوصية سببا تابع للمطلوب اعنى التصور الذى لايتصور فيه شك وتردد حتى يؤكد فى الجواب ولو فرض ان يغلب فى امراض ناحية مثلا سبب مخصوص فاذا سمع ان فلانا مريض فيها فربما توجه الى خصوصية ذلك السبب وسأل عنه اى عن كونه سببا لمرضه فيكون المطلوب هو التصديق دون التصور فيقتضى التأكيد فى الجواب (قال) لان السؤال عن غير السبب ايضا اما ان يكون على اطلاقه كما فى المثال الاول واما ان يشتمل على خصوصيته كما فى المثال الثانى (اقول) فان السؤال بماذا قال سؤال عن مطلق المقول والمطلوب بالذات تصور مقول مخصوص والمطلوب بقولك اصدقوا ام كذبوا تعيين احدهما بخصوصه والمشهور ان المقصود ههنا ايضا هو التصور وفيه بحث قد سبق (قال) اوضح من قولهم ومنه ما يأتى باعادة صفته (اقول) كذا وقع فى عبارة الكشاف فاشار الى توجيهه بان المراد اعادة ذكر ذلك الشئ بصفة من صفاته لا اعادة صفته حقيقة فانها ليست مذكورة سابقا حتى تعاد (قال) فالاظهر انه من هذا القبيل (اقول) اى مما بنى فيه الاستيناف على صفة ما استؤنف

عنه وذلك لان وضع اسم الاشارة ههنا موضع الضمير فيه ايماء الى تلك الصفات كانه قيل ذلك الكريم الفاضل حقيق بالاحسان (قال) على وجه (اقول) وهو ان يجعل الذين يؤمنون بالغيب موصولا بالمتقين ويوقع الاستيناف على قوله اولئك على هدى من ربهم وهذا وجه مرجوح واما على الوجه الراجح وهو ان يجعل قوله الذين يؤمنون بالغيب الى ساقته استينافا فهو من هذا القبيل بلا اشتباه (قال) قلت وجهه انه اذا اثبت لشئ حكم ثم قدر سؤال عن سببه واريد ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق لهذا الحكم واهل الى آخره (اقول) هذا كلام مختل فان الحكم المثبت لزيد فى المثال المذكور هو احسان المخاطب اليه وليس يقدر هناك سؤال من المخاطب عن سبب احسانه اليه كيف وهو اعلم من غيره بالاسباب الحاملة له على افعاله الاختيارية نعم يتصور ذلك اذا نسى او اراد ان يمتحن غيره هل يعرف ذلك ام لا لكنهما عما نحن فيه على مراحل فالصواب ان يقال لما قلت لصاحبك احسنت الى زيد تجه له ان يسأل هل هو حقيق بالاحسان حتى يكون احسانه اليه واقعا موقعه ام لا فاذا قيل زيد حقيق بالاحسان فقد تم الجواب عن السؤال المقدر واذا قيل صديقك القديم اهل لذلك فقد اتى بما هو الجواب عنه حقيقة وهو الحكم بكونه حقيقا لذلك وزيد فيه ذكر ما يوجب استحقاقه وهو الصداقة القديمة وبذلك يتضح الاستحقاق ويتقوى الحكم به فيكون ابلغ واحسن وبما قررنا لك يظهر ان قوله فيما تقدم والسؤال المقدر فيه لماذا احسن اليه ليس بشئ سواء قرئ على صيغة الحكاية من المضارع او على صيغة المبنى للمفعول من الماضى بل الحق ان يقدر هل هو حقيق بالاحسان واهل له وحينئذ يستحسن التوكيد فى الجواب لانه جملة ملقاة الى السائل عنها المتردد فيها وقد يستغنى عنه بذكر موجب الاستحقاق كما اشرنا اليه فتأمل (قال) وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين فهى معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين (اقول) لفظ الجملة

(فى عبارة)

فى عبارة الكشاف لم يرد به ماهو المقصود فى هذه المباحث كما يشعر به
قوله فان قلت قد جوز صاحب الكشاف عطف الانشاء على
الاخبار من غير ان يجعل الخبر بمعنى الانشاء اوعلى العكس بل يؤخذ
عطف الحاصل من مضمون احدى الجملتين على الحاصل من
مضمون الاخرى بل اريد به معنى المجموع اى المعتمد بالعطف هو
مجموع قصة بين فيها ثواب المؤمنين على مجموع قصة بين فيها عقاب
الكافرين قال صاحب الكشف اى ليس من باب عطف الجملة على
الجملة ليطلب مناسبة الثانية مع الاولى بل من باب ضم جمل مسوقة
لغرض الى اخرى مسوقة لاخر والمقصود بالعطف المجموع وشرطه
المناسبة بين الغرضين فكلما كانت اشد كان العطف احسن ولم يذكر
السكاكى هذا القسم من العطف انتهى كلامه والعجب من الشارح
انه لم يتنبه لهذا المعنى مع ظهوره من عبارة العلامة وحمل الامر
والنهى فى قوله ليس الذى اعتمد بالعطف هو الامر حتى يطلب له
مشاكل من امر اونهى يعطف عليه على فعل الامر والنهى مجردا
عن الفاعل حتى لايكون جملة وحينئذ يلزمه ان يحمل قوله ولك ان
تقول هو معطوف على قوله فاتقوا على انه اراد به ان بشر وحده
اى منفردا عن فاعله معطوف على فاتقوا كذلك حتى يكون من عطف
الامر على الامر وهو فاسد لان العطف على المسند يستلزم الاشتراك
فى المسند اليه كما ان العطف على المسند اليه يستلزم الاشتراك فى المسند
فان قلت ليس فى قوله زيد يعاقب بالقيد والارهاق و بشر عمرا بالعفو
والاطلاق عطف جمل مسوقة لغرض على جمل اخرى مسوقة لغرض
آخر بل هناك جملتان مختلفتان خبرا وانشاء عطفت احديهما على
الاخرى قلت اراد بذلك المثال عطف قصة عمرو الدالة على حسن
حاله على قصة زيد الدالة على سوء حاله ليوافق ماامثل به من الاية
لكنه اقتصر من القصتين على ماهو العمدة فيهما و يفهم منه
الباقى منهما فكانه قال زيد يعاقب بالقيد والارهاق فاسوء حاله
وما اخسره الى غير ذلك و بشر عمرا بالعفو و الاطلاق فما احسن

حاله وما ارتجه (قال) قلت هذا دقيق حسن لكن من يشترط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء لايسلم صحة ماذكر من المثال ولهذا قال المصنف الى آخره (اقول) لادقة ولا حسن فى كلامه على مافهمه بل على ماقررناه واشتراط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء فى عطف الجمل التى لامحل لها من الاعراب مما لانزاع فيه ولاحاصل لقوله بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمون احدى الجملتين على الحاصل من مضمون الاخرى فانه ان اراد به تأويل احديهما بحيث يتفقان فى الخبرية اوالانشائية فذلك عطف الانشاء على الخبر اوبالعكس بناء على التأويل لاقسم آخر من العطف بينهما كما زعمه وان اراد به انه لاتأويل هناك فهو عطف الجملة الانشائية على الخبرية اوبالعكس من غير ان يجعل احديهما بمعنى الاخرى فلافائدة حينئذ لقوله بل يؤخذ الى آخره والظاهر ان من قدر فانذر اى فانذرهم وبشر اوقل اى قل يا ايها الناس اعبدوا وبشر لم يتنبه لعطف القصة على القصة بل جعله من عطف الجملة على الجملة فاحتاج الى التقدير لرعاية المناسبة ولله در جارالله ماادق نظره فى اساليب الكلام ومااعرفه باحوال افانينه مهد لمن بعده موائد فوائده يأكلون منها ولايحيطون بها (قال) من القوى المدركة العقل (اقول) المفهوم اماكلى واماجزئى والجزئى اماصور وهى المحسوسة باحدى الحواس الخمس الظاهرة واما معان وهى الامور الجزئية المنتزعة من الصور المحسوسة ولكل واحد من الاقسام الثلثة مدرك وحافظ فمدرك الكلى وما فى حكمه من الجزئيات المجردة عن العوارض المادية هو العقل وحافظه على مازعموا هو المبدأ الفياض ومدرك الصور هوالحس المشترك وحافظها الخيال ومدرك المعانى هوالوهم وحافظها الذاكرة ولابد من قوة اخرى متصرفة تسمى مفكرة ومتخيلة وبهذه الامور السبعة ينتظم احوال الادراكات كلها والمقصود الاشارة الى الضبط وان كان خارجا عن الفن (قال) لان العقل مجرد لايدرك بذاته

الجزئى من حيث هو جزئى (اقول) يعنى الجزئى الجسمانى لكونه معروضا لعوارض تمنع من ارتسامه فى المجرد واما الجزئى من المجردات فحكمه حكم الكليات فى جواز ارتسامه فى المجرد (قال) والجواب ان المراد بالتماثل اشتراكهما فى وصف له نوع اختصاص بهما وسيتضح ذلك فى باب التشبيه (اقول) فيه بحث لان ماذكره السكاكى من ان العقل بتجريد المثلين عن التشخص فى الخارج يرفع التعدد عن البين انما يناسب التماثل بمعنى الاتحاد فى الحقيقة لا بمعنى الاشتراك فى وصف له نوع اختصاص بهما اللهم الا ان يجعل ذلك الوصف بمنزلة الحقيقة وماعداه بمنزلة الوصف المشخص لها (قال) فان كل عدد يصير عند العد فانيا قبل عدد آخر فهو اقل من الآخر (اقول) يريد اذا عدا بشئ واحد كما اذا عدا بالواحد او بالاثنين اوغير ذلك (قال) فالاقليه والاكثرية ايضا كذلك الى آخره (اقول) يمكن ان يفرق بين المثالين بان الاقلية والاكثرية اضافيتان سيالتان لا تقفان عند حد مثلا اذا اعتبرنا ان الاقل هو العشرة فما هو اكثر منها لا ينحصر فى عدد ولا ينضبط فى حد وكذا اذا جعلناها الاكثر فما هو اقل منها من الاعداد والكسور لا يقف عند حد ايضا وليس الحال فى العلية والمعلولية كذلك و بوجه آخر نبه عليه فى الشرح وهو ان الاقليه والاكثرية لا تعرضان بالذات الا للكميات بخلاف العلية والمعلولية اذ لا اختصاص لهما بالكميات (قال) وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف (اقول) هذا القيد الاخير انما يعتبر فى التضاد الحقيقى فلا تضاد بهذا المعنى بين السواد والحمرة مثلا ومنهم من يسمى التقابل بينهما تعاندا و يجعله قسما آخر من التقابل غير الاربعة دون التضاد المشهورى اذ لم يعتبر فيه غاية الخلاف و بهذا الاعتبار انحصر التقابل فى تلك الاقسام المشهورة وقد اعتبر فى تعريف التضاد مطلقا قيد آخر وهو ان لا يكون تعقل احد الامرين الوجوديين بالقياس الى الاخر احترازا عن المتضائفين

ولعله انما تركه لانه اراد بالوجودى معنى الموجود والاضافات ليست موجودة عند المتكلمين (قال) بخلاف نحو السماء والارض فانهما لازمان لهما خارجان (اقول) يعنى ان كون احديهما فى غاية الارتفاع وكون الاخرى فى غاية الانحطاط وصفان خارجان عنهما لازمان لهما فلا يكونان كالاسود والابيض هذا على تقدير كون ذينك المفهومين امرين موجودين فى الخارج ليندرجا فى تعريف المتضادين واذا لم يندرجا فيه كان الفرق اظهر (قال) واما الاول والثانى وان كان الاولية والثانوية جزئين من مفهوميهما فليس بينهما غاية الخلاف (اقول) كانه اعتبر غاية الخلاف فى تعريف التضاد ليتمكن من هذا الجواب والاولى ان يترك هذا القيد و يجاب بما ذكره ثانيا من ان مفهومى الاولية والثانوية ليسا بوجوديين لاعتبار العدم فى مفهوم كل منهما على ما بينه سابقا (قال) بل جميع ذلك معان معقولة (اقول) فان التضاد ان اخذ مطلقا فهو امر كلى مدرك بالعقل وان اخذ مضافا الى كلى كان كليا ايضا وان اخذ مضافا الى جزئى كتضاد هذا السواد مثلا كان جزئيا على ما ذكره وان كانت الاضافة الى الجزئى لا توجب الجزئية ولا تمنعها مثلا اذا قلت عداوة زيد فان اردت بها مطلق عداوته كانت كلية وان اردت بها عداوته مع عمرو فى زمان معين لاجل امر معين الى غير ذلك من المقيدات بحيث يتشخص ويأبى الشركة كانت جزئية وقس على التضاد حالى التماثل والتقارن فان قلت اذا كان التماثل والتضاد مثلا معقولين فلم كان الاول جامعا عقليا والثانى وهميا قلت لان التماثل سواء كان بين كليين اوجزئيين اوكلى وجزئى امر اذا التفت العقل اليه اقتضى الجمع بينهما وذلك لانه فى نفسه صالح للجمع ولا حاجة فى ذلك الى احتيال فالجمع بمثل هذا الجامع منسوب الى العقل سواء كان ذلك الجامع مما يدركه العقل بالذات او بواسطة الآلات واما التضاد فانه امر اذا نظر العقل اليه لم يقتض الجمع بين المتضادين لانه

فى نفسه غير صالح لذلك بل يحتاج فيه الى احتيال فنسب الى الوهم اذ من شانه ان يحتال فان قلت كيف تسنده الى الوهم مطلقا مع انه اذا كان كليا لم يدركه الوهم اصلا فلم يقتض بسببه الجمع ولم يحتل فى ذلك قطعا قلت الادراك فى الحقيقة انما هو للنفس سواء كان متعلقا بكلى اوجزئى لكن القوى آلات لها تستعملها فى الادراك والقوة الوهمية فى ذاتها آلة لها فى ادراك المعانى الجزئية المتعلقة بالمحسوسات والنفس تستعملها وتستعين بها فى ادراكات سائر الحواس ولذلك قيل الوهم سلطان القوى الحسية بل ربما تستعملها فى المعقولات المنتزعة عن المحسوسات بل فى المعقولات الصرفة ولذلك تخطئ فيها وتحكم عليها باحكام المحسوسات فالمراد بالجامع الوهمى ما يقتضى العقل باستعمال الوهم الجمع لاجله ولولم يستعمله لما اقتضى الجمع سواء كان ذلك الجامع مدركا للعقل بالذات او بواسطة الوهم ولما كان الوهم آلة فى هذا الاقتضاء نسب اليه كما نسب القطع الى السكين وبالجملة الامور الواقعة على ما ينبغى بلا احتيال ينسب الى العقل وخلافها ينسب الى الوهم هذا واما التقارن فان كان بين الصور المحسوسة فلاشك انه امر يقتضى العقل بسببه الجمع بينها وللخيال مدخل فيه فنسب اليه وكذا التقارن بين المعانى الوهمية او بينها وبين الصور ينسب اليه لان الوهم انما ينتزع المعانى من الصور الخيالية بل التقارن بين المعقولات المنتزعة عن المحسوسات ينسب اليه ايضا لان تلك المعقولات منتزعة عن الصور الخيالية ايضا نعم المعقولات الصرفة لو فرض فيها تقارن لم يكن للخيال فيها مدخل لكنها عما نحن بصدده من الامور العرفية المعتبرة فى اللغة بمراحل وفيما ذكرناه زيادة تفصيل وتحقيق لما ذكر فى الشرح (قال) وفساده واضح للقطع بامتناع العطف فى نحو هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبى فيه (اقول) قيل لانم امتناع العطف مطلقا فانه اذا قصد الى عد الامور الواقعة فى يوم الجمعة جاز العطف لان الغرض الاصلى هو

هذا القيد فهو ههنا جامع ملتفت اليه واما اذا قصد الى بيان وقوع تلك الامور فى الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا تابعا فلا يجوز العطف لا لانه ليس بجامع بل لانه جامع غير ملتفت اليه هناك وكذا الحال فى المسند اليه والمسند وفى كلام السكاكى اشارة الى ماذكرناه حيث قال ومن امثلة الانقطاع لغير الاختلاف خبرا وانشاء ما اذكره تكون فى حديث و يقع فى خاطرك بغتة حديث آخر لا جامع بينه و بين ما انت فيه بوجه او بينهما جامع لكن غير ملتفت اليه لبعد مقامك عنه و يدعوك الى ذكره داع فتورده فى الذكر مفصولا ثم قال ومثال الثانى وجدت اهل مجلسك فى ذكر خواتم لهم وسرد الكلام الى ان قال وانت كما قلت ان خاتمى ضيق تذكرت ضيق خفك وعناءك عنه فلا تقول وخفى ضيق لتبو مقامك عن الجمع بين ذكر الخاتم وذكر الخف فقد صرح بان الاتحاد فى المسند جامع لكنه غير ملتفت اليه فى هذا المقام فلو فرض قصد المتكلم الى تعداد الاشياء الضيقة المتعلقة به والحكم عليها بالضيق جاز ان يقول خاتمى ضيق وخفى ضيق وجبتى ضيقة فتأمل على بصيرة فى كلامه واختر من الوجهين مالاح لك صحته (قال) قلت ليس فى هذا الكلام الا بيان الجامع بين الجملتين واما ان مثل هذا الجامع هل يكفى فى صحة العطف ام لا فمفوض الى ماقبل هذا الكلام ومابعده الى آخره (اقول) فيه سماجة لان المقصود بيان الجامع بين الجملتين فى العطف ومالا يكفى فى صحة العطف بينهما قطعا ولا يصير جامعا بينهما اصلا لا يسمى بالجامع بين الجملتين عرفا بخلاف مايصلح ان يكون جامعا بينهما فى موضع ولا يصلح لذلك فى موضع آخر لمانع هناك واما قوله وقد صرح فيهما اى فيما قبل هذا الكلام ومابعده بامتناع العطف فيما لا يناسب بين المخبر عنهما وان كان الخبران متحدين فاشارة الى ماصرح به فيما قبل من امتناع العطف فى نحو الشمس والف بازنجانة ومرارة الارنب محدثة وماصرح به فيما بعد من امتناعه فى نحو خاتمى ضيق وخفى ضيق

وفيهما بحث اما فى الاول فلانه من عطف المفرد على المفرد وليس الخبر المتحد هناك اعنى محدثة خبرا من المعطوف عليه ولا من المعطوف بل هو خبر عنهما معا فيكون مؤخرا عن اعتبار العطف بينهما فلا يكون مصححا للعطف جامعا بينهما بخلاف ما نحن فيه فان المخبر عنه او الخبر اوقيدا من قيودهما معتبر فى كل واحدة من الجملتين فجاز ان يكون جامعا مصححا للعطف بينهما واما فى الثانى فلانه صرح فيه بان الاتحاد فى الخبر جامع لكنه غير ملتفت اليه فى ذلك المقام لنبوه عن الجمع بين ذكر الخاتم وذكر الحف كما نقلناه عنه (قال) وكذا التقارن انما هو بين نفس الصور (اقول) يعلم من ذلك انه لو اريد بالتصور الصورة الحاصلة فى الذهن لا حصولها فيه صح كلامه فى الخيالى لانه حينئذ يكون معنى قوله بين تصوريهما تقارن ان بين صوريهما تقارنا لا ان بين حصولى صوريهما تقارنا والفاسد هو الثانى دون الاول وهذا التأويل لا يجرى فى الوهمى اذ لا تضاد بين الصورتين فى الذهن كما لا تضاد بين حصوليهما فيه انما التضاد بين الشيئين انفسهما فوجب ان يراد بتصوريهما مفهوميهما فيكون له وجه صحة فى الوهمى والخيالى معا ويكون من اضافة العام الى الخاص وانما قال وجه صحة لان تلك العبارة توهم خلاف المقصود وايضا ذكر التصور مستغنى عنه اذ يكفيه ان يقول الوهمى ان يكون بينهما شبه تماثل آه والخيالى ان يكون بينهما تقارن مع انه بصدد تلخيص العبارات ورعاية الاختصار فيها (قال) اذا اردت مجرد الاخبار من غير تعرض للتجدد فى احديهما والثبوت فى الاخرى الى آخره (اقول) اى اذا كان المقصود مجرد نسبة المسند الى المسند اليه ولا شك ان هذا المقصود يجامع كل واحد من التجدد والثبوت والمضى والاستقبال والاطلاق والتقييد والتقوى وعدمه فزعمك ان تراعى تناسب الجملتين فى هذه الامور ليزداد الحسن فى الوصل بينهما (قال) كلام فى غاية السقوط (اقول) يمكن ان يدفع هذا الكلام عن غاية السقوط ويسند الى مذهب الكوفيين وهو ان زيدا فى زيد قام يجوز

ان يكون فاعلا لقام وتقديم الفعل على الفاعل انما يجب على مذهب البصريين (قال) والذى يشعر به كلام بعض المحققين ان المعطوف عليه فى الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين الى آخره (اقول) قال الشيخ ابن الحاجب فى شرح المفصل واما الموضع الذى يستوى فيه الامر ان فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكون الرفع على تأويل الاسمية والنصب على تأويل الفعلية ففى هذه العبارة اشعار بان المعطوف عليه فى الرفع والنصب شئ واحد ففى الرفع مأول بالاسمية وفى النصب بالفعلية نظرا الى الخبر الذى هو محط الفائدة ويقوى ذلك انه لم يتعرض ان النصب يحتاج الى تقدير ضمير فى المعطوف وعلى هذا يكون كلام سيبويه فى المثال الذى اورده جاريا على ظاهره غير محتاج الى ما ارتكبه السيرافى فى تصحيحه (قال) فكان هذا تتميم لباب الفصل والوصل (اقول) وفى ذلك اشارة الى ان واو الحال اصلها العطف (قال) ولما بين ان اى جملة يجب فيها الواو اراد ان يبين ان اى جملة يجوز ان تقع حالا بالواو (اقول) والحاصل انه لما بين ان الجملة الواقعة حالا اذا كانت خالية عن ضمير صاحبها وجب فيها الواو فاراد ان يبين ان اى جملة تصلح لهذا الوصف اعنى وقوعها حالا خالية عن ضمير صاحبها مقارنة للواو وجوبا (قال) للجملة الانشائية وهى لا تصلح ان تقع حالا (اقول) يعنى بنفسها غير مأولة بالقول كما فى قوله * جذب الليالى ابطئى او اسرعى * والتحقيق ان الحال هناك هو القول المقدر والجملة الانشائية مقولة له فلا تكون حالا الا على سبيل المجاز لقيامها مقام عاملها المحذوف الواقع حالا (قال) اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق (اقول) هكذا فى النسخ التى رأيناها والصحيح ان يقال بالاستلزام لذلك الكلام (قال) لانها لبيان الهيئة التى عليها الفاعل او المفعول (اقول) فينبغى ان تكون ٧ على صيغة الاثبات فيقال جاءنى زيد راكبا لا غير ماش

٧ على صفة الاثبات نسخه

٩ على صفة الاثبات نسخه

لعدم دلالته على الهيئة الا التزاما و بذلك اى بكونها ٩ على صيغة الاثبات يظهر انها تدل على حصول صفة (قال) استبشعوا تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال لتناقض الحال والاستقبال فى الجملة (اقول) هذا توجيه مستبشع جدا وكيف لا والحال بالمعنى الذى نحن بصدده تجامع كلا من الازمنة الثلثة على السواء ولا تناسب الحال بمعنى الزمان الحاضر المقابل للاستقبال الا فى اطلاق لفظ الحال على كل منهما اشتراكا لفظيا وذلك لا يقتضى استبشاع تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال كما لا يخفى على احد وسيرد عليك ما ينبهك على علة تجريد الجملة الواقعة حالا عن حروف الاستقبال (قال) والمعنى ووجدت غير منهنه بالوعيد (اقول) اى صرت موجودا وانا على هذه الصفة كانه يدعى انها صفة جبل هو عليها فيكون ابلغ من ادعاء الاستمرار عليها فى الزمان الماضى الان الوهم يتبادر الى الناقصة لغلبة استعمالها (قال) و غاية ما يمكن ان يقال فى هذا المقام الى آخره (اقول) قد التجأ فى توجيه المقام الى ذلك الوجه المستبشع و جعله غاية ما يمكن ان يوجه به كلام القوم وهذا الوجه وان كان منقولا فى الموضعين من كلام الرضى لكنه غير مرضى كما ترى والصواب ان الافعال اذا وقعت قيودا لما له اختصاص باحد الازمنة فهم منها استقباليتها وحاليتها وماضويتها بالقياس الى ذلك المقيد لا بالقياس الى زمان التكلم كما فى معانيها الحقيقية وليس ذلك بمستبعد فقد صرح النحاة فى مباحث حتى يكون الفعل مستقبلا نظرا الى ما قبله وان كان ماضيا نظرا الى زمان التكلم وعلى هذا فاذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ متقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا ادخلت عليه قد قربته من زمان المجئ ويفهم المقارنة بينهما فكان ابتداء الركوب كان متقدما على المجئ لكن قارنه دواما واما اذا قلت جاءنى زيد يركب دل على كون الركوب فى حال المجئ وحينئذ يظهر صحة كلامهم فى هذا المقام

وفى وجوب تجريد الجملة الواقعة حالا عن علامة الاستقبال اذا وصدرت بها لفهم كونها مستقبلة بالقياس الى عاملها و يظهر ايضا صحة ماذكره السخاوى من انك اذا قلت جئت وقد كتب زيد فلا يجوز ان يكون حالا اذا كانت الكتابة قد انقضت اى حال المجئ لا حال التكلم و يجوز ان يكون حالا اذا كان شرع فى الكتابة وقد مضى منها جزء الا انه ملتبس بها يعنى فى حال المجئ وحينئذ يرجع كلامه الى ماذكرناه وانت اذا وجدت لكلام اخيك محملا صحيحا فلا تقدمن على تخطئته فتخطأ ابن اخت خالتك (قال) وكثيرا مايقيد الفعل الواقع فى زمان التكلم بالماضى الواقع قبله بمدة طويلة لكن تصديره بلفظ قد يكسر منه سورة الاستبعاد (اقول) لابد فى مثل ذلك من التأويل على وجه يحصل به التقارن من اعتبار القصة اى اصدقه فى مرية والقصة انه امترت صحابة موسى عليه السلام اواعتبار العلم كما فى قوله تعالى {كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا} الآية اى كيف تكفرون وانتم تعلمون ان حالكم هذه ومجرد التصدير بلفظ قد لايغنى من الحق شيئا (قال) فاكتفوا فى الاثبات بوقوعه مطلقا ولومرة وقصدوا فى النفى الاستغراق اذاستمرار الفعل اصعب الى آخره (اقول) ظاهر هذا الكلام يشعر بان نحو لم يضرب يدل على استغراق النفى للزمان الماضى وضعا وما تقدم يدل على ان الاستغراق انما يستفاد من خارج بناء على ان الاصل استمراره وهذا هو المفهوم منه بحسب اصل الوضع وماذكره ههنا انما يفهم منه اذا قوبل الاثبات بالنفى وقيل فى رد من قال ضرب زيد انه لم يضرب (قال) وكان نفى النفى اثباتا دائما (اقول) فان قلت اذا كان النفى مفيدا للاستمرار وجب ان يكون نفى النفى اثباتا فى الجملة اورود النفى على نفى دائم واذا انتفى دائما دوام النفى ثبت الاثبات فى الجملة قلت النفى اذا ورد على النفى كان النفى المورود عليه بمنزلة الاثبات والنفى الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفى فى الجملة وهو دوام الاثبات

(قال) والذى يلوح منه ان وجوب الواو فى نحو جاء نى زيد وزيد يسرع او مسرع الى آخره (اقول) وذلك لانه قال اولا كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا فى انك لا تجد سبيلا الى آخره فجعل اعادة ذكره بضميره مشبهة باعادة اسمه صريحا فيكون المشبه به اقوى فى وجه الشبه على ماهو المتبادر منه وقال ثانيا وجرى مجرى ان تقول جاءنى زيد وعمرو يسرع امامه فجعل هذا اصلا وذلك جاريا مجراه بل فى الحقيقة ههنا ايضا شبه الاول بالثانى والذى يفهم من عبارة المتن ان وجوب ذكر الواو انما هو فيما يكون المبتدأ فيه ضمير ذى الحال وان ما عداه على المشهور من جواز الامرين واولوية الذكر وامانحو جاءنى زيد وزيد يسرع فينبغى ان يلحق بما يكون المبتدأ فيه الضمير لان هذا الظاهر فى موضع الضمير (قال) لايتيسر الكلام فيهما الابترك التحقيق والبناء على امر عرفى (اقول) وذلك لان النسبة والاضافة لا تحصل الا بتحصيل المضاف اليه وليس لنا مقدار من الكلام يتعين فى نفسه لكونه منسوبا اليه بل كل واحد من افراده المختلفة المقادير صالح لذلك فاذا قيس كلام الى آخر فانصف بالاطناب او الايجاز او المساواة فذلك الكلام بعينه اذا قيس الى ثالث يتبدل حاله فى هذه الاوصاف فلا تمايز افراد الموجز عن افراد المطنب بل تتداخل فلا ينضبط الاوصاف والموصوفات الا بتعيين المنسوب اليه ولا شك ان متعارف الاوساط اولى بذلك فتعيينه لذلك هو ترك التحقيق والبناء على امر عرفى وهذا كلام فى غاية الصحة والمتانة لايتجه عليه شئ مما اورده المصنف (قال) والنسبة بين الاطنابين ايضا عموم من وجه (اقول) لان الاطناب بالمعنى الاول دون الثانى يوجد فى قوله تعالى {رب انى وهن العظم منى واشتعل الرأس شيبا} وبالمعنى الثانى دون الاول يوجد فيما اذا قيل هذا نعم بذكر المبتدأ بناء على مناسبة خفية مع ذلك المقام ويوجد بالمعنيين فيما اذا زيد فى هذا المثال نظرا الى ماذكر من المناسبة الخفية فقيل مثلا هذا نعم

فاغتنموه (قال) وكذا بين الايجاز بالمعنى الثانى وبين الاطناب (اقول) اى بالمعنى الاول عموم من وجه لوجودهما فى قوله تعالى {رب انى وهن العظم منى واشتعل الرأس شيبا} ووجود الاطناب بالمعنى الاول دون الايجاز بالمعنى الثانى فيما اذا قيل هذا نعم فسوقوه اذا طابق المقام على مامر وبالعكس فيما اذا قال يارب شخت وكذا بين الايجاز بالمعنى الاول والاطناب بالمعنى الثانى عموم من وجه فليتأمل (قال) لان السكاكى قد صرح باطلاق الاختصار على كونه اقل من المتعارف (اقول) حيث قال فى بحث الايجاز بالقياس الى المتعارف ومن امثلة الاختصار كذا وايضا قال ثم ان الاختصار لكونه نسبيا يرجع فى بيان دعواه الى ما سبق تارة والى كون المقام خليقا ببسط مما ذكر اخرى كما نقل عنه فى متن الكتاب بادنى تغيير فى العبارة (قال) وجواب لما نحو فلما اسلما وتله للجبين (اقول) قال فى الكشاف تقديره فلما اسلما وتله للجبين وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا كان ما كان ٧ مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما واغتباطهما وحمدهما الله تعالى وشكرهما على ما انعم به عليهما من دفع البلاء العظيم بعد حلوله وما اكتسبا فى تضاعيفه بتوطين الانفس عليه من الثواب والاعواض ورضوان الله تعالى الذى ليس وراءه مطلوب (قال) فان اشرح لى يفيد طلب شرح لشئ ما له وصدرى يفيد تفسيره اى تفسير ذلك الشئ وايضاحه الى آخره (اقول) ظاهر هذا الكلام يشعر بان قوله لى ظرف مستقر وقع صفة لمحذوف اى اشرح شيئا لى صدرى والمتبادر من نظم التنزيل تعلق اللام بالفعل اى اشرح لاجلى صدرى وحينئذ اما ان يجعل المقصود زيادة الربط كما فى قوله تعالى {اقترب للناس حسابهم} فلا اشكال واما ان يجعل من قبيل الاجمال والتفصيل فيتجه انهما حاصلان بدون زيادة لى والجواب ان قولك اشرح ليس فيه تعرض لذلك المفعول اصلا بخلاف قولك اشرح لى اى لاجلى اذ يفهم منه ان المشروح

٧ مما ينطبق به الحال نسخة

امر متعلق به فى الجملة فيقع صدرى تفسيرا له (قال) وهذا يوافق اصطلاح السكاكى الى آخره (اقول) فانه قال ههنا اذ لو اريد الاختصار لكفى نعم زيد و بئس عمرو ولاشك انهما من قبيل المساواة وايضا قال من قبل و قد تلبت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل فلئن فهمتها لتعرفن فقد جعل الاختصار مقابلا للتطويل بمعنى الاطناب فالظاهر تناوله للمساواة (قال) فسقيا لكأس من فم مثل خاتم من الدر البيت (اقول) قيل معناه ان فاها مثل خاتم من الدر واراد ان ثغرها درر وقوله لم يهم بتقبيله خال يحتمل وجهين احدهما انه لم يكن فى ثغرها خال اى شامة تغيرلونه والثانى ان يكون الخال الرجل المختال لعظم شانه ولم يهم بتقبيله لانه لايصل اليه ودفع توهم غير المقصود انما يتأتى على الوجه الثانى كما ذكره (قال) وهذا احسن من ان يكون صفة لاخ يعرف بالتأمل (اقول) وذلك ان المقام يقتضى التعميم فلوكان وصفا لم يكن قوله اخا عاما لان الوصف يقطع شيوعه والمقصود ان ليس هناك اخ مرضى بل كل اخ انما يستبقى مودته يلم شعثه كما يدل عليه قوله ابى الرجال المهذب واذا جعل وصفا كان المعنى انك لاتقدر على استبقاء مودة اخ موصوف بانك لاتلم شعثه وفات العموم وانفك انتظامه مع مابعده كما لايخفى (قال) وانه اسرى فى بعض الليل (اقول) الدلالة على البعضية مذكورة فى الكشاف واعترض عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هى البعضية فى الافراد لا البعضية فى الاجزاء فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء كان فى بعض من اجزاء ليلة واحدة فالصواب ان تنكيره لدفع توهم كون الاسراء فى ليالى اولافادة تعظيمه (قال) لان قوله ولهم مايشتهون عطف على قوله لله البنات (اقول) يعنى ان لهم معطوف على قوله لله ومايشتهون معطوف على البنات فالمعنى و يجعلون لانفسهم مايشتهون من البنين والظرف اعنى لهم مستقر وقع مفعولا ثانيا وليس لغوا متعلقا بيجعلون لتجه ان الجمع بين ضميرى الفاعل والمفعول لايصح فى غير افعال القلوب لان الجمع

هو ان يكون الضمير ان معمولين لفعل واحد لا ان يكون احدهما معمولا له والاخر معمولا لمعموله على انه قد يدعى جواز ذلك اذا كان عمله فى احدهما بتوسط حرف الجر ويستشهد له بقوله تعالى {وهزى اليك بجذع النخلة} وكان معنى الجعل فى المعطوف هو دعوى الاستحقاق وان اللائق بهم ذلك دون غيره وان كانت بلسان الحال وجعل قوله ولهم مايشتهون جملة حالية يوجب قصورا فى المقصود الذى هو التوبيخ فتأمل (قال) فقوله ان اشكرلى تفسير لوصينا (اقول) يعنى ان قوله ان اشكرلى ولوالديك من حيث تعلق الشكر بالوالدين تفسير لقوله و وصينا الانسان بوالديه واما ذكر شكره تعالى فى التفسير ففيه تنبيه اما على ان شكر الوالدين شكر له تعالى لان ما انعما به عليه نعمة من عنده فى الحقيقة واما على ان شكرهما قرين لشكره تعالى وفى ذلك ايضا زيادة حث على شكرهما واما على ان تعظيم الرب سبحانه لشكر انعامه مقدم على الشفقة على غيره بمجازاة احسانه فاذا وصى بمجازاة الغير كان المعنى على التوصية باداء شكره تعالى اولا وشكر الغير ثانيا (قال) اللهم الا ان يقال ان الاعتراض اذا كان جملة الى آخره (اقول) يعنى انا نختار الشق الثانى من الترديد السابق ونقول لايشترط فى مطلق الاعتراض ان لايكون له محل من الاعراب فيصح حينئذ تجويز كونه غير جملة بل يشترط ذلك فى كل اعتراض يكون جملة فلذلك قال ولامحل له من الاعراب فلا يكون مما لاحاجة اليه فيندفع ذلك الاختلال لكن يبقى ترديد مالا محل له من الاعراب بين ان يكون جملة او اقل منها مختلا قطعا لان مالايكون جملة لابد ان يكون له محل من الاعراب فان قلت ربما كان معربا لفظا ولايكون له محل من الاعراب قلت الذى نفى من الاعتراض هو الاعراب مطلقا وانما عبر عن ذلك بقولهم لامحل لها من الاعراب بناء على ان الجملة من حيث هى جملة لايكون لها اعراب الا محلا والله اعلم (قال) واراد بالمعنى الواحد على ماذكره القوم مايدل عليه الكلام الذى روعى فيه المطابقة لمقتضى الحال

(اقول) انما قال على ماذكره القوم اشارة الى ماسيذكره من ان هذه العبارة غير واضحة الدلالة على ماذكروا ومن ان كلامهم فى مباحث المجاز المفرد لايساعده ومع ذلك فقد ساعد القوم فيما ذكروا بماأورده هناك كماستقف عليه ثم نقول وفيما ذكره القوم تنبيه على ان علم البيان ينبغى ان يتأخر عن علم المعانى فى الاستعمال والسبب فى ذلك ان رعاية مراتب الدلالة فى الوضوح والخفاء على معنى ينبغى ان يكون بعد رعاية مطابقته لمقتضى الحال فان هذه كالاصل فى المقصودية وتلك فرع وتمة لها فالاولى ان يراعى المطابقة اولا ثم وضوح الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا امرا لازما وكذا علم البيان نفسه سواء اريد به الملكة اوالقواعد اوادراكها لايتوقف على علم المعانى باى معنى اخذ من تلك المعانى لكن لما كان علم المعانى يبحث عن افادة التراكيب بخواصها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة تنزل منه منزلة المركب من المفرد والشعبة من الاصل فلذلك آخر من علم المعانى (قال) وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الاسد (اقول) فانه ليس معنى واحدا بالتفسير المذكور لان مدلول الكلام المطابق لمقتضى الحال هو المعانى التركيبية كما سيصرح به فيماسيورده على ماذكره القوم (قال) كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ (اقول) انما قال من وراء الجدار لان وجود اللافظ المشاهد معلوم بحس البصر لابدلالة اللفظ (قال) واعترض بان الدلالة صفة اللفظ الى آخره (اقول) تقرير الاعتراض على الوجه المشهور ان الفهم صفة السامع والدلالة صفة اللفظ فيتنافيان فى الصدق قطعا فلا يصح تعريف احدهما بالاخر اصلا وقد اجاب عنه بعض المحققين بان الدلالة اضافة ونسبة بين اللفظ والمعنى تابعة لاضافة اخرى هى الوضع ثم ان هذه الاضافة العارضة لاجل الوضع اعنى الدلالة اذا قيست الى اللفظ كانت مبدأ وصفه هو كونه بحيث يفهم منه المعنى ٧ العالم بالوضع

٧ للعالم بالوضع نسخة

واذا قيست الى المعنى كانت مبدأ وصف آخر له هو كونه بحيث يفهم منه المعنى وكلا الوصفين لازم لتلك الاضافة فكما جاز تعريفها باللازم الذى هو وصف اللفظ اعنى كونه بحيث يفهم منه المعنى جاز ايضا باللازم الذى هو وصف المعنى اعنى افهامه منه والفهم المذكور فى تعريف الدلالة مضاف الى المفعول فهو مصدر من المبنى للمفعول ووصف للمعنى فيكون تعريفا للدلالة بلازمها بالقياس الى المعنى كما ان قولكم هى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى تعريف لها بلازمها بالقياس الى اللفظ والشارح رد هذا الجواب بان المفهومية صفة للمعنى كما ان الفاهمية صفة للسامع فاذا لم يجز تعريف الدلالة بالفاهمية لم يجز ايضا بالمفهومية والحق ان الدلالة ان كانت نسبة قائمة بمجموع اللفظ والمعنى كما دل عليه كلام هذا المحقق فالجواب هو ما ذكره كما لا يخفى وان كانت نسبة قائمة باللفظ متعلقة بالمعنى كالابوة القائمة بالاب المتعلقة بالابن كما يدل عليه اشتقاق الدال للفظ واسناد الدلالة اليه فالجواب هو التأويل الذى سنذكره نحن (قال) وجوابه انا لا نسلم انه ليس صفة للفظ فان معنى فهم السامع المعنى من اللفظ او افهام المعنى من اللفظ هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى (اقول) يريد ان الفهم وحده صفة للسامع والافهام وحده صفة للمعنى لكن فهم السامع المعنى من اللفظ صفة للفظ وكذا افهام المعنى من اللفظ صفة له فيصح تعريف الدلالة بالفهم سواء كان مصدرا من المبنى للفاعل او المفعول وقوله غاية ما فى الباب جواب عما يقال لو كان الفهم على ما ذكرتموه صفة للفظ وعبارة عن الدلالة لصح ان يشتق منه ما يحمل على اللفظ كما اشتق من الدلالة الدال المحمول عليه وتقريره ان الفهم وحده ليس صفة للفظ حتى يتصور منه اشتقاق كما فى الدلالة ونحن نقول لا يخفى عليك ان فهم السامع صفة قائمة به لكنها متعلقة بالمعنى بغير واسطة وباللفظ بتوسط حرف الجر كما يدل عليه قولك فهم السامع المعنى من اللفظ فهناك ثلثة اشياء الفهم

وتعلقه بالمعنى وتعلقه باللفظ فالاول صفة للسامع والاخيران صفتان للفهم فان اراد هذا المجيب ان الفهم المقيد بالمفعولين الموصوف بالتعلقين صفة للفظ فهو ظاهر البطلان وان اراد ان المجموع المركب من الفهم وتعلقه صفة له فكذلك مع ان المستفاد من عبارة التعريف هو الفهم المقيد دون المركب فيكون حملا للتعريف على خلاف مايتبادر منه وان اراد ان تعلق الفهم بالمعنى او باللفظ صفة للفظ فباطل ايضا نعم يفهم من تعلقه بالمعنى صفة له هى كونه مفهوما ومن تعلقه باللفظ صفة له هى كونه مفهوما منه المعنى فدعواه ان معنى فهم السامع المعنى من اللفظ اوانفهام المعنى من اللفظ هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى غير صحيحة اللهم الان يأول بان القوم وان عرفوا الدلالة بما ذكروا لكنهم يتسامحون فى ذلك اذلم يقصدوا به معناه الصريح بل مايفهم منه مما هو صفة للفظ اعنى كونه بحيث يفهم منه المعنى واعتمدوا فى ذلك على ظهور ان الدلالة صفة للفظ وان الفهم ليس صفة له فلابد ان يقصد بماذكر فى تعريفها معنى هو صفته ثم ان دلالة فهم المعنى من اللفظ على كونه بحيث يفهم منه المعنى دلالة واضحة لاتشتبه فالمقصود من قولهم فهم المعنى الى آخره هو معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى فاستقام الكلام واتضح المرام وتبين ان قولك اللفظ منفهم منه المعنى ليس فى الحقيقة وصفا للفظ بانفهام المعنى منه فان انفهام المعنى صفة له سواء قيد بكونه من اللفظ اولا نعم انفهام المعنى منه يدل على كونه بحيث ينفهم منه المعنى وهذه صفة للفظ حقيقة على قياس وصف الشئ بحال متعلقه فان قيام الاب ليس صفة لزيد مثلا بل يدل على ماهو صفة له وهو كونه بحيث يكون ابوه قائما (قال) وقد يجاب بانه لاحاجة الى هذا القيد لان دلالة اللفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بارادة اللافظ ارادة جارية على قانون الوضع الى آخره (اقول) هذا الكلام اعنى توقف الدلالة على الارادة ذكره العلامة الطوسى فى شرح الاشارات منقولا

عن الشفاء واطلق العبارة متناولة للدلالات لكن بعض المحققين صرح بان المراد الدلالة المطابقية نظرا الى تحقق الدلالة التضمنية والالتزامية حيث لاقصد متوجها الى الجزء واللازم كما اذا اطلق اللفظ على الكل او الملزوم فان الجزء واللازم مفهوم قطعا ولايتوقف فهمهما على ارادتهما بل على ارادة الكل والملزوم والمنقول فى هذا الكتاب هو معنى العبارة المطلقة فكان الناقل نظر الى ان الدليل عام فى الدلالات الثلث لانها لما كان للوضع مدخل فيها فلابد ان يتوقف على الارادة الجارية على قانون الوضع والفرق بان المطابقة وضعية صرفة والاخريان بمشاركة العقل مما لايسمن ولايغنى من جوع فتخصيص المطابقة بذلك دونهما تحكم محض والحق ماذكره ذلك المحقق لان الدلالة المطابقية لما كانت بمجرد الوضع لاعلاقة عقلية تقتضى الانتقال من اللفظ الى المعنى ناسب ان يدعى فيها التوقف على الارادة المذكورة وبعد اعتبار الارادة فيها لايصح اعتبارها فى الباقيتين لحصولهما بمجرد الارادة المعتبرة فى المطابقة فان الكل اذا كان مفهوما من اللفظ كان الجزء كذلك قطعا وكذا الحال فى الملزوم واللازم فدخلية الوضع فى الدلالة على معنى لاتقتضى الاتوقف الدلالة على ارادة جارية على قانون الوضع فان كان ذلك المعنى هو الموضوع له كانت الارادة متعلقة به نفسه وان كان جزأ منه اولازما له كانت الارادة متعلقة بالكل اوالملزوم فاذا فهما من اللفظ كان الجزء واللازم مفهومين بالضرورة اذا عرفت هذا فنقول ان حمل كلامه على التقييد بالمطابقة كما هو الحق لم يكن لنقله ههنا فائدة اصلا لان اللفظ المشترك بين الكل والجزء اذا اطلق على الكل كان دلالته على الجزء تضمنا مع انه يصدق عليها انها دلالة اللفظ على تمام ماوضع له فينتقض بها حد المطابقة واذا اطلق على الجزء كان دلالته عليه مطابقة ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على جزء ماوضع له وكذا الحال فى الملزوم واللازم ولاينفع ههنا ان الدلالة المطابقية

متوقفة على الارادة وان حمل على ان الدلالة مطلقا متوقفة على الارادة كما هو الظاهر من العبارة ويدل عليه ايضا قوله فيما بعد لاسيما فى التضمن والالتزام كان له نفع فى دفع انتقاض حد المطابقة بالتضمن والالتزام بان يقال لانم ان اللفظ اذا اطلق على الكل كان دلالته على الجزء بالتضمن بل لادلالة له حينئذ على الجزء اصلا اذ ليس مرادا وكذا لادلالة له على اللازم حين اطلاقه على الملزوم واما انتقاض حدى التضمن والالتزام بالمطابقة حال اطلاق اللفظ على الجزء او اللازم فباق على حاله لان تلك الدلالة يجب ان تكون مطابقة على زعمه لاتضمنا ولاالتزاما لاستلزامهما الدلالة المطابقية على الكل اوالملزوم وقد انتفت لانتفاء الارادة فينتفيان ايضا ولايجدى فى دفع النقض ان اللفظ ابدا لايدل الاعلى معنى واحد كما لايخفى على ذى تأمل واعلم انه حرف هذا الكلام عن موضعه وبيانه ان القوم ذكروا ان ذلك اللفظ اذا اطلق على الكل كان دلالته على الجزء تضمنا لامطابقة واذا اطلق على الجزء كان دلالته عليه مطابقة لاتضمنا واذا اطلق على الملزوم كان دلالته على اللازم التزاما لامطابقة واذا اطلق على اللازم كان دلالته عليه مطابقة لاالتزاما واعترض عليه بعضهم بانا لانم انه اذا اطلق على الكل كان دلالته على الجزء تضمنا لامطابقة بل يدل عليه حينئذ دلالتين احديهما تضمن والاخرى مطابقة ولااستحالة فى ذلك لاختلاف الجهة وكذا الحال فى اللازم ولانسلم ايضا انه اذا اطلق على الجزء كانت دلالته عليه مطابقة فقط بل يدل عليه مطابقة وتضمنا وكذا اذا اطلق على اللازم دل عليه مطابقة والتزاما ثم اعترض على نفسه بان الدلالة على المعنى المطابقى تتوقف على الارادة واجاب عنه بما نقله ههنا وهذا الكلام صحيح لاغبار عليه عند ذى فطرة سليمة (قال) حتى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل والالتزام فهم اللازم فى ضمن الملزوم (اقول) هذا حق واما قوله وانه اذا قصد باللفظ الجزء

الى آخره فباطل لان اللفظ الموضوع للكل اذا لم يكن موضوعا للجزء واطلق عليه كان مجازا ويفهم منه الجزء فى ضمن الكل فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له فتفهم جزؤه فى ضمنه ثم بواسطة القرينة تدرك انه ليس بمراد وان المراد هو الجزء فالجزء مفهوم فى ضمن الكل ٧ لكنه ليس مرادا فى ضمنه وبين فهم الجزء فى ضمن الكل وارادته فى ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون الثانى واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثانى اعنى ارادته من اللفظ فى ضمن الكل والاول باق على حاله والقرينة فى مثل هذا المجاز لاتعلق لها بالفهم بل بالارادة وماذكره من صيرورة الدلالة على الجزء اواللازم مطابقة لاتضمنا اوالتزاما مبنى على مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازى وضعا نوعيا والثانية ان اللفظ اذا دل على معنى بالمطابقة التى هى اقوى لم يدل عليه فى تلك الحالة باحدى الباقيتين وكلتا المقدمتين ممنوعتان اما الاولى فلان الوضع المعتبر هو تعيين اللفظ بنفسه بازاء المعنى لاتعيينه بازائه مطلقا كما صرح به فى المفتاح ولاشك ان تعيين اللفظ بازاء معناه المجازى ليس بنفسه بل بقرينة شخصية اونوعية فلايكون المجاز موضوعا لمعناه المجازى لاوضعا شخصيا ولانوعيا واما الثانية فلانه لااستحالة فى اجتماع الاقوى والاضعف من جهتين متخالفتين (قال) وعلى ماذكره هذا القائل (اقول) اى القائل بتوقف الدلالة مطلقا على الارادة (قال) لايظهر انها مطابقة ام تضمن (اقول) قد بينا انها مطابقة ولايجوز ان تكون تضمنا فينتقض بها حد التضمن وكذا الحال فى اللازم (قال) والاظهر ان مراده الى آخره (اقول) يعنى مراد ابن الحاجب والظاهر ان مراد الشارح العلامة هو هذا ايضا فلا معنى لنقل كلامه وتعقيبه بالاظهر اللهم الا اذا قصد التنبيه على قصور عبارته من تفصيل المقصود (قال) وظاهر انه لواشترط مثل هذا اللزوم لخرج كثير من معانى المجازات والكنايات الى آخره (اقول) اعلم ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه

٧ لكنه مراد لا فى ضمنه نسخه

المعنى اشترط فى الالتزام اللزوم الذهنى بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل تلك المجازات والكنايات دالة على تلك المعانى بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية اوالمقالية ومن فسرها بكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب لقواعد العربية والاصول والاول انسب لقواعد المعقول (قال) بل لم يكن دلالة الالتزام ايضا مما يأتى فيه الوضوح والحفاء (اقول) فيه بحث لان لازم لازم الشئ وان كان لازماله لكن دلالة لفظه على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه لان الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا والى ملاحظة لازم اللازم ثالثا فبسبب ترتب هذه الملاحظات واو بالذات يتفاوت الدلالات وايضا ينتقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية وله فيها كلام سنذكره وسنقف على مايرد عليه (قال) فان قيل ينبغى ان يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء سابق على فهم الكل (اقول) فيكون فهم جزء الجزء سابقا عليه بمرتبتين فيكون دلالة لفظ الكل عليه اوضح من دلالته على الجزء (قال) فكانهم بنوا ذلك على ان التضمن فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا مايفهم الكل من غير التفات الى آخره (اقول) قد صرحوا بان التضمن لازم للمطابقة فى المركبات وملاحظة الجزء على ماذكره لاتلزم فهم الكل فلايصح تفسير التضمن بها وقد حكموا بان التضمن تابع للمطابقة على معنى ان المقصود الاصلى من وضع اللفظ لمعنى فهمه منه لا فهم جزئه وردوا على من قال ان دلالة اللفظ على معنى امابسبب الوضع له واما بسبب الانتقال مماوضع له اليه بانه لايجرى فى التضمن اصلا فالجواب المطابق لقواعد القوم ان يقال ان اللفظ اذا كان موضوعا للكل من حيث هو كل اى لا باعتبار تفاصيل اجزائه كما فى الالفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك اللفظ ٧ فهم الكل بجملة اجزائه فكل واحد من تلك الاجزاء

٧ فهم الكل بجملة اجزاؤه نسخه

مفهوم اجمالا وهذا الفهم الاجمالى هو الدلالة التضمنية اللازمة للمطابقة فى المركبات وهو متقدم على فهم الكل والاختلاف الذى يوجد فى التضمن ليس باعتبار فهم الجزء فى ضمن ارادة الكل بل باعتبار فهم الجزء من حيث انه مراد بلفظ الكل ومؤدى بالدلالة التضمنية ولا يخفى ان ملاحظة الاجزاء والالتفات اليها بعد فهم الكل اجمالا انما هى بطريق التحليل فيتعلق اولا بالاجزاء ثم باجزاء الاجزاء ففهم جزء الجزء متقدم على فهم الجزء لكن فهمه من حيث انه ملاحظ ممتاز متأخر عن فهم الجزء ولا شك ان فهم كونه مرادا باللفظ يتوقف على ملاحظته المتوقفة على ملاحظة الجزء فيكون اخفى من فهم الجزء على هذا الوجه وبالجملة الاختلاف فى المدلولات التضمنية وضوحا وخفاً من حيث انها مرادة والمعتبر فى هذه الفنون هو فهم المراد لا الفهم مطلقا (قال) وكثيرا من امثلة الكناية (اقول) احترز بقوله كثيرا عن امثلة الكناية فى النسبة فانها لا تتصور الا فى المعانى التركيبية بخلاف الكناية عن الموصوف او الصفة فانها فى المعانى الافرادية (قال) هذا غاية ما تيسر لى من الكلام فى هذا المقام وهو بعد موضع نظر (اقول) قال فيما نقل عنه فى بيانه اما اولا فلان عدم الوضوح والخفاً فى المطابقة مما يمكن المناقشة فيه اذ العلم بالوضع بمعنى الاعتقاد الجازم غير مشروط بل الظن كاف فيه وهو قابل للشدة والضعف اقول فحينئذ يتصور الاختلاف فى المطابقة وضوحا وخفاً بحسب اختلاف شرطها قوة وضعفا وما تقدم من ان المراد بالاختلاف بالوضوح والخفاً ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة لا يجدى نفعا اذ لا اشعار فى التعريف بهذا القيد بل المتبادر منه مطلق الاختلاف فى الوضوح والخفاً سواء كان بالنظر الى نفس الدلالة او باعتبار غيرها وربما يقال لا يتصور فى المطابقة الاختلاف وضوحا وخفاً الا بحسب الاختلاف فى العلم بالوضع وهذا امر لا ينضبط للمتكلم وليس له اطلاع على مراتب علم المخاطب بالوضع فلا يتيسر له ايراد المعنى الواحد

بالدلالات المطابقية مراعيا لمراتب الوضوح والخفاء نعم اذا كان اللفظ مشتركا بين معان يمكنه رعاية الاختلاف فى المطابقة بحسب اختلاف مراتب القرائن المعلومة له وايضا لوسلم ماذكروه دل على ان المطابقة وحدها لايتحصل منها الايراد المذكور وذلك لا ينافى اعتبارها مع غيرها فى ذلك الايراد بان تكون هى مرتبة من مراتب الوضوح وقال واما ثانيا فلان الوضوح والخفاء فى التضمن غير واضح لوجوب تصور جميع الاجزاء عند تصور الكل وكون التضمن تابعا للمطابقة معناه التبعية فى الحصول من اللفظ لا التأخر الزمانى اقول قد بينا ان المدلولات التضمنية تختلف وضوحا وخفاء من حيث انها مرادة باللفظ ومقصودة بالدلالة التضمنية ومؤداة بها ولا يقدح فى ذلك ان الاجزاء متصورة عند تصور الكل فان ارادة الجزء من اللفظ الموضوع للكل اقرب من ارادة جزء الجزء واوضح وان كانت الدلالة على كل منهما تضمنا ولا معنى لاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء الا ان مادل عليه بالتضمن يختلف بالوضوح والخفاء من حيث انه مراد باللفظ لما مر من ان المعتبر فهم المراد وقال واما ثالثا فلان تقييد المعنى الواحد بما يؤديه الكلام المطابق لمقتضى الحال مما لايشعر به اللفظ ولا بد منه ليصح الكلام اقول وذلك لان الالفاظ المذكورة فى التعريفات انما تحمل على مايتبادر منها فكيف يتصور حملها على مالا اشعار لها به وقال ومباحث اخرى تجرى مجرى ما ذكرنا اقول لعلها اشارة الى ماقصلناها فى تضاعيف ماذكره منذ شرع فى تعريف علم البيان الى هنا (قال) وانت خبير بما فيه من الاضطراب (اقول) اشارة الى ماسبق من الانظار والى ان ماذكره السكاكى فى التشبيه يقتضى جعله مقدمة وينافى كونه مقصدا من المقاصد البيانية لان كثرة مباحث المقدمة لاتجعلها داخلة فى المقاصد ثم الحق ان التشبيه اصل برأسه من اصول هذا الفن وفيه من النكت واللطائف البيانية ٧ مالا يحصى وله مراتب مختلفة فى الوضوح والخفاء مع ان دلالته

٧ مالا يخفى نسخه

مطابقية وح يضمحل ماذهب اليه من ان الايراد المذكور لا يتأتى بالدلالة الوضعية اى المطابقية *فائدة* قال بعض الافاضل اذا قلت وجهه كالبدر لم تردبه ماهو مفهومه وضعا بل اردت انه فى غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة هذا المعنى لاتنافى ارادة المفهوم الوضعى كما فى الكناية وحينئذ ينبغى ان يحصر مقاصد علم البيان فى اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل والكناية والوجه فى الضبط ان يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع له فاما ان يناف ارادة ماوضع له اولا وعلى كل تقدير فاما ان يبنى ارادته منه على التشبيه اولا فنسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه اصلا مقصودا مقدمة لمباحث الاستعارة فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التى هى اقوى من الجهة الاخرى التى بها اخرت الكناية عن المجاز المرسل فتأمل (قال) وظاهر هذا التفسير شامل لنحو قولنا قاتل زيد عمرا وجاءنى زيد وعمرو (اقول) فيه بحث لان قولك جاءنى زيد وعمرو يدل صريحا على ثبوت المجئ لكل واحد منهما ويلزم من ذلك مشاركة احدهما للآخر فى المجئ فالمتكلم ان لم يقصد به هذا المعنى اللازم لم يدل به المخاطب على مشاركة امر لامر فى معنى فلا يندرج فى التفسير المذكور بناء على ما ذكره من معنى الدلالة فانه لايتصور الا فيما قصده المتكلم وان قصد به لم يضر اندراجه فيه لانه بمعنى شارك زيد عمرا فى المجئ اوتشاركا فيه فيكون تشبيها لغة وكذلك قولك قاتل زيد عمرا معناه ثبوت القتل لزيد متعلقا بعمرو صريحا وعكسه ضمنا ويلزم من ذلك مشاركة احدهما للآخر فى القتل فان لم يقصد به اللازم فلا اندراج وان قصد وجب اندراجه كما قيل شارك احدهما الاخر فى القتل وكذلك قولك تقاتل زيد وعمرو فان ثبوت القتل لكل واحد منهما صريح والتعلق ضمنى والاشتراك لازم وماقيل من ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك فتفسير باللازم ٧ يظهر ذلك من الفرق بين مفهومى تقاتل زيد وعمرو وتشاركا فى قتل احدهما الاخر فى زمان

٧ فظهر من ذلك الفرق بين مفهومى تقاتل آه نسخه

واحد فان محصول الكلامين وان كان واحدا الا ان مفهوم منهما متغاير قطعا واعلم ان الدلالة على المشاركة في مثل قولك شارك زيد عمرا انما هي بجوهر اللفظ واما الصيغة فتدل على ثبوت الشركة لكل واحد منهما متعلقة بالاخر ويلزم منه المشاركة في الشركة لكنها غير مقصودة فلو كان مفهوم فاعل نفس المشاركة في مصدره الاصلي لكان المفهوم من قولنا شارك زيد عمرا مشاركين احديهما من الجوهر والاخرى من الصيغة واعلم ايضا ان منشأ الاعتراض على التفسير المذكور عدم الفرق بين ثبوت الحكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للاخر فيه والحق انهما مفهومان متغايران متلازمان فليس دلالة اللفظ على احدهما عين الدلالة على الاخر وان استلزمتها وليس دلالة المتكلم على احدهما بمستلزمة لدلالته على الاخر اذ ربما لا يكون الآخر مقصودا عنده اصلا (قال) وينبغي ان يزاد فيه قولنا بالكاف ونحوه (اقول) قد عرفت مما قررناه آنفا انه لا حاجة الى هذه الزيادة لاخراج نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو (قال) فالطرفان اعني المشبه والمشبه به اما منسوبان الى الحس كالخد والورد آه (اقول) انتساب جزئيات هذه الامور الى الحس في غاية الظهور واما انتساب كلياتها فباعتبار انتزاعها من الجزئيات المنسوبة اليه (قال) لانه عدم الحيوة عما من شانه (اقول) وقيل عدم الحيوة عمن اتصف بها وهو الاظهر (قال) وانما اضيف الى النعمان لانه حمى ارضا كثر فيها ذلك (اقول) قال في الصحاح شقايق النعمان معروف واحده وجمعه سواء وانما اضيف الى النعمان لانه حمى ارضا كثر فيها ذلك وقال ايضا نعمان بن المنذر ملك العرب ينسب اليه شقايق النعمان وقال ابو عبيدة كانت العرب تسمي ملوك الحيرة بالنعمان لانه كان اخيرهم ونعمان بالفتح واد في طريق الطائف ويقال له نعمان الاراك (قال) سيف منسوب الى مشارف اليمن (اقول) قال في الصحاح مشارف الارض اعاليها والمشرفية سيوف قال ابو عبيدة نسبت الى مشارف وهي قرى من ارض العرب تدنو من الريف يقال سيف مشرفي

ولا يقال سيف مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان على هذا الوزن لا يقال جعافري (قال) بخلاف اللذة والالم العقليين الى قوله من حيث هو كذلك (اقول) تعريف اللذة والالم بما ذكره منقول عن الاشارات ولا يخفى عليك ان ايراد امثال هذه التحقيقات في امثال هذه المقامات مما لا يجدي للمتعلم نفعا بل ربما زاد حيرة في تفاصيل هذه المعاني ودقايق العبارات فالاولى بحال هذه العلوم ان يقتصر فيها على الامور العرفية وما يقرب منها ولعل ذلك افتخار منه باطلاعه على العلوم العقلية وما ذكر فيها من التدقيقات (قال) ولزم بطريق العكس ان يشبه السنة وكل ما هو علم بالنور (اقول) اعلم ان السكاكي اعتبر كل واحد من هذين التشبيهين على حدة ولم يفرع احدهما على الآخر ويمكن ان يعكس التفريع الا ان ما ذكره المصنف اقرب (قال) والشكل هيئة احاطة نهاية واحدة بالجسم كالدائرة (اقول) الظاهر ان يقال بالمقدار ليتناول اشكال المجسمات والمسطحات ويكون الدائرة ونصفها مثالا للمسطحات فاما ان يقال لفظ بالجسم وقع موقع بالمقدار سهوا واما ان يجعل قوله كالدائرة تنظيرا وتشبيها لا تمثيلا فانه خطأ قطعا ولو قيل بالجسم او السطح كالكرة والدائرة او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدائرة الى آخره لكان اوضح وافيد (قال) وفي جعل المقادير والحركات من الكيفيات نظر (اقول) يمكن ان يقال انه اراد بالكيفيات الجسمية الصفات الجسمية لا مصطلح ارباب المعقول فكانه قال كالصفات الجسمية المحسوسة بالبصر او غيره من الحواس وانما عد هذه الاشكال من المحسوسة بالبصر مع انهم صرحوا بانها من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات المحسوسة بناء على انه اراد بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقا اعم من ان يكون اولا وبالذات او ثانيا وبالعرض وكذا الحال في الحركات واما المقادير ففي كونها محسوسة بالذات خلاف واما قوله فكانه اراد بالمقادير اوصافها من الطول والقصر الخ ففيه بحث لاحتمال ان يكون هذه الامور اضافات

محضة على ماقيل وانذلك يتبدل الطول بالقصر والسرعة بالبطؤ عند اختلاف المنسوب اليه لا كيفيات مستلزمة للاضافة حتى يصح ماذكره (قال) وكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل (اقول) الاستقامة والانحناء تعرضان للخط قطعا وكذلك التحدب والتقعر ولا يتصور للخط شكل لامتناع احاطة طرفه به بخلاف السطح والجسم فالاولى ان يجعل هذه الامور متصلة بالمقادير لانها من الكيفيات المختصة بالمقادير لكن يتجه ح ان الاشكال تشاركها فى كونها من الكيفيات المختصة بالمقادير ٧ فلم اخرت عنها وضمت الى الالوان هذاكله اذا روعى ماذكر فى الكتب الكلامية والافلااشكال (قال) والاوليان منها فعليتان والاخريان انفعاليتان (اقول) لما كان الفعل فى الاوليين اظهر من الانفعال والانفعال فى الاخريين اظهر من الفعل سميت الاوليان فعليتين والاخريان انفاليتين مع ثبوت الفعل والانفعال فى الكل يدل عليه تفاعل الاجسام العنصرية وانكسار الكيفيات الاربع عن سورتها فى حدوث المزاج وتولد المركبات منها (قال) كالبلة الى آخره (اقول) وهى الرطوبة الجارية على سطوح الاجسام والجفاف مايقابلها واللزوجة كيفية تقتضى سهولة التشكل مع عسر التفريق وبها يمتد الشئ متصلا وتحدث من شدة امتزاج الرطب الكثير باليابس القليل والهشاشة مايقابلها والمقصود من نقل امثال هذه المباحث فى هذه المواضع تتميم مانقله دفعا للحيرة وزيادة فى الايضاح (قال) العلم قديقال الى آخره (اقول) اطلاق العلم على حصول صورة الشئ عند العقل بل على الصورة الحاصلة من الشئ عنده وكذا اطلاقه على الاعتقاد الجازم المطابق الثابت مستفيض مشهور واطلاقه على ادراك الكلى اوالمركب فى مقابلة اطلاق المعرفة على ادراك الجزئى اوالبسيط مذكور فى الكتب واقع فى الاستعمال واما الملكة المذكورة المسماة بالصناعة فانما هى فى العلوم العملية اى المتعلقة بكيفية العمل

٧ فلم افردت عنها نسخة

كالطب والمنطق وتخصيص العلم بازائها غير متحقق كيف وقد يذكر العلم فى مقابلة الصناعة ثم اطلاقه على ملكة الادراك بحيث يتناول العلوم النظرية والعملية غير بعيد مناسب للعرف كما مر واطلاق الصناعة على الملكة التى ذكرها ههنا شائع ذائع واطلاقها على مطلق ملكة الادراك لا بأس به كما قيل صناعة الكلام (قال) جمع غريزة وهى الطبيعة وفسرت بانها ملكة تصدر عنها صفات ذاتية الى آخره (اقول) الظاهر ان الغريزة هى الصفة الخلقية للنفس اى التى خلقت عليها كانها غرزت فيها وكذا الطبيعة فى اللغة هى السجية التى جبل عليها الانسان وطبع عليها سواء صدر عنها صفات نفسية اولا ثم قد اطلقوا فى الاصطلاح الطباع والطبيعة على الصور النوعية وقالوا الطباع اعم منها لانه يقال على مصدر الصفة الذاتية الاولية لكل شئ والطبيعة قد تختص بما يصدر عنه الحركة والسكون فيما هو فيه اولا و بالذات من غير ارادة (قال) لكن لما كان وجه التشبيه هو المجموع المركب دون كل واحد من الاجزاء لم يلتفت الى تقسيمه الى آخره (اقول) اى الى المختلف لكونه داخلا فى العقلى ضرورة ان المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب ومجموع لا يكون الا معقولا (قال) قلت يجب ان يعلم ان ليس المراد بتركيب المشبه اوالمشبه به الى آخره (اقول) هذا كلام محقق لا ريب فيه و يتضح منه ان معانى المصادر كالختم والقتل والاحياء وغيرها معان مفردة وكذلك ماهو معانى الحروف بنوع استلزام كالاستعلاء والابتداء والانتهاء وغير ذلك معان مفردة بل ان معانى الافعال والاسماء المتصلة بها والحروف وحدها مفردات فلا يتصور فى الاستعارة التبعية الواقعة فيها ان تكون تمثيلية مركبة الطرفين وعساك تطلع فيما تستقبله على ماهو تتمة لهذا الكلام (قال) محل نظر (اقول) لان الحقيقة الملتئمة من قبيل الواحد كالانسانية مثلا وقد اشار فيما سبق الى هذا النظر حيث قال وفيه نظر ستعرفه (قال) ولا يخفى ان قولنا زيد

يصفو وليس من التشبيه المصطلح بل هو من قبيل الاستعارة بالكناية (اقول) حيث شبه زيد فى زمان انبساطه بالماء الصافى واثبت له بعض لوازمه ويمكن ان يجعل استعارة تبعية ويكون المقصود حينئذ تشبيه انبساطه بصفاء الماء ويلزمه تشبيه زيد بالماء لكنه غير مقصود بخلاف ما اذا جعل استعارة بالكناية فان المقصود حينئذ تشبيهه بالماء فان لوحظ تشبيه انبساطه بصفاء الماء كان تبعا لا مقصودا وسيجئ الكلام فى هذا المعنى فى مباحث ردالتبعية الى المكنى عنها كما زعمه السكاكى (قال) واصطكاك المزاهر (اقول) المزهر العود الذى يضرب به (قال) من الاريحية (اقول) الاريحى الواسع الخلق يقال اخذته الاريحية اذا ارتاح للندى والارتياح النشاط (قال) ظاهر هذه العبارة (اقول) اى ظاهرها يقتضى ذلك لكن المقصود منها اقتضاء المجموع للمجموع على التفصيل المذكور فى الشرح (قال) نقلا لامتناع وقوع المشبه به (اقول) منصوب على انه مفعول له للابراز المقدر ٧ اى ولا لابرازه فى معرض الاستطراف للنقل (قال) اوللوجه الآخر (اقول) عطف على قوله لامتناع ولهذا قال اى نقلا لندرة حضور المشبه به (قال) وعلى هذا (اقول) اى اذا فسر قوله لمثل ماذكر بما فسره العلامة كان تعليلا لنقل ندرة حضور المشبه به كما ان قوله ليستطرف تعليل لنقل امتناع وقوع المشبه به وحينئذ يبقى دعوى عدم صحة ذكر المشبه به الذى لايكون اعرف واخص واقوى فى صورة الاستطراف خالية عن التعليل فالاولى ان يفسر بماذكره من امتناع تعريف المجهول بالمجهول ويجعل تعليلا لعدم صحة ذكره فى صورة الاستطراف لان هذا انسب بسياق كلامه حيث علل سابقا عدم صحة ذكره لبيان المقدار اوالامكان اوالحال اوزيادة التقرير اوالتزيين اوالتشويه بقوله لامتناع تعريف المجهول الى آخره (قال) وحينئذ لايبعد الى آخره (اقول) هذا توجيه بعيد جدا بل هو باطل قطعا فان السكاكى بعد ماذكر الاغراض العائدة

٧ اى ولا برازه فى معرض الاستطراد للنقل نسخه

الى المشبه قال واما الغرض العائد الى المشبه به فرجعه الى ايهام كونه اتم من المشبه فى وجه الشبه ثم قال وانما جعلنا الغرض العائد الى المشبه به هو ماذكرنا لان المشبه به حقه ان يكون اعرف بجهة التشبيه من المشبه واخص بها واقوى حالا معها والا لم يصح ان يذكر لبيان مقدار المشبه ولا لبيان امكان وجوده فلو حمل جهة التشبيه فى كلامه على الغرض لكان لغوا لاحاصل له كما لايخفى على من له ادنى تميز لان معناه حينئذ انما جعلنا الغرض العائد الى المشبه به هو ايهام كونه اتم من المشبه فى وجه التشبيه لان المشبه به حقه ان يكون اعرف بغرض التشبيه من المشبه وهذا كلام غير منتظم كما ترى سواء اريد بغرض التشبيه هذا الغرض المخصوص اعنى ايهام كونه اتم من المشبه فى وجه التشبيه اواريد مطلق الغرض من التشبيه (قال) لانه قال يجب ان يكون المشبه به اعرف الى آخره (اقول) يريد به على ماتقل عنه ان السكاكى صرح فى هذا الكلام بانه يجب فى بيان المقدار ان لا يكون المشبه به اقوى حالا مع وجه الشبه بل يجب ان يساويه فلا يصح ان يقال يجب ان يكون اقوى حالا مع جهة التشبيه فى بيان المقدار اذا اريد بجهة التشبيه وجه الشبه وايضا فى هذا الكلام دلالة على ان كلا من الاتمية وغيرها انما يكون فى صورة انتهى كلامه والذى يظهر مما ذكر فى المفتاح مجملا اولا ومفصلا ثانيا ان كون المشبه به اعرف بوجه الشبه معتبر فى بيان الحال والمقدار والامكان وزيادة التقرير والتزيين والتشويه وان كونه اتم واقوى فى وجه الشبه معتبر فى زيادة التقرير والحاق الناقص بالكامل واما الاستطراف فالمعتبر فيه غرابة المشبه به وندرة حضوره وذلك انه ادعى اولا كونه اعرف واقوى فى بيان المقدار والامكان وزيادة التقرير والتزيين والتشويه وعلل ذلك بامتناع تعريف المجهول بالمجهول وامتناع تقرير الشئ بما يساويه فى التقرير الابلغ والاول علة للاعرفية والثانى علة لكونه اقوى وظاهر ان التعليل الثانى مخصوص بصورة التقرير فيثبت به الحكم اعنى كونه

اقوى فى هـذه الصورة ٧ وحينئذ يجب ان يكون التعليل الاول شاملا للجميع اولما عدا التقرير لئلا يختل نظام الكلام وشموله للجميع اظهر لينجه نظم التقرير مع غيره فى سلك ثم ذكر الاستطراف على وجه يشعر بمشاركته لما سبق فيما ذكر من كون المشبه به اقوى واعرف وعقبه بما يصلح ان يكون اشارة الى التعليل السابق وفصل الكلام ثانيا وصرح بان الاتمية معتبرة فى زيادة التقرير وليست بمعتبرة فى بيان المقدار بل الاولى فى بيان المقدار السلامة عن الزيادة والنقصان وبان الاعرفية معتبرة فى بيان الحال والمقدار وكذا فى بيان الامكان والتزيين والتشويه وبان ندرة الحضور معتبرة فى الاستطراف فاذا اريد تطبيق المجمل على هذا المفصل وجب دعوى الاعرفية فى التزيين والتشويه ايضا وتأويل كلامه السابق فى الاستطراف على وجه لايستلزم مشاركته لما سبق فى الاحكام اعنى كون المشبه به اقوى واعرف وحمل قوله لمثل ماذكر على ما فسر به العلامة وبعد اخراجه عن المشاركة مع ماسبق بصرف الكلام عن ظاهره بقرينة التفصيل لايبقى اشكال فى كلامه الا فى اقتضاء التزيين والتشويه كون المشبه به اعرف بوجه الشبه وهو مصرح به فى الكلام المفصل حيث جعلهما شريكين لبيان الامكان فى كون المشبه به مسلم الحكم معروفه فيما يقصد من وجه التشبيه ويمكن ان يقال ليس وجه التشبيه بين وجه الهندى ومقلة الظبى مطلق السواد والافلا تزيين بل هو السواد المخصوص اللطيف الذى يميل اليه الطبع ويقبله ولاشك ان مقلة الظبى بهذا اعرف منه وكذا الحال فى التشويه واما ضمه فى الكلام المفصل بيان الحال الى بيان المقدار والحاق الناقص بالكامل الى زيادة التقرير فلا ينافى ماذكره فى المجمل هـذا ما عندى فى ايضاح عبارة المفتاح وتلخيص ماارتديه ودفع مايتخايل فيها من الاضطراب والاختلال (قال) اذا وقصد شئ من ذلك لوجب جعل غرة الفرس مشبها والصبح مشبها به الى آخره (اقول) فان قلت اذا اريد شئ من ذلك لم يجب التشبيه الذى ذكره بل جاز عكسه لكونه اقوى فى تأدية

٧ وحينئذ يجوز ان يكون الى آخره نسخة

المقصود قلت اراد بماذكره انه يجب التشبيه بينهما ولا يجوز ذكر التشابه فضلا عن كونه احسن فلا يكون مما نحن فيه وانما اقتصر على ذكر تشبيه الغرة بالصبح لانه الاصل واذا عكس فقد ترك الاصل لزيادة المبالغة (قال) وجعل التشبيه فى نحو قوله والشمس من مشرقها الى آخره (اقول) قد يناقش فى جعل السكاكى هذا البيت من تشبيه المركب بالمركب وذلك انه ذكر فى وجه الشبه الذى لا يكون واحدا بل فى حكم الواحد تشبيه سقط النار بعين الديك والثريا بالعنقود والشاة الجبلى بالحمار الابتر المشقوق الشفة الثابت على رأسه شجرتا غضا والشمس بالمرآة فى كف الاشل وتشبيهها بالبوتقة التى فيها ذهب ذائب فى هذا البيت وبين فى كل واحد من هذه التشبيهات الخمس التركيب فى وجه التشبيه الا فى تشبيه الشاة بالحمار ثم غير اسلوب الكلام وقال وكوجه التشبيه فى قوله كان مثار النقع وفى قوله وكان اجرام النجوم وفى قوله وكأنما المريخ وبين فى كل واحد من هذه التشبيهات فى هذه الابيات التركيب فى طرفى التشبيه ثم قال ويسمى امثال ماذكر من الابيات تشبيه المركب بالمركب والمذكور قبلها تشبيه المفرد بالمفرد فيحتمل ان يريد بماذكر من الابيات هذه الثلثة بقرينة تغيير الاسلوب وبيان تركيب الاطراف فيها دون ماقبلها والظاهر ان تشبيهها بالبوتقة التى فيها ذهب ذائب من تشبيه المفرد الغير المقيد اوالمقيد بمفرد مقيد كتشبيهها بالمرآة فى كف الاشل اومن تشبيه المفرد بالمركب واما جعله من تشبيه المركب بالمركب فمستبعد جدا (قال) ولا يخلو هذا عن تسامح (اقول) وذلك لان قوله مقمر تقديره ليل مقمر كما صرح به ففيه تعدد وشائبة تركيب (قال) اما تمثيل وهو ماالى التشبيه الذى وجهه وصف منتزع من متعدد آه (اقول) لا يخفى ان المتبادر من انتزاع وجه التشبيه من متعدد انتزاعه من متعدد فى طرفى التشبيه لا كونه مركبا من متعدد هو اجزاؤه كما توهمه الشارح فاورد فى مثاله تشبيه المفرد بالمفرد اولا يرى ان المصنف رد على السكاكى فى عد التمثيل

على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية بان التمثيل يستلزم التركيب فكيف يندرج تحت الاستعارة التى هى قسم من اقسام المجاز المفرد فلايصح ان يفسر كلامه ههنا بخلاف مايتبادر منه مع كونه منافيا لماسيصرح به ومما يؤيد ماذكرناه ان المصنف قال فيما بعد المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى تشبيه التمثيل وقال الشارح هناك تشبيه التمثيل مايكون وجهه منتزعا من متعدد واحترز بهذا القيد عن الاستعارة فى المفرد انظر كيف اعترف بان التمثيل يستدعى التركيب حيث جعله احترازا عن الاستعارة فى المفرد حتى قال وحاصله ان يشبه احدى الصورتين المنتزعتين من متعدد بالاخرى فان قلت هوههنا بصدد تفسير كلام المصنف تفسيرا مطابقا لمايزعمه من استلزام التمثيل تركيب الطرفين قلت هو ههنا ايضا بصدد التفسير فوجب ان يراعى مايزعمه ولايمثل للتمثيل الا بتشبيهات مركبات الاطراف فان قلت قدصرح فيما بعد بان التشبيه التمثيلى قديكون طرفاه مفردين كقوله تعالى { مثلهم كمثل الذى استوقد نارا } قلت ذلك مما يدعيه اقوام لم يطلعوا على حقيقة الحال وسيأتيك تحقيق هذا المقال (قال) اشعار بان هذا من تقسيمات المجمل الى آخره (اقول) فى ايراد هذا التقسيم قبل ذكر ماهو قسيم للمجمل اعنى المفصل اشعار بذلك ايضا اذلو كان تقسيما آخر لمطلق التشبيه لوجب تأخيره عنه قطعا (قال) سيصبح العيس بى والليل عندفتى (اقول) العيس بالكسر الابل البيض التى يخالط بياضها شئ من الشقرة اى سيدخلنى خبب الابل والسير فى الليل صباحا عندفتى يعفو عند الغضب وفارقته ولم يفارقنى عطاياه (قال) حملت رديئا (اقول) رديئة اسم امرأة كانت تعمل الرماح فنسبت اليها يقال رمح رديئى وقناة رديئية واللهب شعلة نار يعلوها دخان وقد اخذ السنا مجردا عن الدخان لانه يقدح فى التشبيه المقصود قال ابوالحسن هذا من تشبيه الشئ بالشئ صورة ولونا وحركة وهيئة (قال) فعلى هذا ذهب الاصيل قريب من لجين الماء

(اقول) هكذا يوجد فى بعض النسخ وانما قال قريب من ذلك لان الذهب مستعار لصفرة الاصيل و شعاع الشمس فيه و الاضافة الى الاصيل قرينة لها (قال) لاجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه الى آخره (اقول) اجراؤه عليه اعم من ان يكون باستعماله فيه او بحمله عليه واثبات معناه له فيتناول الاستعارة المتفق عليها وما اختاره هذا الذاهب ايضا وقد صرح به فيما بعد حيث قال لانه لم يجر عليه لاباستعماله فيه ولاباثبات معناه له (قال) ولهذا قدم تعريف الحقيقة ولان المجاز الى آخره (اقول) الوجه الاول بالنظر الى مفهومى الحقيقة و المجاز والثانى بالنظر الى ذاتيهما (قال) اذلا معنى له عند التأمل (اقول) هذا صحيح و ايضا يلزم انتقاض التعريف بالمجاز الذى يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع (قال) كان الواجب ان يقول اللفظ المستعمل ليتناول المفرد والمركب الى آخره (اقول) او يقسم الحقيقة الى مفرد ومركب ثم يعرف كلا منهما على حدة كما فعله فى المجاز (قال) فخرج المجاز عن ان يكون موضوعا الى آخره (اقول) يريد ان تعيين اللفظ للدلالة على معناه المجازى لايكون وضعا واما تعيين المشتقات كاسم الفاعل ونظائره فهو وضع قطعا ادلالتها على معانيها بانفسها لكنه وضع نوعى اى بضابطة كلية كأن يقال مثلا كل صيغة فاعل من كذا فهو لكذا وليس للمجاز وضع شخصى ولا نوعى وان وجب فيه علاقة معتبرة بحسب نوعها (قال) بل ما اشار اليه بعض المحققين من النحاة الى آخره (اقول) ذكر نجم الائمة ان معنى قولهم الحرف ما دل على معنى فى غيره هو ان الحرف ما دل على معنى ثابت فى لفظ غيره واطنب فى تفصيل هذا المعنى بالامثلة التى من جملتها لام التعريف وهل فنقل الشارح ههنا ما ذكره والتجأ اليه فى دفع السؤال على تعريف الوضع وفيه بحث لانه ان اريد باثبوت معنى الحرف فى لفظ غيره ان معناه مفهوم بواسطة لفظ الغير فذلك لايجدى فى دفع ذلك السؤال بل هو بعينه ما قيل من ان دلالته على معناه

الافرادى مشروطة بذكر متعلقه وان اريد به ان معناه قائم بلفظ الغير فهو ظاهر البطلان لان الاستفهام قائم بالمتكلم حقيقة ومتعلق بمعنى الجملة وكذا ان اريد به قيامه بمعنى لفظ غيره قياما حقيقيا فباطل ايضا لما ذكرناه ولانه يلزم ان يكون مثل السواد وغيره من الاعراض حروفا لدلالتها على معان قائمة بمعانى الفاظ غيرها وان اريد به تعلقه بمعنى الغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه من الالفاظ الدالة على معان متعلقة بمعانى غيرها حروفا وكل ذلك فاسد كما ترى واما تحقيق معنى الحرف على وجه يضمحل به ذلك السؤال فسنورده ان شاء الله تعالى فى الاستعارة التبعية (قال) سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فى الفهم (اقول) هذا كلام لا يجديه نفعا لان المعترض يزعم ان العلم بتعيين من لمعناه لا يكفى فى فهمه منه بل يحتاج الى ذكر المتعلق ايضا ولذلك ابدله فى بعض النسخ بقوله سلمنا ذلك لكن معنى قوله بنفسه ان دلالته عليه لا تكون بواسطة قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى وانت تعلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة فيفسد تعريف الوضع على انه ان اراد بالمعنى الاصلى المعنى الموضوع له فقد لزمه الدور كما اعترف به عن قريب وان لم يرد به ذلك فلا بد من بيان معنى الاصالة ليتحصل معنى تعريف الوضع ثم ينظر فى صحته وفساده (قال) وقولنا بمعنى الطهر اولا بمعنى الحيض قرينة لدفع المزاحمة (اقول) فان قلت على تقدير المزاحمة لا دلالة على احدهما بالتعيين فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل فى تلك الدلالة قطعا فهى بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلت المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذى اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهى معتبرة فى الدلالة على المعنى المجازى لا يتحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهى من تتمة المقتضى

وبذلك يتضح الفرق بين قرينتى المشترك والمجاز ويظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه بعينه وان المجاز لايدل على معناه المجازى بنفسه بل بالقرينة (قال) وحصل من هذين الوضعين وضع آخر ضمنا وهو تعيينه للدلالة على احد المعنيين عند الاطلاق الى آخره (اقول) ان اراد باحد المعنيين المفهوم الكلى الصادق على كل واحد منهما فلانسلم ان وضع اللفظ لكل واحد منهما بخصوصه يحصل منه وضعه لهذا المفهوم المشترك بينهما كيف ولو صح ذلك لامتنع كون اللفظ مشتركا بين معنيين فقط ولزم عند اطلاقه ان يتردد بين المعانى الثلثة اعنى المفهوم الكلى وفرديه واحتيج فى كل واحد منهما الى قرينة معينة فان زعم ان عدم قرينة فرديه قرينة له لزم القول بانه عند اطلاقه يتبادر منه ان المقصود به ذلك المعنى الكلى وان اللفظ مستعمل فيه وهو باطل قطعا بل الواقع التردد بين المعنيين مطلقا عند من لايقول بعموم المشترك وان كانا متنافيين كما فى المثال المذكور اعنى القرء عند الكل وان اراد باحد المعنيين احدهما معينا فى نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع على معنى انه يتردد ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار انتسابه الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا له ضمنا بل هناك تردد بين معنيين وضعيين فان قلت المشترك اذا اطلق فهم منه جميع المعانى واحتيج فى تعيين ارادة احدها الى قرينة واما المجاز فلايفهم منه عند اطلاقه المعنى المجازى فاحتيج فى فهمه وارادته الى قرينة قلت لاتعلق لهذا الكلام بماذكره السكاكى لان كلامه فى فهم المعنى المراد ولذلك قال غير مجموع بينهما نعم ماذكرته تحقيق للفرق بين قرينتى المجاز والمشترك واين احدهما من الآخر (قال) كلفظ الدابة اذا اطلقت على الفرس الى آخره (اقول) حاصله ان لفظ الدابة يطلق على الفرس تارة على سبيل الحقيقة لغة ويكون ملاحظة الدبيب هناك لصحة الاطلاق على ذات ما له دبيب

ولاملاحظة حينئذ لخصوصية ذات الفرس اصلا وتارة على سبيل المجاز اللغوى و يلاحظ فيه خصوصية الذات و يعتبر الديبب على انه علاقة مصححة لاطلاقه على خصوصية هذه الذات وتكون ايضا مصححة لاطلاقه على خصوصية ذات اخرى يوجد فيه وقد يطلق على الفرس باعتبار نقله اليه عرفا و بهذا الاعتبار لايصح اطلاقه على كل مايدب كما فى الحقيقة الاصلية ولاعلى كل خصوصية لها الديبب كما فى المجاز المتفرع على تلك الحقيقة بل لايطلق حقيقة بهذا الاعتبار الا على خصوصية ذات الفرس لانه فى العرف انما وضع له ورعاية معنى الديبب انما هى لمجرد المناسبة فى وضعه له لالصحة الاطلاق ولالكونه علاقة مصححة على الاطراد (قال) واما المجاز فلان الاصطلاح الذى به وقع التخاطب الى آخره (اقول) وايضا استعمال اللفظ فى المعنى المجازى ان كان لمناسبته لماوضع له لغة فهو مجاز لغوى وهكذا نقول فى سائر الاقسام و بالجملة كل مجاز متفرع على معنى حقيقى لو استعمل اللفظ فيه كان حقيقة فيكون المجاز تابعا للحقيقة فى الانقسام الى هذه الاقسام الاربعة (قال) وايضا بها يظهر النعمة فهى بمنزلة العلة الصورية لها الى آخره (اقول) اى فالجارحة بمنزلة العلة الصورية للنعمة فان المركب انما يظهر بالصورة لانها الجزء الاخير منه ولا يبعد ان يجعل اليد بمنزلة المادة والنعمة بمنزلة الصورة الظاهرة فيها (قال) و كاليد فى القدرة لان اكثر ما يظهر سلطان القدرة فى اليد الى آخره (اقول) فيكون اليد بمنزلة علة صورية للقدرة على قياس ماذكره فى النعمة والاظهر ان يجعل اليد بمنزلة مادة قابلة والقدرة بمنزلة صورة لها حالة فيها (قال) وازاوية فى المزادة اى فى المزود الذى يجعل فيه الزاد اى الطعام المتخذ للسفر (اقول) قال فى الصحاح المزادة الراوية قال ابو عبيدة لا يكون المزادة الا من جلدين يقام بجلد ثالث بينهما ليتسع وكذلك السطيحة و جمع المزادة المزاد والمزايد واما المزود فهو ما يجعل فيه الزاد اى الطعام المتخذ للسفر

والجمع المزاود وقال ايضا الراوية البعير اوالبغل اوالحمار الذى يستقى عليه والعامة تسمى المزادة راوية وهوجائز على الاستعارة والاصل ماذكرناه فظهر ان تفسير المزادة بالمزود غير صحيح لان المزادة ظرف الماء الذى يستقى به على الدابة والمزود ظرف الطعام المذكور وليس حامله يسمى راوية فلا يطلق الراوية على المزود مجازا انما يسمى بالراوية حامل المزادة و يطلق عليها مجازا (قال) نحو {انى ارانى اعصر خمرا} اى عصيرا يؤل الى الخمر (اقول) الظاهر ان يقال اعصر عنبا كما ذكر فى بعض كتب اصول الفقه وجعل من تسمية الشئ باسم غايته وعلى مافى الكتاب فالمعنى استخرج بالعصر خمرا اى عصيرا يؤل اليها (قال) فالاسد مثلا انما يستعار للشجاع لا لزيد اوعمرو على الخصوص (اقول) لايعنى به ان لفظ الاسد يستعار لمفهوم الشجاع مطلقا اعم من ان يصدق على ذات الحيوان المفترس اوغيره كما يدل عليه قوله اولا انما يستعار للشجاع وثانيا ولاشك فى انتقال الذهن من الاسد الى الشجاعة والا فلامشاركة بين المعنى الحقيقى والمجازى فى صفة بل يكون المعنى المجازى حينئذ عارضا للمعنى الحقيقى وغيره ولاتشبيه هناك اصلا فلايكون استعارة بل مجازا مرسلا وانما يعنى ان لفظ الاسد يستعار للرجل الشجاع مثلا ويكون الانتقال من معنى الاسد الحقيقى الى مفهوم الشجاع ومنه الى معنى الرجل الشجاع فالاول انتقال من المعروض الى العارض المشهور اتصافه به وهو ظاهر كلى غالبا والثانى انتقال من مفهوم العارض الى بعض معروضاته من حيث هو معروض له وليس كالانتقال الاول فى الظهور والكلية بل يحتاج الى معونة المقام والقرينة (قال) واذا كان ذلك الغير مما يتصف بالمعنى الحقيقى الى آخره (اقول) لاشك ان هذا الانتقال يحتاج ايضا الى معونة المقامات والقرائن كالاستعارة وسائر الاقسام فالجواب الحقيقى ماأشار اليه بقوله وبالجملة اذا كان بين الشيئين علاقة ويريد به ان اللفظ اذا اطلق على

غير ماوضع له فلابد ان يكون بحيث ينتقل الذهن من المعنى الحقيقى اليه ولو بمعونة المقام والقرينة وهذا هو المراد من اللزوم ههنا واما التفصيل المذكور فلايستفاد منه الاتفاصيل العلاقات المؤدية الى اللزوم المعتبر فى المجاز (قال) ولهذا يشترط فى اطلاق الجزء على الكل استلزام الجزء للكل كالرقبة والرأس فان الانسان لايوجد بدونهما (اقول) ورد عليه ان عدم وجود الانسان بدونهما يدل على استلزام الانسان لهما لاعلى استلزامهما للانسان والثانى هو المطلوب واجيب بانالم نرد ههنا بالمستلزم واللازم مصطلح ارباب الجدل بل مصطلح ارباب البيان اعنى المستتبع والتابع حيث قالوا مبنى الكناية على الانتقال من اللازم الى الملزوم وارادوا باللازم التابع والرديف كطول النجاد مثلا فانه من توابع طول القامة وروادفه وكل واحد من الرقبة والرأس اصل يفتقر اليه الانسان ويتبعه فى الوجود فلذلك لم يوجد بدونهما (قال) ان الظاهر من اللباس عند اصحابنا الحمل على التخييل الى آخره (اقول) قيل عليه ان الحمل على التخييل ركيك جدا لايناسب بلاغة القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار مجد فيما هو بصدده فلابد ان يثبت له من لوازمه ما له مدخل فى الاضرار واقرب منه ان يحمل على التشبيه من قبيل لجين الماء ويكون وجه الشبه الاحاطة والشمول والملابسة التامة والاولى ان يجعل استعارة تحقيقية على احد الوجهين ثم الحمل على الضر والالم الحاصل من الجوع اكثر مناسبة للاذاقة فانها تستعمل فى المضار والآلام فيقال اذاقه الضر والبؤس (قال) وفيه نظر لانا لانسلم ان اسدا الى قوله كما فى رأيت اسدا يرمى بقرينة حمله على زيد (اقول) اذا قيل رأيت اسدا يرمى فلا شك ان اسدا ليس مستعملا فى معناه الحقيقى بل هو مستعمل بمعنى رجل شجاع كالاسد ولم يقصد به هذا المفهوم بل الذات وتلك الذات وان كانت متعينة فى نفسها لكن المتكلم لم يرد بمجرد هذه العبارة الدلالة عليها من حيث انها متعينة ممتازة عما عداها بل اراد الدلالة عليها من حيث الاجمال والابهام ولاشك

ايضا انه قصد تشبيه تلك الذات المتعينة المرادة بلفظ الاسد اجمالا لكنه جعل ذلك امرا مسلما وساق الكلام لاثبات الرؤية متعلقة بها واذا قيل زيد اسد فان كان لفظ اسد مستعملا فى معنى رجل شجاع كالاسد وكان رجل شجاع هو المشبه بالاسد وقد استعمل فيه لفظ المشبه به كما ذكره الشارح فاما ان يراد برجل شجاع مفهومه كما هو الظاهر من استدلاله بتعلق الجار به ومن وقوعه محمولا فلا معنى لتشبيهه بالاسد كما لا يخفى على احد واما ان يراد به ذات ما مبهمة مشبهة بالاسد فيكون الكلام مسوقا لاثبات ان زيدا هو تلك الذات المشبهة بالاسد وان كان مستعملا فى معناه الحقيقى كان سياق الكلام لاثبات شبه زيد بالاسد واذا اردت ان يتضح لك الفرق بين هذين المعنيين فتأمل فى قولك بالفارسية * مردى همچو شيراست زيد وقولك شيراست زيد فان التشبيه فى الاول راجع الى ذات ما وفى الثانى الى زيد وانما اخرنا زيدا فى المثال الاول لانه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه الى زيد بناء على ان الخبر قصد به المفهوم ولا معنى لرجوعه اليه واما فى المثال الثانى فتأخيره للموافقة ودفع توهم اسناد الفرق الى التقديم والتأخير ولا شك ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا زيد شيراست وشيراست زيد وليس بمنزلة قولنا مردى همچو شيراست زيد فيكون سياق الكلام لتشبيه زيد فيكون اسد مستعملا فى معناه الحقيقى كما ذكره القوم فاذا قلت زيد الاسد حسن تقدير اداة التشبيه لان الظ دعوى التشبيه لا الاتحاد ولا الحمل واما اذا قلت زيد اسد لم يحسن تقديرها لان الظ دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده مندرج تحته مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة فههنا ثلث مراتب الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الثانية ادعاء اندراجه تحت الاسد وكونه فردا من افراده كقولك زيد اسد الثالثة جعل اندراجه تحته امرا مسلما كقولك رأيت اسدا يرمى فالاولى تشبيه اتفاقا والثالثة استعارة اتفاقا واما الثانية فقد ترقت عن مرتبة

صريح التشبيه حيث سيق الكلام ظاهرا لكونه فردا منه لالاثبات شبه به ولم تبلغ درجة الاستعارة حيث لم يجعل اندارجه فيه امرا مسلما معروفا فمن سماها تشبيها بليغا فقد نبه على انحاطها عن مرتبة الاستعارة وترقيها عن صريح التشبيه ولا بعد فى اطلاق التشبيه عليها فان المقصود بحسب الظاهر وان كان جعله فردا منه لكن القصد حقيقة الى اثبات الشبه بطريق المبالغة ويجوز تقدير الاداة نظرا الى المآل وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى آخر واطلق عليه فتسميتها بهذا الاسم اولى لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد التنبيه على ارتفاعها عن حضيض التشبيه ولا بد له ان يفسر الاستعارة بما يتناولها ايضا واما ادراجها فى الاستعارة المتعارفة كما ظنه الشارح فقد عرفت بطلانه وتحقيقه ذلك بقوله فقولنا زيد اسد اصله زيد رجل شجاع كالاسد الى آخره يرد عليه انه يقتضى ان يكون قولنا زيد الاسد استعارة متعارفة ايضا مع ظهور تقدير اداة التشبيه (قال) ويدل على ما ذكرنا الى آخره (اقول) هذا الاستدلال يشعر بان اسدا فى اسد على مستعمل فى مفهوم مجرى وصائل فلا يتصور حينئذ تشبيه فضلا عن الاستعارة بل يكون من اطلاق اسم الملزوم على اللازم كما مر ثم ان استعمال الاسد فى معناه الحقيقى لا ينافى تعلق الجار به اذا لوحظ مع ذلك المعنى على سبيل التبع ما هو لازمه ومفهوم منه فى الجملة من الجرأة والصولة واذا جعل الاسد استعارة عن رجل شجاع لم يرد به كما مر انه مستعار لمفهوم رجل شجاع حتى يظهر تعلق الجار به بل اريد استعارته لذات صدق عليه ذلك المفهوم فيكون الجرأة والصولة خارجة عما استعمل لفظ الاسد فيه وكيف لا وجهة التشبيه فى هذه الاستعارة خارجة عن الطرفين كما لا يخفى فيحتاج على هذا التقدير ايضا فى تعلق الجار به الى ملاحظة معنى الجرأة تبعا فليس فى تعلق الجار به دلالة على كونه استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان فهم المعنى الذى

يتعلق به الجار على تقدير كونه حقيقة اظهر وانما وقع له ماوقع بناء على ماتوهمه انه اذا كان استعارة كان معنى الجرأة داخلا فى مفهومه وهو سهو ويؤيد ماذكرنا ان اسدا فى زيد اسد وفى زيد اسد فى الشجاعة مستعمل فى معنى واحد وقد اختار ان الثانى تشبيه حيث قال و الظاهر ان مثل هذا من باب التشبيه فالاول كذلك ايضا (قال) ويمكن التفصى عن هذا الاشكال بان الاستعارة يجب ان تكون مستعملة فى غير ماوضع له وعلامته ان يصح وقوع اسم المشبه موقعها ولايفوت الا المبالغة فى التشبيه (اقول) هذا كلام جيد فان المدار فى الفرق بين الاستعارة والتشبيه اذا تردد بينهما ان اسم المشبه به ان كان مستعملا فى معنى المشبه كان استعارة وان كان مستعملا فى معناه الحقيقى كان تشبيها وعلامة كونه مستعملا فى معنى المشبه اى ومن لوازم استعماله فيه ان يصح وقوع اسم المشبه موقعه فاذا انتفى هذه العلامة كما فى الآيتين بشهادة الفطرة السليمة بعد التأمل فيهما انتفى كونه استعارة وكان تشبيها سواء كان المشبه مذكورا بالفعل اومقدرا فى نظم الكلام اولايكون مذكورا ولامقدرا نعم يجب كون المشبه مرادا فى معنى الكلام وان لم يمكن تقديره فى نظمه على وجه لايختل نظامه وسيرد عليك فيما تستقبله مزيد توضيح لذلك ان شاء الله تعالى (قال) وانما كانت تبعية لان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به آه (اقول) التشبيه يقتضى ملاحظة اتصاف المشبه بوجه الشبه واتصافه بمشاركته المشبه به فى وجه الشبه ويلزم من ذلك ضمنا ملاحظة اتصاف المشبه به بوجه الشبه واتصافه بمشاركته المشبه فى وجه الشبه فالاستعارة تقتضى كون المشبه به ملحوظا من حيث كونه موصوفا ومحكوما عليه ضمنا وكل ماهو كذلك فلابد ان يكون معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لان يكون موصوفا ومحكوما عليه ومعانى الحروف والافعال بمعزل عن الاستقلال وصلاحية كونها موصوفة ومحكوما عليها فلايتصور جريان الاستعارة فيها اصالة

وتحقيق الكلام على مايذبغى يستدعى بسطا للكلام فى تحقيق معنى الحرف والفعل فنقول والله المستعان اعلم ان نسبة البصيرة الى مدركاتها كنسبة البصر الى مبصراته وانت اذا نظرت فى المرآة وشاهدت صورة فيها فلك هناك حالتان احديهما ان تكون متوجها الى تلك الصورة مشاهدا اياها قصدا جاعلا للمرآة حينئذ آلة فى مشاهدتها ولاشك ان المرآة مبصرة فى هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر بابصارها على هذا الوجه ان تحكم عليها و تلتفت الى احوالها والثانية ان تتوجه الى المرآة نفسها وتلاحظها قصدا فتكون صالحة لان تحكم عليها ويكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان فى المبصرات مايكون تارة مبصرا بالذات واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعانى المدركة بالبصيرة اعنى القوى الباطنة واستوضح ذلك من قولك قام زيد وقولك نسبة القيام الى زيد اذلاشك انك تدرك فيهما نسبة القيام الى زيد الا انها فى الاول مدركة من حيث انها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حالهما فكانها مرآة تشاهدهما بها من غير ان تبطا احدهما بالاخر ولذلك لايمكنك ان تحكم عليها او بها مادامت مدركة على هذا الوجه وفى الثانى مدركة بالقصد ملحوظة فى ذاتها بحيث يمكنك ان تحكم عليها او بها فهى على الوجه الاول معنى غير مستقل بالمفهومية وعلى الثانى معنى مستقل بها وكما يحتاج الى التعبير عن المعانى الملحوظة بالذات المستقلة بالمفهومية يحتاج الى التعبير عن المعانى الملحوظة بالغير التى لاتستقل بالمفهومية اذا تمهد هذا فاعلم ان الابتداء مثلا معنى هو حالة لغيره ومتعلق به فاذا لاحظه العقل قصدا و بالذات كان معنى مستقلا بنفسه ملحوظا فى ذاته صالحا لان تحكم عليه و به ويلزمه ادراك متعلقه اجمالا وتبعا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظته على هذا الوجه ان تقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتداء سيرى البصرة ولايخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه و به واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى غير

مستقل بنفسه لايصلح لان يكون محكوما عليه ولا محكوما به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة من وهذا معنى ماقيل ان الحرف وضع باعتبار معنى عام وهو نوع من النسبة كالابتداء مثلا لكل ابتداء معين بخصوصه والنسبة لاتتعين الا بالمنسوب اليه فما لم يذكر متعلق الحرف لايتحصل فرد من ذلك النوع الذى هو مدلول الحرف لا فى العقل ولا فى الخارج وانما يتحصل بتعلقه فيتعقل بتعقله وهو ايضا محصول ماذكره الشيخ ابن الحاجب فى شرح المفصل حيث قال الضمير فيما دل على معنى فى نفسه يرجع الى معنى اى ما دل على معنى باعتباره فى نفسه وبالنظر اليه فى نفسه لا باعتبار امر خارج عنه كقولك الدار فى نفسها حكمها كذا اى لا باعتبار امر خارج عنها ولذلك قيل فى الحرف ما دل على معنى فى غيره اى حاصل فى غيره اى باعتبار متعلقه لا باعتباره فى نفسه انتهى كلامه فقد اتضح لك ان ذكر متعلق الحرف انما وجب ليتحصل معناه فى الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا بادراك متعلقه اذ هو آلة لملاحظته فعدم استقلال الحرف بالمفهومية انما هو لقصور ونقصان فى معناه لا لما قيل من ان الواضع اشترط فى دلالته على معناه الافرادى ذكر متعلقه اذ لا طائل تحته لان هذا القائل ان اعترف بان معانى الحروف هى النسب المخصوصة على الوجه الذى لاقررناه فلا معنى لاشتراط الواضع حينئذ لان ذكر المتعلق امر ضرورى اذ لا يعقل معنى الحرف الا به وان زعم ان معنى لفظة من هو معنى الابتداء بعينه الا ان الواضع اشترط فى دلالتها على معناه ذكر متعلقه ولم يشترط ذلك فى دلالة لفظة الابتداء عليه فصارت لفظة من ناقصة الدلالة على معناها غير مستقلة بالمفهومية لنقصان فيها فزعمه هذا بطل اما اولا فلان هذا الاشتراط لا يتصور له فائدة اصلا بخلاف اشتراط القرينة فى الدلالة على المعنى المجازى واما ثانيا فلان الدليل على هذا الاشتراط ليس نصا من الواضع عليه كما توهم لان دعوى ورود نص منه فى ذلك خروج عن الانصاف بل هو التزام ذكر المتعلق فى الاستعمال وذلك مشترك بين الحروف

لاقررناه لالاشتراط الواضع ح اه نسخة

والاسماء اللازمة الاضافة والجواب عن ذلك بان ذكر المتعلق فى الحروف لتتميم الدلالة وفى تلك الاسماء لتحصيل الغاية على ما قيل تحكم بحت واما الثانى فلانه يلزم حينئذ ان يكون معنى لفظة من معنى مستقلا فى نفسه صالحا لان يحكم عليه و به الا انه لا يفهم منها وحدها فاذا ضم اليها ما يتم به دلالتها وجب ان يصح الحكم عليه و به وذلك مما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة و احوالها و لذلك قال السكاكى لو كان ابتداء الغاية و انتهاء الغاية والغرض معانى من والى وكى مع ان الابتداء والانتهاء والغرض اسماء لكانت هى ايضا اسماء لان الكلمة اذا سميت اسما سميت لمعنى الاسمية لها وانما هى متعلقات معانيها اى اذا افادت هذه الحروف معانى رجعت الى هذه بنوع استلزام واذ قد تحقق عندك معنى الحرف بما لا مزيد عليه مطابقا لقواعد اللغة واقوال الائمة وما ورد فى تفسير الحرف من العبارات المختلفة فنقول ان الفعل ما عدا الافعال الناقصة كضرب مثلا يدل على معنى مستقل بالمفهومية وهو الحدث و على معنى غير مستقل هو النسبة الحكمية الملحوظة من حيث انها حالة بين طرفيها وآلة لتعرف حالهما مرتبطا احدهما بالاخر ولما كانت هذه النسبة التى هى جزء مدلول الفعل لا تتحصل الا بالفاعل وجب ذكره كما وجب ذكر متعلق الحرف فكما ان لفظة من موضوعة وضعا عاما لكل ابتداء معين بخصوصه كذلك لفظة ضرب موضوعة وضعا عاما لكل نسبة للحدث الذى دلت عليه الى فاعل بخصوصها الا ان الحرف لما لم يدل الا على معنى غير مستقل بالمفهومية لم يقع محكوما عليه ولا محكوما به اذ لا بد فى كل واحد منهما ان يكون ملحوظا بالذات ليتمكن من اعتبار النسبة بينه و بين غيره واحتاج الى ذكر المتعلق رعاية لمحاذاة الالفاظ بالصور الذهنية والفعل لما اعتبر فيه الحدث وضم اليه انتسابه الى غيره نسبة تامة من حيث انها حالة بينهما وجب ذكر الفاعل لتلك المحاذاة و وجب ايضا ان يكون مسندا باعتبار الحدث اذ قد اعتبر ذلك فى مفهومه وضعا ولا يمكن جعل ذلك الحدث مسندا اليه لانه على

خلاف وضعه واما مجموع معناه المركب من الحدث والنسبة المخصوصة فهو غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح ان يقع محكوما به فضلا عن ان يقع محكوما عليه كما يشهد به التأمل الصادق واما الاسم فلما كان موضوعا لمعنى مستقل ولم يعتبر معه نسبة تامة لا على انه منسوب الى غيره ولا بالعكس صح الحكم عليه وبه فان قلت كما ان الفعل يدل على حدث ونسبة الى فاعل على ما قررته كذلك اسم الفاعل مثلا يدل على حدث ونسبة الى ذات ما فلم صح كون اسم الفاعل محكوما عليه دون الفعل قلت لان المعتبر فى اسم الفاعل ذات ما من حيث نسب اليه الحدث فالذات المبهمة ملحوظة بالذات وكذلك الحدث واما النسبة فهى ملحوظة لا بالذات الا انها تقييدية غير تامة وغير مقصودة اصلية من العبارة قيدت بها الذات المبهمة وصار المجموع كشئ واحد فجاز ان يلاحظ فيه تارة جانب الذات اصالة فيجعل محكوما عليه وتارة جانب الوصف اى الحدث اصالة فيجعل محكوما به واما النسبة التى فيه فلا تصلح للحكم عليها ولا بها لا وحدها ولا مع غيرها لعدم استقلالها والمعتبر فى الفعل نسبة تامة تقتضى انفرادها مع طرفيها عن غيرها وعدم ارتباطها به وتلك النسبة هى المقصودة الاصلية من العبارة فلا يتصور ان يجرى فى الفعل ما يجرى فى اسم الفاعل بل يتعين له وقوعه مسندا باعتبار جزء معناه الذى هو الحدث فان قلت قد حكموا بان الجملة الفعلية فى زيد قام ابوه وقعت محكوما بها قلت فى هذا الكلام يتصور حكمان احدهما الحكم بان ابا زيد قائم والثانى بان زيدا قائم الاب ولا شك ان هذين الحكمين ليسا مفهومين منه صريحا بل احدهما حق والاخر تبع فان قصد الاول لم يكن زيد بحسب المعنى محكوما عليه بل هو قيد يتعين به المحكوم عليه وان قصد الثانى كما هو الظاهر فلا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذى هو القيام اذ به يتم مسندا الى زيد الا ترى لو قلت قام ابو زيد وقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك ايضا لم يرتبط بزيد قطعا فلم يقع خبرا عنه ومن ثم تسمع النحاة يقولون

قام ابوه جملة وليس بكلام وذلك لتجريده عن ايقاع النسبة بين طرفيه بقرينة ذكر زيد مقدما وايراد ضميره فانها دالة على الارتباط الذى يستحيل وجوده مع الايقاع هذا كله كلام وقع فى البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول قد ذكرنا ان الاستعارة بواسطة تفرعها على التشبيه تقتضى ملاحظة المستعار منه ضمنا من حيث انه موصوف ومحكوم عليه بوجه الشبه وبالمشاركة فيه مع المستعار له وقد تحققت ان معنى الحرف من حيث هو معناه لا يصلح ان يلاحظ محكوما عليه وموصوفا بشئ فلا يتصور جريان الاستعارة فى الحروف ابتداء نعم متعلقات معانى الحروف كالابتداء والانتهاء والظرفية والاستعلاء والغرضية معان مستقلة فيقع التشبيه بها ويجرى الاستعارة فيها اصالة ثم تسرى الى معانى الحروف لاشتمالها عليها وكذا عرفت ان معانى الافعال من حيث انها معانيها لا تصلح ان تقع محكوما عليها فلا يجرى الاستعارة فيها اصالة بل تبعا لمعانى مصادرها فان قلت هل يجرى فى نسبتها الاستعارة تبعا على قياس الحروف قلت لا لان مطلق النسبة لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه فى الاستعارة بخلاف متعلقات الحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة واعلم ان التعبير عن الماضى بالمضارع وعكسه يعد من باب الاستعارة بان يشبه غير الحاصل بالحاصل فى تحقق الوقوع ويشبه الماضى بالحاضر فى كونه نصب العين واجب المشاهدة ثم يستعار لفظ احدهما للآخر فعلى هذا يكون الاستعارة فى الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا شديدا والثانى ان يشبه الضرب فى المستقبل بالضرب فى الماضى مثلا فى تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدرى اعنى الضرب موجودا فى كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد فى كل واحد منهما بقيد مغاير لقيد الآخر فيصح التشبيه لذلك وبما قررنا لك ظهر ان ما ذكره القوم من ان الاستعارة فى الحروف والافعال تبعية لان الاستعارة تعتمد

التشبيه والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به فى وجه الشبه وقولهم وانما يصلح للموصوفية الحقائق دون معانى الحروف والافعال دليل صحيح لا يرد عليه ما نقل من الشارح فى توجيه ما اشار اليه من تزييفه بقوله بعد تسليم صحته وهو انه قال وجه عدم صحته امر ان احدهما ان كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا كقولنا زمان طويل وحركة سريعة والثانى ان المدعى هو ان الحروف والافعال لا تقع مشبها بها ومقتضى الدليل هو ان يمتنع وقوعها مشبهة فلا ينطبق الدليل على المدعى اما عدم ورود الاول فلان المراد بالحقائق ههنا وبالذات فيما سلف فى مباحث الاستفهام هو المعانى المستقلة بالمفهومية لا ما توهمه من الامور المتقررة الثابتة وكل من الحركة والزمان حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف واما عدم ورود الثانى فلان اقتضاء التشبيه كون المشبه موصوفا ومحكوما عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصوفا ومحكوما عليه كما مر وانما تعرضوا للاقتضاء الاول لانه المقصود الاصلى فجعلوه دليلا على الثانى هذا واما الصفات واسماء المكان والزمان والآلة فلا يتم ذلك الدليل فيها لان معانيها يصلح ان تقع محكوما عليها فالوجه فى كون الاستعارة فيها تبعية ما ذكره حيث قال فالاولى ان يقال وتفصيله ان الصفات انما تدل على ذوات مبهمة باعتبار معان متعينة هى المقصودة منها ولما لم تكن تلك الذوات المبهمة مقصودة منها ولا مشتهرة بما يصلح ان يكون وجه الشبه فى الاستعارة لم يتصور جريان الاستعارة فيها بحسبها بل يتصور ذلك بحسب معانى مصادرها المقصودة منها فكانت تبعية واما اسماء المكان والزمان والآلة فانها وان دلت على ذوات متعينة باعتبار ما الا ان المقصود الاصلى منها ايضا معانى مصادرها الواقعة فيها او بها فيكون الاستعارة فيها تبعا لها ايضا ولو قصد التشبيه والاستعارة بحسب تلك الذوات لوجب ان تذكر

بالفاظ دالة على انفسها و بهذا التفصيل اتضح الفرق بين الصفة كاسم الفاعل واخواته و بين اسم المكان واخويه فانها بعد اشتراكها فى كونها مشتقة وفى ان المقصود الاهم منها هو المعنى المصدرى و فى كون الاستعارة فيها تبعية افترقت فى ان الصفة لا تدل على تعين الذات اصلا فان معنى قائم شئ ما اوذات ما له القيام و هذا امر غير متحصل اصلا اذا لاحظه العقل طلب ما يرتبط به ويجريه عليه ليتعين عنده فلذلك كان حقها ان لا تقع موصوفة بل حقها ان تقع جارية على غيرها و فى ان اسم المكان يدل على تعيين الذات باعتبار فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شئ ما او ذات ما فيه القيام فلذلك صلح ان يجرى عليه الصفات ولم يصح ان يكون صفة للغير وكان فى عداد الاسماء دون الصفات ولم ينتقض به تعريف الصفة ايضا كما زعمه ونسبه الى غيره فقال ولهذا صرحوا بان تعريف الصفة الى آخره وذلك لان مرادهم بذات فى تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اى مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين فلا يندرج اسم المكان فى التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار وانما اطنبنا فى هذه المباحث كل الاطناب لتثبت فيها فؤادك ولتستضئ بها وتستقئ منها فى مواضع اخرى مرادك (قال) ثم وصفه بالغمر الذى يلابس العطاء (اقول) اى يلابسه باعتبار كثرة استعماله فيه حتى صار كانه حقيقة له كالاذاقة فى الشدائد والبلايا (قال) وبهذا يشعر كلام صاحب الكشاف فى قوله تعالى {ينقضون عهد الله} (اقول) قال الشارح فى شرح هذا الموضع من الكشاف ولقد كفانى عويل من اختلاف اقوال القوم الى ثلثة حيث فهم من كلام القدماء ان الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه به المذكور كناية كالسبع مثلا وصرح صاحب المفتاح انه اسم المشبه المستعمل فى المشبه به كالمنية المراد بها السبع ادعاء بجعله مرادفا لاسم السبع

على عكس الاستعارة التصريحية وصاحب الايضاح انه التشبيه المضمر في النفس حتى فهم بعض الناظرين في هذا الكتاب ان الاستعارة بالكناية في قولنا اظفار المنية نشبت هي الاظفار من حيث كونها كناية عن استعارة السبع للمنية وفي قولنا شجاع يفترس اقرانه الا فتراس معانه استعارة تصريحية لا هلاك الاقران فهو كناية عن استعارة الاسد للشجاع اذ الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة لكن المقصود بالقصد الاول هو التنبيه على انه اسد كي يجئ الافتراس وسائر ما للاسد من اللوازم بالضرورة ثم هذه الكناية من قسم الكناية في النسبة اعني اثبات الاسدية للشجاع والحبلية للعهد للقطع بانه ليس كناية عن المسكوت نفسه بل دال على مكانه هذه عبارته واراد بذلك الناظر صاحب الكشف كما نقل عنه وستقف عليه ايضا اذا تليت عليك مقاصد عباراته الكاشفة عن الاستعارة بالكناية وما قيل فيها وعليها يعني انه فهم من الكشاف معنى آخر غير الثلثة فاحدث بذلك في الاستعارة قولا رابعا فزاد في طنبور العويل نغمة اخرى ولعمري ان نسبة هذا الفهم اليه سهو عظيم لم ينشأ الا عن فرط غفلته وكيف يتصور فهمه لهذا المعنى من الكشاف مع ان عبارته صريحة في خلافه بحيث لا يشتبه على من له ادنى مسكة وان شئت جلية الحال فاستمع لهذا المقال وهو ان صاحب الكشف قال بهذه العبارة وهذا هو المستعار بالكناية وقد حققه العلامة بوجه لم يبق فيه شبهة لناظر يريد ان العلامة حيث قال وهذا من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشئ المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شئ من روادفه فينبهوا بتلك الرمزة على مكانه نحو قولك شجاع يفترس اقرانه وعالم يغترف منه الناس لم تقل هذا الا وقد نبهت على الشجاع والعالم بانهما اسد وبحر فقد باح بان المستعار هو المسكوت وان الرادف المذكور كناية عنه كما لا يخفى على ذي ادراك وفي قوله حققه ولم يبق فيه شبهة لناظر اشارة الى ان ما ذكره العلامة في هذه الاستعارة واضحة غاية الايضاح

وهـو الحق الصريح الذى لاشبهة فيه لاحد لافى كونه حقا ولافى كونه مقصودا من تلك العبارة فكانه يشير الى بطلان ما اختاره صاحب المفتاح والايضاح والى ان كلام جارالله العلامة لايحتمل ان يقصد به شئ منهما بل لم يرد به الا ما فهم من كلام القدماء بعينه ثم انه رح كما هو دأبه فى الكشف عن المعضلات وتفصيل المجملات اراد ان يبين حال قرينة الاستعارة بالكناية وان يرد على صاحبى المفتاح والايضاح فيما ذهبا اليه فى الاستعارة بالكناية وملخص ماذكره ان صاحب الكشاف لما جعل النقض مستعملا فى ابطال العهد علم انه استعارة تصريحية حيث شبه ابطال العهد بنقض الحبل ثم استعمل لفظ المشبه به فى المشبه وهكذا الافتراس والاغتراف استعارتان مصرحتان حيث شبه بطشه ٧ وفتكه لاقرانه بافتراس الاسد وشبه انتفاع الناس به بالاغتراف ثم استعمل ههنا ايضا لفظ المشبه به فى المشبه فان قلت اذا كان النقض ونظائره استعارات مصرحا بها قد شبه معانيها المرادة بمعانيها الاصلية فكيف تكون كنايات عن استعارات اخر قلت هذه الاستعارات من حيث انها متفرعة على الاستعارات الاخر صارت كنايات عنها فان النقض انما شاع استعماله فى ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل فلما نزل العهد منزلة الحبل وسمى باسمه نزل ابطاله منزلة نقضه فلولا استعارة الحبل للعهد لم يحسن بل لم يصح استعارة النقض للابطال وقس على ذلك استعارة الافتراس والاغتراف فانها تابعة لاستعارة الاسد للشجاع والبحر للعالم ولما كانت هذه الاستعارات تابعة لتلك الاستعارات الاخر ولم تكن مقصودة فى انفسها بل قصد بها الدلالة على تلك الاستعارات الاخر كانت كناية عنها وذلك لاينافى كونها فى انفسها استعارات على قياس ماعرفت من ان الكناية لاتنافى ارادة الحقيقة فالافتراس مع كونه استعارة مصرحا بها كناية عن استعارة الاسد للشجاع فظهر بذلك ان الاستعارة بالكناية لاتستلزم الاستعارة التخييلية فان القرائن فى هذه الصور استعارات مصرح بها

٧ وقتله لاقرانه نسخة

تحقيقية وليس هناك استعارة تخييلية نعم القرائن فى مثل قولك اظفار المنية ويد الشمال ومخالب المنية استعارات تخييلية اما على انها قدار بدبها صور تخييلية مشبهة بمعانيها الحقيقية كما صرح به فى المفتاح وهو المختار كما سيأتى واما على انها قدار بدبها معانيها الحقيقية والاستعارة التخييلية هى اثبات تلك المعانى للمنية والشمال على سبيل التخييل كما ذهب اليه صاحب الايضاح وادعى انه مذهب الجمهور وبالجملة ٧ من زعم ان الاستعارة بالكناية على مذهب القدماء تستلزم التخييلية فقد اخطأ فان قلت لو كان النقض مثلا مستعملا فى ابطال العهد لم يكن شئ من روادف المستعار المسكوت عنه اعنى الحبل مذكورا فلا يصح قوله ثم يرمزوا اليه بذكر شئ من روادفه فوجب ان يكون النقض ونظائره من قرائن الاستعارة بالكناية مستعملة فى معانيها الحقيقية التى هى من روادف المستعار المسكوت عنه وحينئذ يكون اثباتها للمستعار له على سبيل التخييل فصح ان الاستعارة المكنية تستلزم التخييلية قلت لما صرح باستعمال النقض فى ابطال العهد علم انه اراد بذكر الروادف ماهو اعم من ان يراد به معناه الاصلى الذى هو الرادف الحقيقى او يراد به ماهو مشبه بذلك المعنى منزل منزلته فان النقض من روادف الحبل اما اذا اريد به معناه الحقيقى فظاهر واما اذا اريد به معناه المجازى فلانه اذا نزل منزلة المعنى الحقيقى وعبر عنه باسمه صار رادفا للحبل ايضا فالرادف على الاول مذكور لفظا ومعنى حقيقة وعلى الثانى مذكور لفظا حقيقة ومعنى ادعاء وكلاهما يصلحان قرينة للاستعارة بالكناية ثم ان هذه الكناية اعنى كناية الاستعارة المكنية من قبيل الكناية فى النسبة فان النقض ليس كناية عن المسكوت نفسه اعنى الحبل بل دال على مكانه فهو دال على اثبات الحبلية للعهد والافتراس دال على اثبات الاسدية للشجاع قال صاحب الكشف رحمه الله وليس الامر كما ظن صاحب الايضاح من انه لا استعارة فى اليد ولا فى الشمال بل التخييلية هى اثبات اليد للشمال

٧ من ذهب الى آخره نسخة

والمكنية هى التشبيه المضمر فى النفس فلا انكار على السكاكى فى جعله اليد والمخالب والاظفار استعارة تخييلية على معنى انها مستعملة فى امور متوهمة يريد ان جعله الاستعارة المكنية عبارة عن التشبيه المضمر فى النفس لايناسب معنى الاستعارة اصطلاحا ولا لغة وليس هناك ضرورة تلجئه الى ذلك فهو باطل وكذلك جعله الاستعارة التخييلية فى المثال المذكور اثبات اليد الحقيقية للشمال على سبيل التخييل لايلايم ماهو المصطلح من معنى الاستعارة فى المجاز اللغوى ولا مانع من ان يجعل لفظ اليد مستعار اللامر المتوهم كما اختاره السكاكى ولايقدح ذلك فى كونه قرينة للاستعارة المكنية فان النقض مع كونه استعارة محققة لما جاز ان يكون قرينة على ماذكره العلامة وقد حققناه كان اليد مع كونه مستعارا للموهوم المشبه باليد الحقيقية اولى بذلك قال وانما الانكار عليه فيما تكلفه فى جعل المنية غير مستعملة فى موضوعها بان قدر المنية اسما مرادفا للسبع على سبيل التأويل ثم جعلها مطلقة على مفهوم المنية كاطلاق السبع عليها وله عن ذلك مندوحة بان يجعل المستعار مسكوتا فلو ذكر لم يذكر المنية ولابأس بذكرها مع رادفه كما حققه جارالله ثم قال وعلى هذا نقول ان الرادف المأتى به قد يكون مالايستقل والغرض منه التنبيه فقط كما فى مخالب المنية وقد يكون مايستقل وان تفرع على الاول كالنقض والاغتراف وهو نظير ما سلف فى الترشيح فهذا مايدل عليه كلام جارالله من غير تكلف ولئن صح عن الجمهور ان الاستعارة فى الاثبات لافى اليد لتنزلن على ماحققناه من ان الكناية فى الاثبات ولانظر الى تلك الاستعارة استقلالا ٧ لاعلى ماحمله صاحب الايضاح اقول قد اختار ان المخالب والاظفار واليد مستعارات لمعان موهومة لم يقصد بها انفسها اصلا بل جعلت تنبيها فقط على المستعار المسكوت عنه وان النقض والافتراس والاغتراف كما تبين مستعارة لمعان محققة هى مقصودة فى الجملة وان لم تكن مقصودة بالذات والحق ان جعلها مستعارة لامور

٧ على ماحمله صاحب الايضاح نسخة

موهومة لايخلو عن تعسف فالاولى ان يجعل تلك الالفاظ باقية على معانيها و يجعل الاستعارة التخييلية عبارة عن اثباتها على سبيل التخييل كما اختاره صاحب الايضاح وعلى هذا فالضابط فى قرينة الاستعارة بالكناية ان يقال اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على معناه الحقيقى فكان اثباته له استعارة تخييلية كمخالب المنية واظفارها وان كان له تابع يشبه ذلك الرادف المذكور كان مستعارا لذلك التابع على طريق التصريح فلا يكون هناك مع الاستعارة بالكناية استعارة تخييلية كالنقض والافتراس والاغتراف ولقد وفينا بما وعدنا من تحقيق مقاصد الكشف فى هذا المقام واستبان منه براءة صاحبه عما نسب اليه من احداث قول رابع فى الاستعارة المكنية وفهمه ذلك من عبارة الكشاف والله الموفق

(قال) والباء فى قوله بالنسبة متعلق بالغير واللام فى الغير للعهد الى آخره (اقول) ولو لم يذكر السكاكى قوله استعمالا فى الغير لكان الباء فى قوله بالنسبة متعلقا بغير فى قوله فى غير ما هى موضوعة له وكان المقصود حاصلا و لعله انما اعاد الغير ليظهر تعلق الجار به وعرفه ليعلم ان المراد هو الاول واما ذكر استعمالا فبالتبعية اظهار المتعلق الجار الداخل فى الغير وحاصل ما ذكره ان المجاز اللغوى هو الكلمة المستعملة فى معنى مغاير لما هى موضوعة له بالتحقيق مغايرة بالنسبة الى نوع حقيقة تلك الكلمة المستعملة (قال) وان اريد ما هو اعم من الشخصى والنوعى فقد دخل المجاز فى تعريف الحقيقة لانه موضوع الى آخره (اقول) قدمر ان الوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه والوضع بهذا المعنى فى المجاز لا شخصيا ولا نوعيا وما ذكر فى بعض كتب الاصول مبنى على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه (قال) الثانى انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب الى آخره (اقول) اعلم ان القوم عرفوا التشبيه التمثيلى بما وجهه منتزع من متعدد كما مر وقد اشرنا الى ان المتبادر من هذه العبارة ان وجهه منتزع من عدة امور معتبرة

فى طرفيه لانه منتزع من عدة امور هى اجزاؤه وحينئذ يلزم ان يكون كل واحد من طرفى التشبيه التمثيلى مركبا كما ان وجه الشبه فيه ايضا يكون مركبا ولوا كتفى فى التشبيه التمثيلى بتركيب وجه الشبه لقيل فى تعريفه ماوجهه مركب اومؤلف من متعدد اذ الالفاظ المذكورة فى التعريفات يجب حملها على ظواهرها اذا لم يكن هناك مايوجب صرفها عنها والى ماذكرنا من وجوب تركيب طرفى التشبيه التمثيلى ذهب المحققون وبنى عليه صاحب الايضاح اعتراضه على صاحب المفتاح حيث قال ورد بان التمثيل مستلزم للتركيب المنافى للافراد ومن المتأخرين من جوز ان يكون طرفاه مفردين وتوسل بذلك الى تجويز افراد الطرفين فى الاستعاره التمثيلية بناء على ان كل تشبيه تمثيلى اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية ودفع به ذلك الاعتراض ونحن نقول التجويز الثانى مخالف للمفتاح فانه حصر الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى مثل ان تجد انسانا استفتى فى مسئلة وسرد الكلام الى ماقال وهذا هو الذى نسميه التمثيل على سبيل الاستعارة ثم نقول واذا انحصرت الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين وجب انحصار التشبيه التمثيلى فيه ايضا بناء على مامر بعينه واما التجويز الاول فقد نقل له وجهان احدهما ان وجه الشبه فى التشبيه التمثيلى ربما كان منتزعا من عدة اوصاف لطرفيه المفردين كما فى تشبيه الثريا بالعنقود فالواجب فيه تركيب وجهه لاتركيب طرفيه وهو مردود لمامر من انه خلاف المتبادر من العبارة فلايصار اليه فى التعريفات لاسيما اذا لم يكن هناك ضرورة داعية اليه ولم يقل احد ممن يمسك بكلامه ان تشبيه الثريا بالعنقود تمثيلى والوجه الثانى ان انتزاع وجه الشبه من متعدد فى طرفى التشبيه يوجب تعددا فى كل منهما بحسب المعنى دون اللفظ لجواز ان يعبر عن الامور المتعددة فى كل واحد منهما بلفظ واحد كقوله تعالى {مثلهم كمثل الذى استوقد نارا}

وهو مردود ايضا بان انتزاع وجه الشبه من تلك الامور المتعددة يستلزم ان يلاحظ كل منها قصدا فلا يصح ان يكون تلك العدة معبرا عنها بلفظ واحد فان الذهن انما ينتقل من اللفظ الواحد الى تلك العدة اجمالا بحيث لا يكون شئ منها مقصودا متوجها اليه فى نفسه بحسب تلك الملاحظة الاجمالية فكيف يتصور انتزاع وجه الشبه منها بحيث يكون لخصوص كل واحد منها مدخل فيه لا يقال اذا لاحظناها اجمالا فى ضمن لفظ واحد قلنا بعد ذلك ان نلاحظ تفاصيلها وننتزع منها وجه الشبه لانا نقول هى من حيث انها لوحظ تفاصيلها ليست مدلولة لذلك اللفظ الواحد بل لالفاظ متعددة بحسبها مقدرة فى الارادة سواء كانت مقدرة فى نظم الكلام اولا كما سيأتى تحقيقه اولا يرى ان مفهوم الحيوان والناطق هكذا مفصلين ملاحظين قصدا ليسا مفهوم الانسان بل مفهومه مجمل لا يلاحظ فيه اجزاؤه قصدا واما الآية الكريمة فلم يعبر فيها عن طرفى التشبيه بمفردين وذلك ان المشبه فيها على تقدير كونها من التشبيهات المركبة هو قصة المنافقين المخصوصة المفصلة فيما تقدم والمشبه به هو قصة المستوقد المخصوصة المفصلة فيما بعد وشئ من هاتين القصتين ليس مفهوما من لفظ مفرد اما المشبه به فظاهر لانه غير مفهوم من لفظ المثل فى قوله تعالى كمثل الذى بل من جميع تلك الالفاظ المتعددة واما المشبه فكذلك ايضا لان المعنى مثلهم فى اظهار الايمان وابطال الكفر الى آخر القصة فتلك الالفاظ مقدرة فى الارادة ويؤيد ذلك قول صاحب الكشاف فى التشبيه المفرق والمركب فى هذه الآية بيانه ان العرب تأخذ اشياء فرادى معزولا بعضها عن بعض ثم تأخذ هذا بحجزة ذاك فتشبيهها بنظائرها وتشبه كيفية حاصلة من مجموع اشياء قد تضامت وتلاصقت حتى عادت شيئا واحدا باخرى مثلها فان كان كلامه هذا يدل على ان كل واحد من اجزاء الطرفين فى المركب مأخوذ على انه شئ برأسه ملحوظ فى نفسه ثم ضم الى آخر مثله واخذ بحجزته حتى صار الكل شيئا

واحدا فظاهر ان ما كان مفهوما من لفظ واحد ليس كذلك وايضا فانه جوزان يكون هذه الآية من التشبيه المفرق وجعل ذكر الاشياء المشبهة حينئذ مطويا على سنن الاستعارة ولا يتصور ذلك مع كون لفظي المثلين دالين على ماهو مشبه ومشبه به حقيقة ولا يخفى ان المشبه على تقدير التركيب هو مجموع تلك الاشياء التي حكم بكونها مقدرة وانه لا فرق بين المفرق والمركب الا في ان تلك الاشياء في المفرق تعتبر منفردة و يشبه كل واحد منها بما يناسبه وفي المركب تعتبر مجموعة وتشبه بما يناسبها تشبيها واحدا فيكون الدال على المشبه المركب في الآية مقدرا قطعا فان قلت من اين نشأ توهم افراد طرفي التشبيه في هذه الآية قلت نشأ ذلك من ان مفهوم لفظ المثل فيها هو القصة مطلقا وهو امر مبهم يتحد بحسب الذات مع القصة المخصوصة المفهومة من الفاظ اخر كما ان الكل في كل القوم يتحد بالقوم ولذلك صرحوا بان الكل هو القوم لكنهم ارادوا اتحادهما ذاتا لا مفهوما فان خصوصية القوم لا يستفاد من لفظ كل قطعا وكذلك خصوصية القصة المخصوصة المفصلة التي هي المشبهة او المشبه بها حقيقة ليست مفهومة من لفظ المثل وقس على ذلك قوله تعالى {مثلهم كمثل الحمار} ونظائره فان قلت فعلى ما ذكرت لا يكون الكاف في هاتين الآيتين داخلة على ماهو مشبه به حقيقة قلت نعم ومن قال ذلك فقد توسع نظرا الى اتحاد المبهم بالمعين ذاتا وبهذا المقدار يظهر الفرق بينهما وبين قوله تعالى {كماء انزلناه من السماء} لا يقال فليحمل دعوى افراد الطرفين على التوسع ايضا لانا نقول هذا لا يجديه نفعا فانه اعتراف بان طرفي التشبيه في الحقيقة مركبان معنى ولفظا وهو المطلوب فان قلت ٧ ما الفائدة للفظي المثلين في هاتين الآيتين قلت اما في طرف المشبه به فالاشعار بالتركيب ودخول الكاف على ماهو متحد ذاتا بما هو مشبه به حقيقة واما في طرف المشبه فالاشعار به ايضا والاختصار لان حذف تلك الالفاظ المقدرة انما يتوسل اليه بذكره وقد تبين مما قررناه ان الصواب هو ان طرفي التشبيه التمثيلي مركبان معنى ولفظا

٧ اى فائدة للفظي المثلين اه نسخة

مطلب
القصة الغريبة فى التمثيلية

وان تركيب الطرفين فى الاستعارة التمثيلية واجب قطعا ومن توهم خلاف ذلك فقد عدل عن سواء الطريق * ثم ان ههنا قصة غريبة فى الاستعارة التمثيلية فلنقصها عليك احسن القصص لتزداد ايمانا بما ذكرنا وينكشف لك بها امور اخرى فى مواضع شتى قال صاحب الكشاف ومعنى الاستعلاء فى قوله تعالى {اولئك على هدى من ربهم} مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به شبهت حالهم بحال من اعتلى الشئ وركبه وقال هذا الشارح فى حواشيه عليه قوله ومعنى الاستعلاء مثل اى تمثيل وتصوير لتمكنهم من الهدى يعنى ان هذه استعارة تبعية تمثيلا اما التبعية فلجريانها اولا فى متعلق معنى الحرف وتبعيتها فى الحرف واما التمثيل فلكون كل من طرفى التشبيه حالة منتزعة من عدة امور هذه عبارته واقول لا يخفى عليك ان متعلق معنى الحرف ههنا اعنى كلمة على هو الاستعلاء كما ان متعلق معنى من هو الابتداء ومتعلق معنى الى هو الانتهاء ومتعلق معنى كى هو الغرضية على ما صرح به فى المفتاح وقدمرت اشارة اليه ولا يلتبس ايضا ان الاستعلاء من المعانى المفردة كالضرب والقتل ونظائرهما وكذلك معنى كلمة على معنى مفرد اذ لا نعنى به فى اصطلاح القوم الا ما دل عليه بلفظ مفرد وان كان ذلك المعنى مركبا فى نفسه بدليل ان تشبيه الانسان بالاسد تشبيه مفرد بمفرد اتفاقا وان كان كل منهما ذا اجزاء كثيرة وقد تقدم فى مباحث وجه الشبه تصريحه بذلك وتبهنائك عليه ولما صرح بان كل واحد من طرفى التشبيه ههنا حالة منتزعة من عدة امور لزمه ان يكون كل واحد منهما مركبا وحينئذ لا يكون معنى الاستعلاء مشبها به اصالة ولا معنى على مشبها به تبعا فى هذا التشبيه المركب الطرفين لانهما معنيان مفردان واذا لم يكن شئ منهما مشبها به ههنا سواء جعل جزأ من المشبه به او خارجا عنه لم يكن شئ منهما ايضا مستعارا منه فكيف يسرى التشبيه والاستعارة من احدهما الى الاخر والحاصل ان كون كلمة على استعارة تبعية

يستلزم ان يكون متعلق معناها اعنى الاستعلاء مشبهابه ومستعارا منه اصالة وان يكون معناها مشبهابه ومستعارا منه تبعا وان كون كل واحد من طرفى التشبيه ههنا مركبا يستلزم ان لايكون معنى على ومتعلق معناها مشبهابه ولامستعارا منه لاتبعا ولااصالة وتنافى اللازمين ملزوم لتنافى الملزومين فاذا جعلت الاستعارة فى على تبعية لم تكن تمثيلية مركبة الطرفين قطعا ولما اورد عليه هذه النكتة هكذا منقحة واضحة المقدمات ومحققة مبينة على القواعد البيانية والمشهورات وابى له عصبيته ان يذعن لما استبان من الحق جدها بعد ما استيقنها فقال فى الجواب ان انتزاع كل من طرفى التشبيه من امور متعددة لايستلزم تركيبا فى شئ من طرفيه بل فى ماخذهما وهذا كما ترى ظاهر البطلان من وجوه احدها ان المشبه به مثلا اذا انتزع من عدة امور فلايصح ان ينتزع بتمامه من كل واحد من تلك العدة لانه اذا انتزع بتمامه من واحد منها فقد حصل المقصود الذى هو المشبه به فلا معنى لانتزاعه من واحد آخر مرة اخرى بل يجب على ذلك التقدير ان يكون جزء من المشبه به ماخوذا من بعض تلك الامور وجزء آخر من بعض آخر فيلزم تركيبه قطعا الثانى انهم قد اطبقوا على ان وجه الشبه فى التمثيل لايكون الا مركبا وليس هناك مايوجب تركيبه سوى كونه منتزعا من عدة امور فانهم عرفوا التمثيل بما وجهه منتزع من متعدد فاذا كان انتزاع وجه الشبه من امور متعددة مستلزما لتركيبه كان انتزاع كل واحد من طرفى التشبيه منها مستلزما لتركيبهما لان المقتضى للتركيب هو الانتزاع من امور عدة وخصوصية كون المنتزع وجه شبه اومشبهابه اومشبها ملغاة فى ذلك الاقتضاء جزما الثالث انه قد حكم بان انتزاع كل من الطرفين من امور عدة يوجب تركيبهما حيث رد على من جوز ان يكون قوله تعالى {مثلهم كمثل الذى استوقد نارا} من تشبيه المفرد بالمفرد فانه قال هناك ومنهم من قال هذا التشبيه ليس تشبيها مفردا ولا مركبا وانما يكون كذلك لو كان تشبيه اشياء باشياء وليس

كذلك بل هو تشبيه شئ واحد هو حال المنافقين بشئ واحد هو حال المستوقد نار ائم قال فى الرد عليه اقول لامعنى للتشبيه المركب الاان ينتزع كيفية من امور متعددة فتشبه بكيفية اخرى كذلك فيقع فى كل واحد من الطرفين عدة امور ربمايكون التشبيه فيما بينها ظاهرا لكن لايلتفت اليه بل الى الهيئة الحاصلة من المجموع كما فى قوله * وكان اجرام النجوم لوامعا * درر نثرن على بساط ازرق * هذه عبارته وهى مصرحة بان كل واحد من طرفى التشبيه اذا كان حالة منتزعة من اشياء متعددة كان مركبا و بان التشبيه المركب لايكون طرفاه الامنتزعين من امور عدة فلافرق اذن فى وجوب التركيب بين ان يقال هذا تشبيه مركب بمركب و بين ان يقال هذا تشبيه منتزع من عدة امور بمنتزع آخر من امور اخرى وهذا كلام حق لايخوم حوله شك واما منعه هذا المعنى فى ذلك الجواب فهو بالحقيقة مكابرة وتلبيس خوفا من شناعة الالزام ولعلك تشتهى الآن زيادة تحقيق وتوضيح فى البيان فنقول ان قوله تعالى على هدى يحتمل وجوها ثلثة احدها ان يشبه الهدى بالمركوب الموصل الى المقصد فيثبت له بعض لوازمه وهو الاعتلاء على طريقة الاستعارة بالكناية وثانيها ان يشبه تمسك المتقين بالهدى باعتلاء الراكب فى التمكن والاستقرار وحينئذ يكون كلمة على استعارة تبعية وثالثها ان يشبه هيئة مركبة من المتقى والهدى وتمسكه به ثابتا مستقرا عليه بهيئة مركبة من الراكب والمركوب واعتلائه عليه متمكنا منه وعلى هذا ينبغى ان يذكر جميع الالفاظ الدالة على الهيئة الثانية ويراد بها الهيئة الاولى فيكون مجموع تلك الالفاظ استعارة تمثيلية كل واحد من طرفيها منتزع من امور متعددة فلايكون فى شئ من مفردات تلك الالفاظ تصرف بحسب هذه الاستعارة بل هى على حالها قبل الاستعارة فلايكون هناك حينئذ استعارة تبعية فى كلمة على كما لا استعارة تبعية فى الفعل فى قولك تقدم رجلا وتؤخر اخرى الا انه اقتصر فى الذكر من تلك الالفاظ على كلمة

على لان الاعتلاء هو العمدة فى تلك الهيئة اذ بعد ملاحظته يقرب الذهن الى ملاحظة الهيئة واعتبارها فجعل كلمة على بمعونة قرائن الاحوال قرينة دالة على ان الالفاظ الاخر الدالة على سائر اجزاء تلك الهيئة مقدرة فى الارادة قد دل بها على سائر الاجزاء قصدا كما قصد الاعتلاء بكلمة على ولامساغ لان يقال استعيرت كلمة على وحدها من الهيئة الثانية للهيئة الاولى وذلك لان الهيئة الثانية ليست معنى على ولامتعلق معناها الذى يسرى الاستعارة منه الى معناها والهيئة الاولى ليست مفهومة منها وحدها فكيف يستعار هى من الثانية للاولى فان قلت لما كان معنى الاعتلاء مستلزما لفهم المعتلى والمعتلى عليه كانت كلمة على دالة على مجموع الهيئة فلا حاجة الى تقدير الفاظ اخر قلت فهم المعتلى والمعتلى عليه من الاعتلاء انما يكون تبعا لا قصدا وذلك لايكفى فى اعتبار الهيئة بل لابد ان يكون كل واحد منهما ملحوظا قصدا كالاعتلاء ليعتبر هيئة مركبة منهما وهما من حيث انهما يلاحظان قصدا مدلولا لفظين آخرين فلابد ان يكونا مقدرين فى الارادة واما تقديرهما فى نظم الكلام فذلك غير واجب بل ربما كان تقديرهما موجبا لتغيير نظمه ونظير ذلك ماصرحوا به من ان المشبه قد يطوى ذكره فى التشبيه طيا على سنن الاستعارة فلايكون مقدرا فى نظم الكلام فيلتبس بالاستعارة ويفرق بينهما بوجهين احدهما ان لفظ المشبه به فى التشبيه مستعمل فى معناه الحقيقى وفى الاستعارة فى معناه المجازى الثانى ان لفظ المشبه مقدر فى الارادة فى صورة التشبيه دون الاستعارة كقوله تعالى {ومايستوى البحران} فانه تشبيه اذلم يرد بالبحرين الاسلام والكفر بل اريد البحران حقيقة كما يشهد به سياق الآية لمن له ذوق سليم واريد تشبيه الاسلام والكفر بهما كانه قيل الاسلام بحر عذب فرات والكفر بحر ملح اجاج فلفظ المشبه ههنا مقدر فى الارادة دون نظم الآية لكونه مغيرا له والشارح معترف بذلك حيث قال فى تفسير قول الكشاف فقد جاء مطويا ذكره على

سنن الاستعارة يعنى قد يطوى فى التشبيه ذكر المشبه كما يطوى فى الاستعارة بحيث لايكون فى حكم المذكور ولايحتاج الى تقديره فى تمام الكلام الا انه فى التشبيه يكون منويا مرادا وفى الاستعارة منسيا غير مراد ومصداق الفرق ان اسم المشبه به فى الاستعارة يكون مستعملا فى معنى المشبه مرادا به ذلك بحيث لواقيم مقامه اسم المشبه استقام الكلام وفى التشبيه يكون مستعملا فى معناه الحقيقى مرادا به ذلك ثم قال ففى قوله تعالى {هذا عذب فرات سائغ الى قوله تعالى وترى الفلك مواخر فيه} دلالة قاطعة على ان المراد بالبحرين معناهما الحقيقى فيكون تشبيها اى لايستوى الاسلام والكفر اللذان هما كالبحرين الموصوفين وقد خفى هذا البيان على بعض الاذهان فذهبوا الى ان هذه الآية من قبيل الاستعارة ولا ادرى كيف يتصدى امثال هؤلاء لشرح مثل هذا الكتاب انتهى كلامه فقد اتضح جواز كون اللفظ مرادا منويا وان لم يكن مقدرا فى تركيب الكلام واذ قد تحققت ما تلونا عليك عرفت ان تميز الوجه الثالث اعنى ان يكون الاستعارة تمثيلية عن الوجه الثانى اعنى ان يكون الاستعارة تبعية مبنى على تدقيق النظر فى احوال المعانى المقصودة بالا لفاظ المقدرة ورعاية ما يقتضيه قواعد علم البيان فمن ثمه زلت فيه اقدام اقوام فضلوا واضلوا فان قلت على اى هذه الوجوه الثلثة يحمل كلام العلامة قلت على الوجه الثانى فانه جعل المشبه به اعتلاء الراكب ويعلم من ذلك ان المشبه هو التمسك بالهدى وان وجه الشبه هو التمكن والاستقرار واما قوله مثل فمعناه تمثيل اى تصوير فان المقصود من الاستعارة تصوير المشبه بصورة المشبه به بل تصوير وصف المشبه بصورة وصف المشبه به مثلا اذا قلت رأيت اسدا يرمى فقد صورت الشجاع بصورة الاسد بل صورت شجاعته بصورة جرأته ولما كان المقصد الاعلى تصوير ما فى المشبه من وجه الشبه قدم التمكن والاستقرار على التمسك الذى هو المشبه وانما قال ومعنى الاستعلاء تنبيها على ان استعارة اللفظ تابعة لاستعارة المعنى لتكون

مفيدة للمبالغة فان قلت قد تبين لنا مما قررت ان الصواب هو ان طرفى التشبيه التمثيلى مركبان معنى ولفظا وان التركيب واجب فى الاستعارة التمثيلية كما صرح به فى الايضاح ويشهد به المفتاح وتبين ايضا ان الاستعارة التبعية فى كلمة على لا تجامع التمثيلية اصلا فما حال التبعية فى سائر الحروف والافعال والاسماء المتصلة بها قلت هى لا تجامع التمثيلية فى شئ منها وذلك لان معانى الحروف كلها مفردات لكونها مدلولة لالفاظ مفردة وكذلك متعلقات معانيها من حيث انها مفهومة من تلك الحروف ومعانى الافعال ومصادرها والاسماء المشتقة منها كلها مفردات ايضا لما ذكرنا وليس شئ من هذه المعانى هيئة مركبة وحالة منتزعة من عدة امور فلا يقع شئ منها مشبها به اصالة ولا تبعا فى الاستعارة التمثيلية فان قلت قد يتخيل اجتماع التبعية والتمثيلية من تقرير السكاكى الاستعارة فى لعل فى قوله تعالى ﴿لعلكم تتقون﴾ قلت ذلك تخيل فاسد وكيف لا وقد صرح فى صدر كلامه بان المشبه به والمستعار منه اصالة هو معنى الترجى ويعلم من ذلك مع باقى كلامه ان المشبه والمستعار له اصالة هو الارادة ثم يسرى التشبيه والاستعارة منهما الى المعنى الحقيقى لكلمة لعل فيصير مشبها به ومستعارا منه تبعا والى المعنى المقصود بها فى تلك الآية ونظائرها فيصير مشبها ومستعارا له تبعا فكما ان المعنى الحقيقى لهذه الكلمة غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يفسر عبر عنه بالترجى كذلك معناها المجازى المراد بها ههنا غير مستقل بالمفهومية واذا اريد ان يفسر عبر عنه بالارادة وكل من هذه المعانى اعنى الترجى والارادة والمعنى الاصلى والمعنى المراد مفردات فلا يكون المشبه به ولا المشبه فى هذا التشبيه لا اصالة ولا تبعا مركب منتزع من عدة امور فلا يكون استعارة لعل حينئذ تمثيلية عنده لما مر من حصره التمثيلية فيما ينتزع كل واحد من طرفيه من امور متعددة نعم لو كان استعارة لعل من معناها الحقيقى المفسر بالترجى لمعناها المجازى المفسر بارادة الله تعالى للافعال الاختيارية للعباد مبنية على اصول المعتزلة اوردها واطنب فيها بما هو بسط لكلام

الكشاف ثم صرح بالمقصود مقتفيا له ايضا فقال فتشبه حال المكلف
الممكن من فعل الطاعة والمعصية مع الارادة منه ان يطيع باختياره
بحال المرتجي المخير بين ان يفعل وان لا يفعل فكان الظاهر ان يقول
فتشبه حال الله الممكن بحال المرتجى لانه اراد بالحال الذى هو المشبه به
المعنى الحقيقى الذى يعبر عنه بالترجى وهو حال قائم بالمترجى متعلق
٧ بالمترجى واراد بالحال الذى هو المشبه المعنى المجازى الذى يعبر عنه
بارادة الله تعالى وهو حال قائم بالله متعلق بالمكلف فالاولى بالحال ان يضاف
الى ما قام به لكن عدل من ذلك واضافه الى المتعلق لفائدتين الاولى
رعاية الادب فى ترك التصريح بتشبيه حال الله تعالى بحال المرتجى
والثانية الاشارة الى وجه الشبه بين الترجى وتلك الارادة فان المشابهة
بينهما انما هى فى ان متعلق كل واحد منهما ٩ يتميل بين اقدام واحجام
فقوله مع الارادة منه ان يطيع متعلق بالممكن لا بقوله فيشبه ليؤذن
بتركيب فى المشبه وهذه الصفة اعنى الممكن مع ما فى حيزها تنبيه
على وجه الشبه فى جانب المشبه وكذلك قوله المخير بين ان يفعل
وان لا يفعل تنبيه عليه فى جانب المشبه به ولم يقصد بشئ منهما تركيب
فى احد الطرفين وانتزاعه من متعدد وحينئذ قد اضمحل ذلك
الخيال واتضح المستقيم من المحال وان شئت زيادة توضيح فى المقال
فاعلم ان قوله تعالى {لعلكم تتقون} وامثاله يحتمل الوجوه الثلثة على
قياس ما تقدم اما التبعية فقد كشفنا عنها غطاءها فانت بها خبير
واما التمثيلية فان تشبه الهيئة المركبة المنتزعة من المريد والمراد منه
والارادة بالهيئة المركبة المنتزعة من المرتجى والمرتجى منه والترجى
فيكون المستعار مجموع الالفاظ الدالة على الهيئة المشبه بها وقد سبق
فى تحقيقها ما هو كاف شاف لمن القى السمع وهو شهيد واما الاستعارة
بالكناية فبصرك اليوم فيها حديد وهى وان كانت هى المختارة
عند السكاكى حيث رد التبعية اليها مطلقا فقد رد عليه ذلك صاحب
الكشف بما لم يسبقه به احد وما عليه من مزيد وسيرد عليك هذا
المعنى غير بعيد ونحن نوضح لك الحال فى بعض صور الافعال ليكون

٧ بالمترجى منه نسخة

٩ يتمثل بين اقدام واحجام نسخة

لك مثالا تحتذيه ومنارا تنتحيه فنقول ختم الله على قلوبهم ان جعل المشبه به فيه المعنى المصدرى الحقيقى للختم والمشبه احداث حالة فى قلوبهم مانعة من نفوذ الحق فيها كان طرفا التشبيه مفردين والاستعارة تبعية وهو الوجه الاول فى الكشاف وان جعل المشبه به هيئة مركبة منتزعة من الشئ والختم الوارد عليه ومنعه صاحبه من الانتفاع به والمشبه هيئة مركبة منتزعة من القلب والحالة الحادثة فيه ومنعها صاحبه من الاستنفاع به فى الامور الدينية كان طرفا التشبيه مركبين والاستعارة تمثيلية قد اقتصر فيها من الفاظ المشبه به على ما معناه عمدة فى تصور تلك الهيئة واعتبارها وباقى الالفاظ منوية مرادة وان لم تكن مقدرة فى نظم الكلام وليس هناك استعارة تبعية اصلا على ما تقرر فيما سبق وهو الوجه الثانى فى الكشاف والفائدة فى الاقتصار على بعض الالفاظ الاختصار فى العبارة وتكثير محتملاتها بان تحمل تارة على التبعية واخرى على التمثيلية ولو صرح بالكل تعينت التمثيلية الى غير ذلك من الفوائد التى ربما لاحت لك فى مواردها اذا فكرت فيها وان قصد فى الاية الى تشبيه قلوبهم باشياء مختومة وجعل ذكر الختم الذى هو من روادف المستعار المسكوت عنه تنبيها عليه ورمزا اليه كان من قبيل الاستعارة بالكناية والله المستعان فى البداية والنهاية ثم ان الشارح بعد ما جرى فى المباحثة من ابطالنا الاستعارة التمثيلية التبعية فى صورة جزئية اعنى كلمة على كما حققناه وتشبثه بما لا يتشبث به كما مضى فكر فى نفسه برهة وقدر وصور ذلك الجزئى فى صورة كلية وقرر فقال لا يقال الاستعارة التبعية الحرفية لا تكون تمثيلية لانها تستلزم كون كل من الطرفين مركبا ومتعلق معنى الحرف لا يكون الا مفردا لانا نقول كلتا المقدمتين فى حيز المنع فان مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة بل وصف صورة منتزعة من عدة امور بوصف صورة اخرى وهذا لا يوجب الا اعتبار التعدد فى المأخذ لا فيه نفسه ولا ينافى كونها متعلق معنى الحرف ومن البين فى ذلك

تقرير المفتاح لاستعارة لعل فى لعلكم تتقون هذه عبارته بعينها ومتنها وانت بعد ما خبرتك بتحقيق ماسلف فى وجوب افراد متعلقات معانى الحروف ووجوب تركيب ماينتزع من امور متعددة تعلم سقوط منعيه معا سقوطا لامرية فيه ولاخفأ وعبارته هذه مختلة ايضا فان قوله بل وصف صورة صوابه ان يقال بل صورة فان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لاوصفها فلفظ الوصف مستدرك فى الموضعين ههنا بخلاف ما فى عبارة المفتاح حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى فانه أراد بوصف الصورة العبارة الدالة عليها فكانه قال ان توقع عبارة احدى الصورتين مكان عبارة الاخرى وقد صرح بذلك حيث قال ٧ شبه صورة ترددهذا بصورة تردد انسان فتأخذ صورة ترددهذا فتشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب فى امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لايريد فيؤخر اخرى ثم تدخل صورة المشبه فى جنس صورة المشبه به روما للمبالغة فى التشبيه فتكسوها وصف المشبه به من غير تغيير فيه واما قوله ومن البين فقد بينا انه خيال فاسد لايلتبس على من له قدم صدق فى القواعد البيانية واعلم ان الفاضل اليمنى توهم اجتماع التبعية والتمثيلية من عبارة المفتاح لكنه لم يصرح بان طرفى تلك التمثيلية يكونان منتزعين من امور عدة فخفى الفساد فى كلامه والشارح قلده فى ذلك وزاد ما اظهر فساده فتثبت انت فى رعاية القوانين ولاتكن من المقلدين الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا (قال) ومما يدل على ان الترشيح ليس من المجاز اه (اقول) قد مر ايماء الى ان صاحب الكشف جوز فى الترشيح كونه حقيقة ومجازا كما فى قرينة الاستعارة بالكناية فله ان يأول عبارة الكشاف بان المراد هو الترشيح فقط فان الاول مع كونه ترشيحا فى الجملة استعارة ايضا وان كانت تابعة لاستعارة الحبل للعهد (قال) قلنا فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه الى آخره (اقول) هذا الفرق لايجدى نفعا

٧ شبه صورة تردده بصورة تردد انسان ثم تدخل صورة المشبه فى جنس صورة المشبه به روما للمبالغة فى التشبيه فتكسوها وصف المشبه به من غير تغيير عنه نسخة

لان المشبه به اذا كان هو المفيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا بملاحظته فلا يكون ذكر الوصف تقوية وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك فلا يتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد (قال) فالاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخييلية لان اضافة خواص المشبه به الى المشبه لا تكون الا على سبيل الاستعارة (اقول) ذكر هذا الكلام لتخييل صحة ما سيأتي من اعتراض المصنف على السكاكي حيث قال فلم يكن المكنى عنها مستلزمة للتخييلية لا للبيان الواقع عند القوم فانه باطل كما تقدم في تقرير كلام صاحب الكشف وسنذكره ولا للبيان انه مذهب للسكاكي فانه لم يذهب الى ذلك كما سنذكره ايضا (قال) قد ذكر في كتابه ما يحصل به التفصي عن هذا الاعتراض (اقول) تقرير التفصي ان لفظ المنية لما جعل مرادفا للسبع وجب ان يكون استعماله في الموت بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في الموت فانه بطريق المجاز قطعا واحد المترادفين لا يخالف صاحبه في كونه حقيقة ومجازا اذا استعملا في معنى واحد (قال) سلمنا جميع ذلك لكنه لا يقتضي الى آخره (اقول) حاصله ان ادعاء الترادف لا يوجب ثبوته فلا يكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له تحقيقا وذلك لان الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له ههنا كما انه لا يجعل غير الموضوع له موضوعا له في الاستعارة المصرح بها (قال) هذا غاية ما امكن في توجيه كلامه على ما فهموه وفيه ما فيه (اقول) قال فيما نقل عنه يعني على تقدير تسليم ما ذكر فهو لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء على انتفاء قيد الحيثية بمعنى انه مستعمل فيما وضع له لكن لا من حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب كونه مستعملا في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازا وانما قال على تقدير تسليم ما ذكر اشارة الى ان لفظ المنية في قولك اظفار المنية مستعمل فيما

وضع له من حيث انه كذلك تحقيقا واما ادعاء كون الموت سبعا فلا يناقى ذلك لان السبع الادعائى هو حقيقة الموت فجاز مع ذلك ملاحظة كونه موضوعا له (قال) والسكاكى حيث فسر الاستعارة بالكناية بذكر المشبه وارادة المشبه به اراد بها المعنى المصدرى (اقول) لا يخفى عليك ان تفسير الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدرى بذكر المشبه وارادة المشبه به يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه كما ان تفسير الاستعارة المصرح بها بالمعنى المصدرى بذكر المشبه به وارادة المشبه يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه به اللهم الا ان يقال المراد ان الاستعارة بالكناية هو تقدير اطلاق المشبه به على المشبه وذكر المشبه وارادة المشبه به ادعاء فيفهم من الجزء الاول ان المستعار هو لفظ المشبه به لكن دعوى ارادة امثال هذه المعانى فى التعريفات مما لا يلتفت اليه قطعا واما قوله وقد صرح بان المستعار فى الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه به المتروك فهو اشارة الى قوله ويسمى المشبه به سواء كان المذكور او المتروك مستعارا منه واسمه مستعارا والمشبه مستعارا له والحق ان كلام السكاكى فى هذه الاستعارة مختل فان تصريحه هذا يقتضى ان يكون المستعار فى المكنية هو لفظ المشبه به كما هو مذهب السلف وتعريفه لها بما ذكره وتمثيله اياها بامثلة غير منحصرة يقتضى ان يكون المستعار الذى هو مجاز لغوى لفظ المشبه وفيه تكلف كما مضى وعده مجازا يستلزم كون المصرحة حقيقة كما مر آنفا وغاية ما يفرق به ان فى المصرحة تصور غير الموضوع له بصورته وفى المكنية تصور الموضوع له بصورة غيره فقد اعتبر فى كل منهما ما هو خارج عن المعنى الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج كان خارجا فيكونان مجازين فتأمل (قال) واختار رد التبعية الى المكنى عنها بجعل قرينتها مكنيا عنها والتبعية قرينتها (اقول) فاذا قلت نطقت الحال بكذا فالقوم على ان فى نطقت استعارة تابعة لاستعارة النطق للدلالة كانه استعمل النطق فى الدلالة اولا ثم اشتق منه نطقت

بمعنى دلت وذكر الحال قرينة لتلك الاستعارة وعند السكاكى ان الحال استعارة بالكناية عن المتكلم وان نسبة النطق اليها قرينة للاستعارة المكنى عنها وانما قصد برد التبعية الى المكنى عنها تقليل الاقسام ليكون اقرب الى الضبط كما صرح به ورد عليه صاحب الكشف بانه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلى والواضح الجلى ويكون ذكر المتعلقات تابعا ومقصودا بالعرض فالاستعارة حينئذ تكون تبعية كما فى قوله * تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة * اذا سرى النوم فى الاجفان ايقاظا * فان التشبيه ههنا انما يحسن اصالة بين هبوب الرياح عليها وبين القرى ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف ولا بين الرياض والضيف ولا بين الايقاظ والطعام نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الامور تبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تبعا لشئ من هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنية عند من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه فى المتعلق غرضا اصليا وامرا جليا ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى {ينقضون عهد الله} فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه فى مصدر الفعل وفى متعلقه على السوية فحينئذ جاز ان يجعل استعارة تبعية وان يجعل استعارة مكنية كما فى قولك نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن فظهر ان ما اختاره السكاكى من الرد مطلقا مردود (قال) هذا كلامه ولا مساس له بكلام السكاكى (اقول) قال فى رد هذا الكلام فى حاشيته على هذا الموضع اما اولا فلان قوله الاستعارة التخييلية ليست فى نطقت بل فى الحال مما لا معنى له اصلا لان الحال عنده استعارة بالكناية والتخييلية عنده يجب ان تكون ذكر المشبه به وارادة المشبه لا تحقق له حسا ولا عقلا وانتفاؤها فى مثل نطقت الحال اذا جعل نطقت حقيقة مما لا ينبغى ان يخفى على احد اقول فى قوله بان يجعل لها لسان اشارة الى ان الاستعارة التخييلية ليست

فى الحال نفسها بل فى الحال باعتبار ان يجعل لها لسان وقد صرح بذلك فقال اذا قلنا نطق لسان الحال وارد نا باللسان الصورة التخيلية للحال التى هى بمنزلة اللسان للانسان فلابد من استعارة المتكلم للحال فههنا استعارة مكنى عنها وتخييلية واما اذا قلنا نطقت الحال فالمكنى عنها موجودة دون التخييلية هذه عبارته بعينها فلا يرد عليه حينئذ انه جعل الحال التى هى استعارة بالكناية عند السكاكى استعارة تخييلية عنده بل الظاهر من كلام المجيب انه جعل اعتراض المصنف باعتبار نطقت مثلا اعم من ان يكون فى نطقت لسان الحال اوفى نطقت الحال فدفع الاول بوجود التخييلية فى اللسان وان كان نطقت حقيقة ودفع الثانى فقط اودفعهما معا بان المكنية لا تستلزم التخييلية بل الامر بالعكس قال واما ثانيا فلان السكاكى بعد ما اعتبر فى تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شئ من لوازم المشبه به والتزم فى امثلة تلك اللوازم ان تكون على سبيل الاستعارة التخييلية قال وقد ظهر ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخييلية على ما عليه مساق كلام الاصحاب وهذا صريح فى ان المكنى عنها مستلزمة للتخييلية اذ قد صرح فيما قبل بان التخييلية توجد بدون المكنية كما فى قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع وغير ذلك من الامثلة التى اوردها واما ثالثا فلانه قد صرح السكاكى بان نطقت فى نطقت الحال امر وهمى كاظفار المنية وهذا صريح فى انه استعارة تخييلية وبالجملة جميع ما ذكره هذا القائل فى الجواب مخالف لصريح كلام المفتاح (قال) وبه يشعر لفظ المفتاح (اقول) حيث قال فالحكم الاصلى فى الكلام لقوله ربك فى جاء ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وحيث قال فالحكم الاصلى للقرية فى الكلام هو الجر والنصب مجاز (قال) ويكون من باب الكناية وفيه وجهان (اقول) الصواب ان الوجه الاول ليس كناية بل هو من المذهب الكلامى وهو ان يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريقة اهل الكلام كقوله تعالى {فلما افل قال لا احب الآفلين} اى القمر

آفل وربي ليس بآفل فالقمر ليس بربي يدل على ذلك تقريره حيث قال اى ليس لزيد اخ اذلوكان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد وحيث قال والمراد نفي مثله تعالى اذلوكان له مثل لكان هو مثل مثله اذالتقدير انه موجود ولوجعل هذا الوجه ايضا كناية لم يكن في الحقيقة وجها آخر غير الثاني بل لايكون اختلاف الافي العبارة بيان ذلك ان الاول حينئذ كناية في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل لمثله واريد نفي ثبوت مثل له فرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الاانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثل عمن هو على اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة واما اذا جعل الاول مذهبا كلاميا فالفرق ظاهر لان العبارة في الكناية مستعملة في المعنى المقصود اعني نفي المثل عنه تعالى بلاقرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي وفي المذهب الكلامي مستعملة في معناها الاصلي وجعل ذلك حجة على المعنى المقصود من غير ان يقصد استعمالها فيه اصلا فتأمل (قال) حتى انهم استعملوها فيمن لايدل له الى آخره (اقول) اعلم ان استعمال بسط اليد في الجود بالنظر الى من جاز ان يكون له يد سواء وجدت وصحت اوشلت اوقطعت اوفقدت لنقصان في الخلقة كناية محضة لجواز ارادة المعنى الاصلي في الجملة وبالنظر الى من تنزه عن اليد كقوله تعالى {بل يداه مبسوطتان} مجاز متفرع على الكناية لامتناع تلك الارادة فقد استعمل بطريق الكناية هناك كثيرا حتى صار بحيث يفهم منه الجود من غير ان يتصور يد او بسط ثم استعمل ههنا مجازا في معنى الجود وقس على ذلك نظائره في قوله تعالى {الرحمن على العرش استوى} وقوله تعالى ولاينظر اليهم فان الاستواء على العرش اى الجلوس عليه فيمن يتصور منه ذلك كناية محضة عن الملك وفيمن لايجوز عليه مجاز متفرع عليها وعدم النظر فيمن يجوز منه النظر كناية محضة عن عدم الاعتداد وفيمن لايجوز

الشئ بغير لفظه الموضوع له حاصله استعمال اللفظ فى غير ما وضع له وذكر شئ يدل به على شئ لم يذكره يفهم منه ان الشئ الاول مذكور بلفظه الموضوع له لانه الاصل المتبادر عند الاطلاق و يفهم منه ايضا ان الشئ الثانى لم يستعمل فيه اللفظ والا لكان مذكورا فى الجملة فلذلك قال وحاصل الفرق انه اعتبر فى الكناية استعمال اللفظ فى غير ما وضع له وفى التعريض استعماله فيما وضع له مع الاشارة الى ما لم يوضع له من السياق وكلام ابن الاثير اعنى قوله والتعريض هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقى او المجازى بل من جهة التلويح والاشارة يدل ايضا على ان المعنى التعريضى لم يستعمل فيه اللفظ بل هو مدلول عليه اشارة وسياقا بل تسميته تلويحا يلوح منه ذلك وكذلك تسميته تعريضا ينبئ منه ولذلك قيل هو امالة الكلام الى عرض اى جانب يدل على المقصود وحقق ثانيا الكلام فى الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض وقيد الحقيقة بالمجردة اى المفردة احترازا عن الكناية اذ قد تسمى حقيقة غير مفردة حيث يراد فيها المعنى الحقيقى ايضا اذ يجوز ارادته وقد فصل الشارح فى تعريف الكناية هذا المعنى و بين ما هو الحق فيه وجعل اعنى صاحب الكشف التعريض اعم مما ذكره اولا و حاصله ان المعتبر هو ان المعنى التعريضى مقصود من الكلام اشارة وسياقا لا استعمالا فجاز ان يكون اللفظ مستعملا فى معناه الحقيقى او المجازى او المكنى عنه وقد دل به اى بالمعنى المستعمل فيه من تلك المعانى على مقصود آخر بطريق الامالة الى عرض فالتعريض يجامع كلا من الحقيقة والمجاز والكناية و قوله وفى الكناية العرضية يطلب مع المكنى عنه آخر يريد به ان الكناية اذا كانت تعريضية كان هناك وراء المعنى الاصلى والمعنى المكنى عنه معنى آخر مقصود بطريق التلويح والاشارة وكان المعنى المكنى عنه ههنا بمنزلة المعنى الحقيقى فى كونه مقصودا من اللفظ مستعملا هو فيه فاذا قيل المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده واريد به التعريض بنفى الاسلام عن موذ معين فالمعنى الاصلى ههنا انحصار الاسلام فيمن سلموا من لسانه و يده و يلزمه انتفاء الاسلام

عن الموذى مطلقا وهذا هو المعنى المكنى عنه المقصود من اللفظ استعمالا واما المعنى المعرض به المقصود من الكلام سياقا فهو نفى الاسلام عن الموذى المعين هكذا ينبغى ان يحقق الكلام ويعلم ان الكناية بالنسبة الى المعنى المكنى عنه لايكون تعريضا قطعا والازم ان يكون المعنى المعرض به قد استعمل فيه اللفظ وقد ظهر بطلانه وهكذا المجاز والحقيقة ايضا وقوله وقد يتفق الى آخره يعنى ان المجاز بسبب كثرة الاستعمال قد يصير حقيقة عرفية وذلك لايخرجه عن كونه مجازا او مستعملا فى غير ماوضع له نظرا الى اصل اللغة وكذلك الكناية قد تصير بسبب كثرة الاستعمال فى المعنى المكنى عنه بمنزلة التصريح كان اللفظ موضوع بازائه ولا يلاحظ هناك المعنى الاصلى فيستعمل حيث لايتصور فيه اصلا كالاستواء على العرش فى الملك وبسط اليد فى الجود ولايخرج بذلك عن كونه كناية فى اصله وان عمى حينئذ مجازا متفرعا على الكناية وقد تحققته وكذلك التعريض قد يصير بحيث يكون الالتفات فيه الى المعنى المعرض به كانه المقصود الاصلى وهو المستعمل فيه اللفظ ولايخرج بذلك عن كونه تعريضا فى اصله كقوله تعالى {ولاتكونوا اول كافر به} فانه تعريض بانه كان عليهم ان يؤمنوا به قبل كل احد وهذا المعنى المعرض به هو المقصود الاصلى ههنا دون المعنى الحقيقى وانت قد تقرر ان اللفظ بالقياس الى المعنى المعرض به لايوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالكناية لفقد ان استعمال اللفظ فى ذلك المعنى واشتراطه فى تلك الامور فقول السكاكى ان التعريض قد يكون تارة على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز لم يرد به ان اللفظ فى المعنى المعرض به قد يكون كناية وقد يكون مجازا كما يتبادر الوهم اليه مما نقله المصنف عنه وصرح به الشارح وايده بان اللفظ اذا دل على معنى دلالة صحيحة فلابد من ان يكون حقيقة فيه او مجازا او كناية وقد غفل عن مستتبعات التراكيب فان الكلام يدل عليها دلالة صحيحة وليس حقيقة فيها ولا مجازا ولا كناية لانها مقصودة تبعا لا اصالة فلا يكون مستعملا فيها والمعنى المعرض به وان كان مقصودا

اصليا الا انه ليس مقصودا من اللفظ حتى يكون مستعملا فيه وانما قصد اليه من السياق بجهة التلويح والاشارة وقد صرح ابن الاثير بان التعريض لايكون حقيقة فى المعنى المعرض به ولامجازا حيث قال هو اللفظ الدال على معنى لامن جهة الوضع الحقيقى اوالمجازى وحيث قال فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وقد اشار الى انه لايكون كناية فيه ايضا حيث قال الكناية مادل على معنى يجوز حمله على جانبى الحقيقة والمجاز بل اراد السكاكى به ان التعريض قد يكون على طريقة الكناية فى ان يقصد به المعنيان معا وقد يكون على طريقة المجاز بان يقصد به المعنى التعريضى فقط فقولك آذيتنى فستعرف اذا اردت به تهديد المخاطب وتهديد غيره معا كان على سبيل الكناية فى ارادة المعنيين الا ان الاول مراد باللفظ والثانى بالسياق واذا اردت به تهديد غيره فقط وهو المعنى المعرض به كان على سبيل المجاز فى ان المقصود هو هذا المعنى وحده ولايخرج بذلك عن كونه تعريضا لما مر وللتنبيه على هذا المعنى زاد فى التركيب لفظ السبيل والله الهادى الى سواء السبيل (قال) بل معنى كلام الشيخ ان شيئا من هذه العبارات لايوجب ان يحصل له فى الواقع زيادة فى المعنى مثلا اذا قلنا رأيت اسدا يرمى فهو لايوجب ان يحصل لزيد فى الواقع زيادة شجاعة لايوجبها قولنا رأيت رجلا كالاسد (اقول) العبارات لاتفيد ثبوت معانيها فى نفس الامر لان دلالاتها على المعانى ليست دلالة عقلية قطعية ليمتنع تخلف المعانى عنها بل هى دلالة وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل وهذا مما لايشتبه لكنهم تعرضوا له فى الخبر دفعا لما يتوهم من تعريفه باحتمال الصدق والكذب من ان احتماله لهما على سواء وبينوا ان كذبه انما هو بتخلف مدلوله عنه ثم حمل كلام الشيخ على ان الفرق بين الاستعارة والتشبيه وبين الكناية والتصريح ليس باعتبار ان الاستعارة والكناية توجبان ان يحصل فى الواقع زيادة فى المعنى اى زيادة فى الشجاعة وزيادة فى القرى مثلا مما لايناسب المقام اذ لايذهب وهم الى ذلك حتى يدفع بانهما لاتوجبان ثبوت

اصل الشجاعة واصل القرى فى الواقع فكيف يتصور ايجابهما الزيادة فيهما بل نقول نفى ايجابهما لثبوت الزيادة فى الواقع يوهم ايجابهما لثبوت اصل المعنى فيه والانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المصنف وهو المناسب لهذا المقام اذ ربما يتوهم ان الابلغية باعتبار دلالة احدى العبارتين على معنى زائد لا يدل عليه الاخرى فدفع ذلك وبين ان الابلغية باعتبار تأكيد الدلالة وقوتها وهو معنى ما قيل من ان المجاز والكناية كدعوى الشئ ببينة لا باعتبار زيادة فى مدلول احديهما ولذلك صرح بالمساواة فقال رأيت رجلا هو والاسد سواء فى الشجاعة فان المساواة المفهومة منه ومن قولنا رأيت اسدا لا يتصور فيها زيادة ولا نقصان فيتضح ما ادعاه من عدم افادة الاستعارة زيادة فى المعنى وحينئذ يتجه عليه اعتراض المصنف ويدفع بما اجاب به ايضا واما قول الشيخ قلنا لا يتغير حال المعنى فى نفسه بان يكنى عنه بمعنى آخر آه فمعناه ان اختلاف الطرق الدالة على المعنى لا يوجب اختلافا وتغيرا فى نفس المعنى بالزيادة والنقصان فان معنى كثرة القرى معنى واحد لا يختلف فى نفسه بان يعبر عنه تارة باللفظ الموضوع بازائه ويكنى عنه اخرى بكثرة الرماد فيعلم فى الاول من اللفظ وفى الثانى بطريق المعنى وكذلك معنى مساواة الاسد لا يتغير فى نفسه سواء عبر عنه بلفظه او دل عليه من حيث المعنى بجعله اسدا فالمفهوم من احدى العبارتين هو بعينه المفهوم من الاخرى من غير زيادة ونقصان فى نفسه نعم هناك اختلاف فى قوة الدلالة وتأكيدها كما بينا وعلى هذا فكلام الشيخ اولا وآخرا على ما فهمه المصنف كلام صحيح جزل وتلك الخدشة مدفوعة بما ذكره واما على ما فهمه الشارح فهو على ما ترى من الركاكة والفساد وانما وقع له الاشتباه من قول الشيخ لا يتغير حال المعنى فى نفسه فتوهم انه اراد تغيره زيادة ونقصانا بحسب الثبوت والانتفاء فى نفس الامر وهو سهو بل اراد تغيره فى نفسه بان يفهم من احدى العبارتين زيادة فى المعنى لا يفهم من الاخرى كما ذكرنا وانما قال فى نفسه احترازا عن اختلاف الدلالة عليه اى المفهوم فى نفسه واحد غير مختلف وان اختلفت الدلالة عليه فظهر ان التشنيع ساقط وان المغلط غالط

والله الملهم للصواب واليه المرجع والمآب (قال) الفن الثالث علم البديع (اقول) يسمى البديع بديعا لكونه باحثا عن الامور المستغربة (قال) فوجوه تحسين الكلام اشارة الى الوجوه المذكورة فى صدر الكتاب (اقول) قدمر فى تحقيق معنى التعريف ان الاضافة كاللام فى الاشارة الى المعهود والجنس ومايتفرع عليه والمناسب ههنا ان يجعل الاضافة للعهد لماسند ذكره (قال) اى الخلو عن التعقيد المعنوى (اقول) كانه خص وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوى مع انه بحسب مفهومه يتناول الخلو عن التعقيد اللفظى ايضا ليكون اشارة الى علم البيان على ماذكر فى صدر الكتاب كما ان رعاية المطابقة اشارة الى علم المعانى فيكون تنبيها على ان رتبة هذا الفن بعدهما فقوله بعد ههنا بمنزلة قوله وتتبعها وجوه اخر وقد علم بذلك ايضا ان وضوح الدلالة المذكورة فى تعريف البيان يجب حمله على الخلو عن التعقيد المعنوى اعتمادا على ماسبق فى مباحث المقدمة فتأمل (قال) لانه يدخل فيها الى آخره (اقول) اى فى وجوه تحسين الكلام حينئذ اى حين يرادبها مفهومها الاعم بعض ماليس من المحسنات التابعة لبلاغة الكلام كالخلو عن التنافر مثلا بل نقول لايخرج منها الامطابقة مقتضى الحال والخلو عن التعقيد مطلقا بان يجرى وضوح الدلالة ايضا على مفهومه المتبادر فيبقى الخلو عن التنافر بين الحروف اوالكلمات والخلو عن مخالفة القياس والخلو عن ضعف التأليف كلها مندرجة فيها مع انها ليست من علم البديع واما الخلو عن الغرابة فيمكن ادراجه فى وضوح الدلالة (قال) اوتقابل التضايف (اقول) فيه بحث لان الجمع بين الاب والابن لايسمى فى الظاهر مطابقة بل هو بمراعاة النظير اقرب (قال) الاوهى من سندس خضر (اقول) قال فى حاشيته خضر مرفوع فى البيت خبر بعد خبر لان القصيدة على حركة الضم اذ من جملة ابياتها قوله * وقد كانت البيض القواضب فى الوغى * بواتر فهى الآن من بعده بتر * على ماسيجئ فى رد العجز على الصدر (قال) اى قول دعبل (اقول) هو على وزن زبرج الناقة المسنة واسم شاعر من خزاعة (قال) وزاد السكاكى واذا شرط ههنا امر شرط بمه

ضده (اقول) ظاهر هذا الكلام انه لايجب ان يكون فى المقابلة شرط لكن اذا اعتبر فى احد الطرفين شرط وجب اعتبار هذا فى الطرف الاخر ثم ان السكاكي مثل فى المطابقة بقوله تعالى {فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا} ولاشك انه مندرج عنده فى المقابلة ايضا اذ لم يجب فيها اعتبار الشرط كما مر ومن ذلك يعلم انتفاء التباين بين المطابقة والمقابلة فاذا تأمل فى حديهما عرف كونها اخص من المطابقة كما عند المصنف (قال) تجل عن الرهط الاماثى غادة لها من عقيل فى ممالكها رهط (اقول) قيل الرهط الاول ازار من جلود تشقق وتأزر به الاماء يعنى انها ملكة فلابسها رفيعة فيكون قد وصفها اولا برفعة حالها حسبا وثانيا بكثرة قبائلها نسبا ويجوز ان يكون المعنى انها كريمة المناسب ليس فى حسبها امة فيكون الرهط الاول ايضا من رهط الرجل اى قومه (قال) الاستخذام (اقول) يعنى بالمعجمتين من خذمة الشئ قطعته ومنه سيف مخذم وقد قطع ههنا الضمير عما هو حقه وروى بالحاء المهملة والذل المعجمة من حذمت اى قطعت ايضا وروى بالمعجمة والمهملة كانه جعل المعنى الذى لم يرد اولا تابعا فى الذكر للمعنى المراد فرد اليه الضمير (قال) وهذا معنى لطف مسلكه (اقول) لايخفى عليك ان مجرد وقوع نشر بين لفين مفصل ومجمل لا يقتضى لطف مسلكه بحيث لايهتدى الى تبينه الا الاقاب المحدث من علماء البيان بل لابد هناك من امر آخر وان كنت فى ريب مما ذكرنا فتأمل ما اورده الشارح من المثال هل هو بهذه المنزلة من الدقة واللطافة ما اظن ذا طبع سليم يحكم بذلك واما الآية الكريمة ففيها دقة وجه التعليل ولطافة جهة المناسبة الاترى ان تعليل الامر بمراعاة العدة باكمال العدة فيه اشارة الى ان تلاقى المطلوب بقدر الامكان واجب ولما كان المطلوب اولا صوم ايام مخصوصة بعدة معينة تخيل فات خصوصية الايام بناء على العذر امر برعاية العدة حفظا له عن الفوات بالكلية وتحصيلا له بقدر الامكان وفى ذلك لطافة بليغة فيظهر من ذلك ان لامعنى للتعليل باكمال العدة فى الاداء فلايكون قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة شاملا لامر الشاهد بصوم الشهر كما توهمه بعض الناس

على ماسيأتى وان تعليل قوله تعالى ولتكبروا مستنبط من غيره كما بينه فى توجيه عبارة الكشاف حيث قال وفى هذا دلالة واضحة على تعليم كيفية القضاء وذلك يحتاج الى دقة نظر وان كل واحدة من العلتين الاخيرتين يمكن اقامتها مقام الاخرى بحسب الظاهر وبالتأمل الصادق ينكشف ان الشكر اولى بنعمة الترخيص كما ان التكبير على الهداية انسب بتعليم كيفية القضاء (قال) اى قول الوطواط (اقول) فى الصحاح الوطواط الخفاش وقيل الخطاف قال ابو عبيدة هذا اشبه القولين عندى بالصواب والوطواط الرجل الضعيف الجبان وقال ولاارى سمى به الا تشبيها بالطائر (قال) فى البيت السابق (اقول) هو قوله * قاد المقانب اقصى شربها نهل * على الشكيم وادنى سيرها سرع * لايعتق بلد مسراه عن بلد * كالموت ليس له رى ولاشبع * حتى اقام الى آخره المقنب مابين الثلثين الى الاربعين من الخيل والسرع مصدر بمعنى السرعة قوله لايعتق اى لايمنع (قال) والتأبيد من مبدأ معين كما ينقص باعتبار الانتهاء فكذلك ينقص باعتبار الابتداء (اقول) يرد عليه ان اعتبار الخلود انما هو بعد دخول الجنة فكيف ينقص بما سبق على الدخول فالصواب ان يقال الاستثناء الاول محمول على ما تقدم من ان فساق المؤمنين لايخلدون فى النار واما الثانى فمحمول على ان اهل الجنة لهم فيها سوى نعيمها ماهو اكبر واجل وهو رضوان الله ولقاؤه عز وجل لاعلى ان بعضا منهم يخرج عنها ولدفع توهم ارادة هذا المعنى منه على قياس ماارید بالاول عقب بقوله {عطاء غير مجذوذ} لايقال ماذكرته يوجب اختلالا فى نظم الكلام حيث عدل بالاستثناء الثانى عما حمل عليه الاستثناء الاول مع انهما سيقا مساقا واحدا لانا نقول الاول محمول على الظاهر وقد عدل بالثانى عنه لقرينة واضحة كما ذكرنا فلااشكال ولااختلال (قال) كقوله تعالى {اوبزوجهم ذكرانا واناثا} (اقول) فان قلت ماوجه العطف باو ههنا مع ان العطف فى السابق واللاحق بالواو قلت ذلك لمكان الضمير المنصوب الراجع الى من يشاء فى الجملتين السابقتين ولو صرح بمن يشاء فى هذه الجملة لامتنع العطف باو كما امتنع

فى المتقدم والمتأخر اولا يرى انه لو قيل او يهب لمن يشاء الذكور لدل
فى الظاهر على ان المنافاة بين الهبتين وان الواقع احديهما لا كلتاهما
وليس بمراد انما المراد وقوع كل منهما بحسب المشية فالاولى
بالقياس الى طائفة والاخرى بالقياس الى طائفة اخرى واما الجملة الثالثة
فحيث اورد فيها الضمير وكان راجعا الى الطائفتين المذكورتين اوالى
احديهما وجب العطف باو والا لفسد المعنى ولزم ان يكون لكل
واحدة منهما مع الاناث فقط اوالذكور فقط ذكور واناث معا والسر
فى ذلك ان هذه الاقسام اذا قيست الى طائفة واحدة كانت متنافية
واما اذا قيست الى طوائف مختلفة فبينها توافق فى الوقوع
واشتراك فى الثبوت ولما اختلف المنسوب اليه اعنى الموهوب له
والعقيم فى الجمل الثلث عطف بالواو تنبيها على التوافق ولما اتحد
المنسوب اليه فى الجملة الثالثة بالمنسوب اليه فى الجملتين السابقتين
ضرورة اتحاد الضمير بالمرجوع اليه عطفت باو تنبيها على التنافى
فالمعنى او يزوجهم بدل الاناث فقط اوالذكور فقط ذكورا واناثا معا
ان شاء ذلك فان قلت اى فائدة فى العدول عن التصريح بمن شاء
فى الجملة الثالثة الى الضمير وتغيير الكلام عن اسلوبه قلت لو اجرى
الكلام على سننه كان المستفاد منه ان هذه الاقسام منوطة بمشية الله
تعالى واما اذا عدل الى ماعليه التنزيل افاد مع ذلك نكتة اخرى
شريفة هى عدم لزوم المشية ورعاية الاصلح والله الموفق (قال)
وردبان التجريد لاينافى الالتفات بل هو واقع بان يجرد المتكلم
نفسه من ذاته ويجعله مخاطبا لنكتة (اقول) المقصود من الالتفات
المشهور عند الجمهور على ماعرفت اراءة معنى واحد فى صور
متفاوتة استجلابا لنشاط السامع له واستدرارا لاصغائه اليه والمقصود
من التجريد المبالغة فى كون الشئ موصوفا بصفة وبلوغه
النهاية فيها بان ينتزع منه شئ آخر موصوف بتلك الصفة فبنى
الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى ومبنى التجريد على اعتبار التغاير
ادعاء فكيف يتصور اجتماعهما نعم ربما امكن حمل الكلام على
كل واحد منهما بدلا عن الآخر واما انهما مقصودان معا فكلا
مثلا اذا عبر المتكلم عن نفسه بطريق الخطاب اوالغيبة فان لم يكن

هناك وصف يقصد المبالغة فى اتصافه به لم يكن ذلك تجريدا اصلا وان كان هناك وصف يحتمل المقام المبالغة فيه فان انتزع من نفسه شخصا آخر موصوفا به فهو تجريد وليس من الالتفات فى شئ وان لم ينتزع بل قصد مجرد الافتنان فى التعبير عن نفسه كان التفاتا عند الجمهور اوعلى مذهب السكاكى فان قيل كلام المفتاح حيث قال فى بيان الالتفات فاقامها مقام المصاب يدل على انه تجريد ايضا فيجتمعان قلنا معنى كلامه انه اقام نفسه مقام المصاب لانه جرد منها مصابا آخر ليكون تجريدا فاذكره فائدة اطلاق لفظ المخاطب على المتكلم وبيان النكتة الخاصة بالالتفات فى هذا الموضع وان شئت زيادة توضيح فاعلم ان قوله تطاول ليلك ان حمل على الالتفات كان فيه ايهام الخطاب وملاحظة ان المراد به نفس المتكلم ولم يكن هناك مبالغة فى اتصافه بالمحزونية بطريق انتزاع محزون آخر منه وان حمل على التجريد كان فيه دعوى الخطاب واظهار ان المراد به مغاير للمتكلم منتزع منه وكان فيه مبالغة فى اتصافه بالمحزونية بطريق الانتزاع والله اعلم (قال) لانه اذا نفى عنه الشرب بكف البخيل آه (اقول) مقصود الشاعر وصف الممدوح بنفى البخل واثبات الجود وقد نفى عنه الشرب بكف البخيل ولاشك انه يشرب بكفه فلا يكون بخيلا لان كونه بخيلا يستلزم شربه بكف البخيل فكنى بنفى اللازم عن نفى الملزوم ويلزم من نفى البخل عنه كونه جوادا بحسب اقتضاء المقام وبهذا المقدار يتم المقصود ولادليل على انه جعل نفى الشرب عن كف البخيل كناية عن اثبات الشرب له بكف كريم منتزع منه مغاير له ادعاء ليكون تجريدا بل هو تطويل للمسافة بلاثبت ويؤيد ماذكرناه انك اذا قلت يامن يشرب بكف كريم يتبادر منه انه يشرب بكفه فهو كريم لانه يشرب بكف كريم آخر منتزع عنه وان كان محتملا للكلام فظهر ان كونه كناية عن كون الممدوح غير بخيل لايجامع كونه تجريدا نعم كونه كناية عن اثبات شربه بكف كريم منتزع منه يجامعه والفرق ظاهر فصح ماادعاه ذلك البعض واما قوله وانه وان كان الخطاب لنفسه الى آخره فانما يرد عليه اذا كان مراده مما ذكره توجيه مافى الكتاب واما اذا اراد به رده

فلا (قال) اذ لو كانت علتها هى المذكورة لكانت العلة المذكورة علة حقيقية (اقول) لايلزم من ظهور العلة فى العادة ان يكون علة حقيقية اى موافقة لما فى نفس الامر كما فسرها بذلك اذ ربما كانت من المشهورات الكاذبة فالاولى ان يدعى حينئذ فوات الاعتبار اللطيف اذلادقة مع الظهور فان كانت مع ذلك علة حقيقية فات القيد الاخير ايضا (قال) من انتطق اى شد النطاق (اقول) قال فى الصحاح النطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلى على الاسفل الى الركبة والاسفل يجر على الارض وليس لهـا حجزة ولانيفق ولاساقان وقد انتطقت المرأة لبست النطاق وانتطق الرجل اى لبس المنطق وهو كل ما شددت به وسطك والمنطقة معروفة اسم لها خاص تقول منه نطقت الرجل فتنطق (قال) وهذا زيادة توضيح (اقول) يعنى ان قوله على تقدير كونه منه زيادة توضيح للمقصود لان كون اثبات شئ من العيب على تقدير كون فلول السيف من العيب مفهوم من بناء اثبات شئ منه على الشرط المذكور يعنى قوله ان كان فلول السيف عيبا وفيه بحث اذ الظاهر ان قوله ان كان فلول السيف عيبا بيان لمراد الشاعر كانه قال يعنى الشاعر ان فيهم عيبا ان كان فلول السيف عيبا وقوله فاثبت على صيغة الماضى كلام من المصنف متفرع على ماذكره من مراد الشاعر وليس فعلا مضارعا مبنيا على الشرط المذكور جزاءله كما توهمه فانه ركيك جدا لفظا ومعنى وحينئذ فلابد من قوله على تقدير كونه منه (قال) فيحتمل ان يكون من الضرب الاول وان يكون من الضرب الثانى (اقول) الظاهر انه من الضرب الاول فان قدر دخول السلام فى اللغو فقد اعتبر جهتا تأكيده والافلم يعتبر الاجهة واحدة وذلك جار فى جميع افراد الضرب الاول ولايصير بذلك من الضرب الثانى الذى لايمكن فيه الااعتبار جهة واحدة للتأكيد وان كان مثله فى ملاحظة جهة واحدة للتأكيد ولعله اراد بكونه من الضرب الثانى هذه المماثلة فقط (قال) مطايا مطايا وجدكن منازل منازل عنها ليس عنى بمقلع (اقول) مطايا بمعنى مدومنا اى قدر زل عنها اى لم يصبها قيل المعنى

ان هذه المطايا لما وصلت الى منازل احبائه التى كان قاصدا اليها ذهب عنها الاعياء والكلال لانها اقامت بها وهو لما وصل اليها لم تزده رؤيتها الا تذكرا وشجوا وفيه وجه آخر وهو انها بقيت فيها بقية زل عنها القدر فلم ينلها وامكنها الوصول وقيل اراد ان تأثير منازل الطريق فيه ابلغ من تأثيرها فى المطايا فاقبل عليها يخاطبها ويقول ايتها المطايا وان طالت وجدكن فقد نجوتن منها بحشاشة الارماق ولم يأت عليكن قدر الله فيها والقدر الذى اخطأكن فيها لايكاد يفارقنى او يأتى على ما بقى من رمق وهذا المعنى اظهر كذا فى حواشى السقط (قال) اى قول صمة ابن عبد الله (اقول) الصمة الرجل الشجاع والذكر من الحيات وبه سمى الشخص (قال) اولا يكون لكل كلمة من احدى القرينتين مقابل من الاخرى نحو {انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر} (اقول) وجه ذلك فى حاشيته بان المراد بالمقابلة ان يكون تقدير الكلمات فى القرينة الثانية على نمط تقديرها فى القرينة الاولى كموصوف مع صفته فى قوله تعالى سرر مرفوعة واكواب موضوعة وفعل مع فاعل ومعطوف فى حصل التناطق والصامت الى غير ذلك على مايشاهد من الامثلة وليس الحال فى قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر مع صاحبتها كذلك (قال) وادرك ان زرت الى آخره (اقول) در اسم العشيقة كما ان نجنى فى بيت الحريرى اسمها ايضا والورد بالفتح مايشم وبالكسر الجزء يقال قرأت وردى وخلاف الصدور بمعنى الوراد وهم الذين يردون الماء ويوم الحمى يقال وردته الحمى وبالضم جمع ورد على مثال جون وجون ويقال فرس ورد واسد ورد وهو الذى بين الكميت والاشقر (قال) ومثل الحيفاء (اقول) يقال فرس اخيف بين الخيف اذا كان احدى عينيه زرقاء والاخرى سوداء (قال) ومثل الرقطاء (اقول) الرقطة سوداء يشوبه نقط بياض يقال دجاجة رقطاء والله اعلم

طبع فى سنة ١٢٨٩